الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العـالي و البحث العلـمي

جامعة محمد الصديق بن يحيى– جيجل–

كلية الحقوق والعلوم السياسية قسم علوم سياسية

عنوان المذكرة

التعاون الجزائري الأوروبي في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية

تخصص تعاون دولي

من إعداد الطالبتين :

- دهدوس نوال
- صوكو نجاة

إشراف الأستاذ :

العيساني بلال

لجنة المناقشة :

➢ الأستاذ	كشوط عبد الرفيق	جامعة جيجل	رئيسا
➢ الأستاذ	العيساني بلال	جامعة جيجل	مشرفا
➢ الأستاذ	بشكيط خالد	جامعة جيجل	مناقشا

السنة الجامعية : 2018 م / 2019 م

1439هـ / 1440 هـ

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العـالي و البحث العلـمي

جامعة محمد الصديق بن يحيى– جيجل–

كلية الحقوق والعلوم السياسية قسم علوم سياسية

عنوان المذكرة

التعاون الجزائري الأوروبي في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية

تخصص تعاون دولي

من إعداد الطالبتين :

- دهدوس نوال
- صوكو نجاة

إشراف الأستاذ :

العيساني بلال

لجنة المناقشة :

➢ الأستاذ	كشوط عبد الرفيق	جامعة جيجل	رئيسا
➢ الأستاذ	العيساني بلال	جامعة جيجل	مشرفا
➢ الأستاذ	بشكيط خالد	جامعة جيجل	مناقشا

السنة الجامعية : 2018 م / 2019 م

1439هـ / 1440 هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر و عرفان

الحمد لله الذي تواضع لعظمته كل شيء ، و الحمد لله الذي يستلزم لقدرته كل شيء ، و الحمد لله الذي ذلّ لقدرته كل شيء ، و الحمد لله الذي خضع لملكه كل شيء .

نحمد الله العلي القدير على توفيقه لنا لإتمام هذا العمل ، نحمدك يا رب حمدا يليق بمقامك و جلالك العظيم .

و بعد .

نتقدم بالشّكر الجزيل للأساتذ ةالأفاضل "العيساني بلال" و "كشوط عبد الرفيق" و "بشكيط خالد "

و إلى كل من كانت له يد في إنجاز هذا العمل من بعيد أو من قريب .

مقدمة

مقدمة

تعد ظاهرة الهجرة غير الشرعية ظاهرة ذات أبعاد خطيرة سواء على الدول المصدرة أو المستقبلة لها وقد مست مناطق عديدة من العالم. غير أنها برزت من جنوب البحر المتوسط إلى شماله بالأخص في الحوض الغربي منه بشكل متفاقم نظرا للقرب الجغرافي وتباين مستويات التنمية بين ضفتيه .

وأصبحت الظاهرة تشكل رهانا وتحديا في العلاقات الأورومغاربية وتحديدا العلاقات الأوروبية الجزائرية ،والأخص لمدركات الجانب الأوروبي لهذه الظاهرة نظرا لإنعكاساتهاوأبعادها المختلفة إلى جانب إرتباطها بالتهديدات الجديدة في الفضاء المتوسطي بعد أحداث 11سبتمبر 2011،وهو ماأحدث بعدا أمنيا في إدارتها رغم كونها ظاهرة إجتماعية بطبيعتها.

الهجرة هي ظاهرة إنسانية قديمة كان لها الدور الكبير في بناء الكثير من المجتمعات والدول ،كانت تتم بشكل طبيعي وعفوي بفعل الظروف الطبيعية والحياتية التي تفرض على الأفراد والجماعات التنقل من موطن إلى آخر ،وفي العصر الحديث ومع قيام الول القومية وترسيم الحدود باتت عملية الأنتقال بين الدول تخضع إجراءات قانونية .

كان لزاما على الدول ذات السيادة وضع التنظيم القانوني للهجرة الذي يحدد شروطها وحجمها وفقا لمجتماعاتها،فعمليات الهجرة التي تمت من الجنوب إلى الشمال خلال العقود الثلاثة الأخير من القرن الماضي كانت تبعا لحاجات المجتمعات الشمالية . وضمن شروط أوروبية صارمة نتيجة التدفق الواسع لأنواع الهجرة من الجنوب. وقد أدّت سياسة التضييق التي مارستها الدول الأوروبية على الهجرة الشرعية مند منتصف الثمانينات من القرن الماضي إلى تزايد وتيرة الهجرة غير الشرعية من الجزائر إلى أوروبا .

لقد تبنت الجزائر والدول الأوروبية كل طرف على حدى سياسات وتدابير جادة للحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية ،غير أنّ التجارب العملية أثبتت محدودية الإمكانيات والإجراءات التي اتبعتها الجزائر ، وعدم فعالية الحلول الأوروبية. فكان لابد من التنسيق و توحيد الرؤى بين الطرفين مما جعل الظاهرة تفرض نفسها ضمن أبرز القضايا في مسار التعاون الجزائري الأوروبي .

أهمية الموضوع :

الأهمية العلمية : الدراسة هي إطار لإيجاد حلول الهجرة غير الشرعية اعتماد على فهم دوافع و نتائج الظاهرة و التحليل الموضعي للتدابير و آليات التعاون المشترك بين الجزائري و الدول الأوروبية ضمن مقاربات سياسية ، أمنية ، اقتصادية و اجتماعية .

الأهمية العملية : دراسة مدى مجاعة و فعالية آليات التعاون الجزائري – الأوروبي في الحد من الهجرة من خلال الوقوف على مدى ملائمة الحلول المطروحة ضمن المبادرات الأوروبية على واقع الأوضاع في الجزائر .

أهداف الدراسة : تهدف الدراسة إلى :

– إعطاء مقاربة مفاهيمية و نظرية لظاهرة الهجرة غير الشرعية .

– معرفة الأبعاد و التحديات الاقتصادية و الاجتماعية للهجرة غير الشرعية .

– التعرف على الجهود و التدابير الجزائرية و الأوروبية في مواجهة الظاهرة .

– الوقوف على دور التعاون الجزائري – الأوروبي في الحد من الهجرة غير الشرعية .

مبررات اختيار الموضوع :

أسباب ذاتية : الدراسة هي إضافة إلى التراكم العلمي و المعرفي لموضوع البحث و مواكبة للتطورات الحالية الموجودة على الساحة الوطنية و الدولية . فالهجرة غير الشرعية من الدراسات التي تزايد الاهتمام الأكاديمي و الإعلامي و حتى الرأي العام بها .

أسباب موضوعية : الهجرة غير الشرعية تعد من أهم التحديات التي تواجه العلاقات الجزائرية – الأوروبية و بروز الحاجة إلى تعاون إقليمي بين الطرفين بالنظر إلى ضعف و محدودية القدرات و السياسات التي اتبعها كل طرف والتي تتطلب نهج جديد في إدارة ملف الهجرة غير الشرعية يقوم على التسيق والتشاور .

إشكالية الدراسة :

احتلت الهجرة عير الشرعية حيزا هاما في صدارة أولويات التعاون الجزائري الأوروبي والدي تجسد في العديد من السياسات المشتركة لمواجهة تدفق الهجرة غير الشرعية من الجزائر نحو الدول الأوروبية،فالعلاقات الجزائرية – الأوروبية من أهم المنظومات الإقليمية في غرب المتوسط التي تعتبر التعاون في مكافحة الهجرة غير الشرعية أحد محاورها العامة.لدا فاشكالية الدراسة هي:

ما مدى فعالية آليات التعاون الجزائري– الأوروبي في الحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية ؟

و انطلاقا من هذه الإشكالية تتفرّع مجموعة التساؤلات الفرعية :

– ماهية الهجرة الشرعية ؟

– فيما تتمثل المقاربات و الخطط التي اعتمدتها الجزائر و الدول الأوروبية في معالجة الظاهرة ؟

–كيف تساهم الإستراتيجيات و السياسات المشتركة في مواجهة الظاهرة ؟

– إلى أين يتجه مسار التعاون في ظل استمرار وتيرة الهجرة ؟

الفرضية الرئيسة :

تشكل الهجرة غير الشرعية مصدر تهديد مشترك للجزائر و أوروبا يستوجب وضع آليات للتعاون تراعي مصلحة كل الأطراف . تتفرع عن هذه الفرضية فرضيات ثانوية :

– توحيد الجهود والمقاربات بين الجزائر والدول الأوروبية يؤدي إلى إيجاد حلول لظاهرة الهجرة غير الشرعية.

– دعم الإتحاد الأوروبي لعملية التنمية في الجزائر يساهم في الحد من الهجرة غير الشرعية .

–تساهم آليات التعاون المشترك الجزائري الاوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية في حماية الامن الاوروبي ودعم التنمية في الجزائر.

–تغليب المقاربة الأمنية على التنموية يؤدي ألى فشل اليات التعاون المشترك واستمرار الهجرة غير الشرعية .

الدراسات السابقة :

أولا : دراسة خنو فايزة بعنوان "البعد المني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورومغاربية ، ماجستير في العلوم السياسية ، جامعة الجزائر . عالجت الباحثة موضوع الهجرة غير الشرعية بين الخطر الأمني والتحدي الإنساني والوقوف على مسار برشلونة والرهانات المنية التي تفرضها أوروبا على الهجرة غير الشرعية .

ثانيا : كتاب الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط "المخاطر واستراتيجيات المواجهة " ، تحرير محمد غربي وآخرون ، شارك في تأليفه مجموعة من الكتاب تم التطرق فيه من خلال الدراسات التي قدمها الباحثون المشاركون على مجموعة من النقاط التي تخص ظاهرة الهجرة غير الشرعية كالآثار والتحديات الإقتصادية والإجتماعية والساسية وكذا السياسات والبرامج التي اتخذتها الدول في مواجهة الظاهرة في حوض المتوسط .

الإطار المفاهيمي :

–الهجرة غير الشرعية : تتعدد دلالات الهجرة غير الشرعية فهي الهجرة غير القانونية ، أوالهجرة غير النظامية،أوالهجرة السرية . كما تتعدد التعريفات المقدمة لها لكن يبقى التعريف الأكثر إجماعا بين الدارسين هو :

انتقال أفراد أو جماعة من مكان إلى مكان آخر بطرق سرية مخالفة لقوانين الهجرة المتعارف عليه دوليا .

–المهاجر غير الشرعي:هو كل شخص دخل بلدا أو غادره من غير المنافذالشرعية التي تحددها الدولة ،و دون الخضوع للضوابط والإجراءات الرسمية للهجرة المعمول بها بين الدول.

الإطار النظري : اعتمدت الدراسة على مجموعة من النظريات والتي يمكن تصنيفها إلى نظريات أمنية ، نظريات اقتصادية ونظريات اجتماعية :

النظريات الأمنية : ظهورا لهجرة كتهديد تزامن مع التوسع في مفهوم الأمن الذي جاء به باري بوزان أهم منظري مدرسة كوبنهاغن ضمن مقاربة الأمن المجتمعي ، وأمننة الهجرة غير الشرعية بنقلها من قضايا السياسة الدنيا إلى قضايا السياسة العليا ، ومن ثم مجاهتها بوسائل أمنية حسب مدرسة باريس .

النظريات الإقتصادية : فسرت الهجرة بأنها رهان إقتصادي تتحكم فيه عوامل إقتصادية كالدخل عند النظرية النيوكلاسيكية وتطور النظام الرأسمالي عند النظريتين الماركسية والتبعية .

النظريات الإجتماعية : فسرت الهجرة من منطلق الجوانب الإجتماعية وإعطاء مجموعة من التفسيرات عن طريق بعض النظريات الفرعية كنظرية دوركايم التي ربطت الهجرة بالإنتحار ، وأما النظرية البنيوية فهو العنف غير البنيوي بين المركز والمحيط .

الإطار المنهجي : اعتمدت الدراسة على المناهج التالية :

المنهج الوصفي : في وصف الظاهرة وابراز دوافعها و أسبابها و كذا مختلف السياسات و آليات المعالجة لآثار الظاهرة.

المنهج التاريخي : من خلال وضع الظاهرة في إطارها الزماني ومتابعة مختلف التطورات التي لحقت بها وتتبع تطور التدابير ومسارات التعاون الجزائري – الأوروبي تاريخيا .

المنهج المقارن : وذلك من خلال المقارنة بين مواقف وسياسات الجزائر والدول الأوروبية في إدارة الهجرة غير الشرعية من أجل التصدي لها والحد من تدفقها .

المنهج الإحصائي : يعتبر من المناهج التي تضيف الصبغة العلمية للبحوث السياسية إذ كان من الضروري الإستعانة بلغة الأرقام فالمعطيات الإحصائية تقربنا من فهم الهجرة غير الشرعية .

خطة الدراسة :

الفصل الأول : مقاربة مفاهيمية و نظرية للهجرة غير الشرعية

البحث الأول: مفهوم الهجرة غير الشرعية

1: تعريفات الهجرة غير الشرعية

2: محددات الهجرة غير الشرعية

المبحث الثاني: النظريات المفسرة للهجرة غير الشر

1: النظريات الأمنية

2: النظريات الاقتصادية

3: النظريات الاجتماعية

المبحث الثالث: دوافع و آثار الهجرة غير الشرعية

1: دوافع الهجرة غير الشرعية

2: آثار الهجرة غير الشرعية

الفصل الثاني: السياسات الجزائرية و الأوروبية في مكافحة الهجرة غير الشرعية

المبحث الأول: السياسات الجزائرية

1: الإجراءات القانونية

2: الإجراءات الأمنية

3: الإجراءات الاقتصادية و الاجتماعية

المبحث الثاني: السياسات الأوروبية في مكافحة الهجرة غير الشرعية

1: المعالجة التنظيمية

2: المعالجة الأمنية

المبحث الثالث: فشل السياسات الفردية وضرورة التعاون

1: محدودية السياسات الفردية

2: نقل اشكالية الهجرة غير الشرعية والمسؤلية بلدان المصدر والعبور

3: رهانات الهجرة غير الشرعية في العلاقات الجزائرية الأوروبية

الفصل الثالث: آليات التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية

المبحث الأول: مسارات التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية

1: مسارات الأورو مغاربية

2: مسارات الأورو متوسطية

3: سياسة الجوار الأوروبي

المبحث الثاني: فحص في آليات التعاون الجزائري الأوروبي

1:مكافحة تهريب المهاجرين

2:التعاون فيإعادة المهاجرين

2: دعم الاتحاد الأوربي للتنمية في الجزائر

المبحث ثالث: مآلات التعاون الجزائري الأوروبي في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية

1: تغليب المقاربة الأمنية على المقاربة التنموية

2: تأثير السياسة الأوروبية على الهجرة غير الشرعية الجزائرية

3:أنسنة الهجرة غير الشرعية في العلاقات الجزائرية الأوروبية

خاتمة

الفصل الأول

مقاربة مفاهيمية ونظرية للهجرة غير الشرعية

تعتبر عملية تعريف ظاهرة الهجرة غير الشرعية جزء مهم جدا من فهمها والقدرة على التصدي لها لذلك فقد تم عرض وتحليل ومناقشة مجموعة من التعاريف وكذا علاقاتها ببعض المفاهيم الأخرى المتداخلة معها مما يساعد على استيعاب محدداتها وأهم خصائصها ، كذلك لابد من عرض أهم النظريات المفسرة للظاهرة وأخيرا استقصاء دوافعها وأسبابها وآثارها الإقتصادية والسياسية والإجتماعية .

فتحليل مسألة الهجرة تقتضي مقاربة تاخد بعين الإعتبار المحاور الرئيسية التالية : مفهوم الهجرة غير الشرعية ، النظريات المفسرة للهجرة ، العوامل والآثار على الدول المصدرة والمستقبلة للهجرة .

المبحث الأول :مفهوم الهجرة غير الشرعية

مفهوم الهجرة ينطوي على دلالات مختلفة نظرا لتدخله مع مفاهيم أخرى وهو ما يستدعي ضبطه بالتطرق إلى تعريفه والتعاريف ذات الصلة بالهجرة غير الشرعية وعرض أهم محدداتها

أولا : تعريف الهجرة غير الشرعية

إنّ موضوع الجرة غير الشرعية هو موضوع معقد التحليل نظرا لطابعه الأفقي على المستوى العلمي الذي يستمد جوهره من عدة علوم كالسياسة ، التاريخ ، القانون ، علم الإجتماع وعلم السكان .

1- تعريف الهجرة :

أ- الهجرة في اللغة :

مصدر الهجرة كما ورد في المعاجم اللغوية هو الفعل هجر أي تباعد ولفظ الهجرة ضد الوصف والمهجر هو المكان الذي يتم الخروج إليه . الهجرة يقصد بها الخروج من أرض إلى أخرى [1] .

و قد ورد في اللغة الانجليزية لفظ الهجرة المميزة بين ثلاثة ألفاظ وهي :

اللفظ الأول : Immigration : التي تعني الهجرة الوافدة ، فالشخص الذي يدخل إلى إقليم الدولة أو الوافد هو "Immigration " .

(1) محمد غزالي :" الهجرة السرية" ، دار الحامد للنشر والتوزيع ، الأردن ، عمان ، ط1 ، 2015 ، ص26 .

اللفظ الثاني : émmigration : التي تعني الهجرة النازحة ، فالشخص النازح " émmigrant " هو الذي يترك الدولة للاستقرار في دولة أخرى .

اللفظ الثالث migration : هو الذي يعني الهجرة الداخلية والمهاجر داخليا هو " migrant " .

مما يعني أن اللغة الانجليزية هي الأكثر تفصيلا إذ تفرق بين ثلاث أنواع من الهجرة ، أما اللغة العربية فلفظ الهجرة شامل لكل الأنواع إلا فيما يخص الهجرة الداخلية التي يطلق عليها اصطلاح النزوح [1] .

ب – الهجرة في الاصطلاح :

يختلف باختلاف مضامينها فهناك العديد من المعايير لتعريف الهجرة نذكر منها :

التعريف الشرعي للهجرة : الانتقال من دار الخوف إلى دار الأمن ، كما في هجرة الحبشة والهجرة من مكة إلى المدينة . والهجرة إلى دار الإيمان وذلك بعد أن استقر النبي في المدينة المنورة إلى أن تم فتح مكة [2] .

ظاهرة الهجرة في **علم الاجتماع** تعرف على أنّها تبدل الحالة الاجتماعية كتغير الحرفة أو الطبقة الاجتماعية وغيرها . لقد أعطى هذا التعريف بعدا اجتماعيا للهجرة ، إذ ركز على ذلك التغيير الاجتماعي الذي يطال الفرد أو الطبقة ، الذي جعل منها مفهوما مركزيا في تفسير الهجرة .

في **علم السكان** الهجرة هي الانتقال بشكل فردي أو جماعي من موقع إلى آخر بحثا عن وضع أفضل اجتماعيا واقتصاديا . هذا التعريف تناول الهجرة من منطلق الحوافز الاقتصادية والاجتماعية [3] .

في **علم النفس** تعرف الهجرة على أنّها غريزة فطرية في الإنسان ، أي استعداد فطري موروث لا يحتاج إلى تعلم ويدفع الكائن إلى القيام بسلوك خاص في موقف معين مثلها في ذلك مثل غريزة التملك وهنا اقترنت الهجرة في هذا التعريف بالفطرة على اعتبار أنّ العوامل الداخلية السيكولوجية هي التي تدفع بالأفراد إلى المهاجرة .

(1) عبد المالك صايش : "التعاون الأورومغاربي في محاربة الهجرة غير القانونية" ، رسالة ماجستير ، جامعة باجي مختار ، عنابة ،2007 ، ص9 .

(2) فايزة بركان : "آليات التصدي للهجرة غير الشرعية " ، رسالة الماجستير ، جامعة الحاج الأخضر ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، باتنة ، 2012 ، ص10 .

(3) عبد القادر رزيق المخادمي : "الهجرة السرية واللجوء السياسي" ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2012 ، ص 15 .

الهجرة في **القانون الدولي** هي انتقال الأفراد من دولة إلى أخرى بقصد الإقامة الدائمة فيها ، وينشأ عن الهجرة مركز قانوني للمهاجر من حيث العلاقة بين الدولة المهاجر منها والمهاجر إليها ، فهي بذلك تضمن حقوقا جديدة للمهاجر بموجب قانون يحدد هجرته وفترة إقامته في البلد الجديد الذي هاجر إليه واتخذه مقرا وسكنا مستديما[1] .

الهجرة هي انتقال من مكان إلى آخر من أجل إقامة دائمة أو مؤقتة لتحقيق غرض أو من أجل هدف وهي بعدة أنواع ، فبحسب المكان هناك الهجرة الداخلية والخارجية وبحسب الزمان دائمة أو مؤقتة ، أمّا الصنف الأخير بحسب مشروعيتها هجرة شرعية وغير شرعية .

2- تعريف الهجرة الشرعية :

هي الهجرة المنظمة والقانونية والتي تتم وفق متطلبات الأعراف والقواعد الشرعية المتعامل بها دوليا والمتطلبة وفق قانون كل دولة على حدة .

والهجرة الشرعية هي التي تتم بموافقة دولتين على انتقال المهاجر من موطنه الأصلي إلى الدولة المستقبلة . و يحدث بين الدول التي لا تضع قيود أو قوانين تمنع الهجرة ولا يتطلب إليها الحصول على تأشيرات الدخول ، كما يحدث بين الدول التي تسمح قوانينها للمهاجرين بالقدوم وفقا لأنظمتها وإجراءاتها وحاجاتها من المهاجرين فتمنح بذلك الدول تأشيرات دخول نظامية لمن ترغب في استقبالهم من المهاجرين .

فالهجرة الشرعية هي التي تتم وفق القانون الدولي للهجرة بحيث يتم الدخول والإقامة في بلد معين وفقا لإجراءات قانونية و بصفة علنية وواضحة [2] .

(1) أسامة بوزيد : "الحوار الأطلسي المتوسطي : دراسة حالة الهجرة غير الشرعية غرب المتوسط (2001-2015) " ، رسالة دكتوراه ، جامعة مولود معمري ،كلية الحقوق والعلوم السياسية ، ص18 ، 19 .

(2) عثمان الحسن محمد نور ، ياسر عوض الكريم المبارك : الهجرة غير المشروعة والجريمة ، دار حامد للنشر والتوزيع ، الأردن ، عمان ، ط1 ،2014 ، ص17 .

3- تعريف الهجرة غير الشرعية :

الهجرة غير الشرعية يشار إليها بعدة مصطلحات فهي الهجرة غير القانونية أي التنقل بطريقة مخالفة للقوانين الهجرة المعمول بها . وترادف أيضا مع الهجرة السرية أي الطابع السري الذي يميز طريقة دخول المهاجر إلى دولة المقصد .

أما المصطلح المتداول فهي الحرقة و معناه حرق الأوراق و الروابط التي تربط الفرد بجذوره على أمل أن يجد هوية جديدة في بلد الاستقبال [1] .

التعريف الضيق للهجرة غير الشرعية هي عبور الحدود بدون ترخيص وشروط الإنتقال من بلد إلى آخر [2] .

أما **فقهاء القانون الدولي** بأنها مغادرة الفرد لإقليم دولته نهائيا إلى إقليم دولة أخرى بطريقة سرية أو بوثائق مزورة بنية الاستقرار أو العمل ، وقد ركّز على فعل مغادرة الإقليم دون تصريح رسمي دون النظر أن الفرد سوف يعودبعد مدّة طويلة أو قصيرة [3] .

الهجرة الغير شرعية من وجهة نظر دولة المنشأ : فهي تنظر للمهاجر الغير شرعي حتى ولو كان من رعاياها أنه خرج من إقليمها من منافذ غير شرعية أو خرج من منفذ شرعي ولكن استخدم مستندات مزورة أو بطريقة احتيالية.

الهجرة الغير شرعية من وجهة نظر الدولة المستقبلة : تنظر للمهاجر غير شرعي أنّه تواجد على أراضيها دون موافقتها أيا كان البلد القادم منه سواءً البلد الأم أو بلد آخر أيا كانت وسيلة خروجه من ذلك البلد ووسيلة وصوله إلى أراضيها[1] .

---

(1) فايزة ختو: "البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورومغربية 1995-2010 "، رسالة ماجستير ، جامعة الجزائر3 ، كلية العلوم السياسية والإعلام ، 2011 ،ص35 .

(2) Hein de Haas, Irregular Migration from West Africa to the Maghreb and the European Union: An Overview of Recent Trends, International Organization for Migration, Geneva,2008, p13.

(3) محمد غربي وآخرون :" الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط المخاطر وإستراتيجية المواجهة " ، ابن النديم للنشر والتوزيع ، الجزائر، ص297 .

تعريف المفوضية الدولية لشؤون الهجرة : هي الدخول أو اجتياز بلد دون موافقة سلطات ذلك البلد ، وبدون أن تتوفر في الشخص العابر الشروط القانونية للمرور عبر الحدود ، لعدم حيازته على الوثائق اللازمة للسفر أو الاعتماد على تزويرها واستخدام المنافذ غير الشرعية للمرور ، بغية التهرب من الرقابة الجمركية والأمنية ، سواء كان ذلك برا أو بحرا أو جوا [2] .

وتعرّف **المفوضية الأوروبية** الهجرة الغير شرعية بأنّها ظاهرة متنوعة تشمل على أفراد من جنسيات مختلفة يدخلون إقليم الدولة العضو بطريقة غير مشروعة عن طريق البر أو البحر أو الجو بما في ذلك مناطق العبور في المطارات . يتم ذلك عادة بوثائق مزورة أو بمساعدة شبكات الجريمة المنظمة من المهربين والتجار وهناك الأشخاص الذين يدخلون بصورة قانونية وبتأشيرة صالحة ولكنهم يبقون أو يغيرون غرض الزيارة فيبقون بدون الحصول على موافقة السلطات ، أخيرا هناك من طالبي اللجوء السياسي الذين لا يحصلون على موافقة طلبهم لكنهم يبقون في البلاد[3] .

4- المصطلحات المتداخلة للهجرة غير الشرعية :

التهريب البشري: يعني التهريب تدبير الدخول غير المشروع لشخص ما إلى دولة أخرى ليس مواطنا لها ، أي ليس حاملا لجنسيتها أو لا يعد من المقيمين الدائمين من أجل الحصول بطريقة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مالية أو منفعة أخرى تقوم به عصابات منظمة مقابل كسب مادي [4] ، أما الهجرة غير الشرعية فهي فعل المغادرة من إقليم الدولة الأصل إلى دولة الاستقبال دون إتباع الإجراءات القانونية وعادة ما يكون ذلك بمساعدة عصابات تهريب المهاجرين .

الهجرة غير الشرعية والاتجار بالبشر : كلاهما جرم يشتمل على نقل أفراد من البشر كسبا للربح أو تحقيق منفعة مادية . وتمر عملية الاتجار بالبشر بثلاث مراحل أولها يتمثل في اصطياد الضحية عن طريق الخطف أو

---

(1) عزة حمد الشيشني : "المعاهدات والصكوك والمواثيق الدولية في مجال الهجرة غير الشرعية " ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، ط1 ، 2014 ،ص140 .

(2) محمد غربي وآخرون :" الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط المخاطر وإستراتيجية المواجهة " ، مرجع سابق ، ص81 .

(3) المرجع نفسه ، ص298 .

(4) عبد الله السرياني : "العلاقة بين الهجرة غير المشروعة وجريمة تهريب البشر والإتجار بهم " ، دار حامد للنشر والتوزيع ، الأردن ،عمان ، ط1 ،2014، ص168 .

الإكراه أو الإغراء ثم يتم نقلها بالإكراه وتحت التهديد وأخيرا تجبر على عيش حياة العبيد أو الانضمام إلى مجموعات منظمة من المتسولين أو المجرمين . [1]

ويكمن الاختلاف بينهما في حالة التهريب يكون للمهاجرين حرية الإرادة بعد عبورهم الحدود ،أمّا في حالة الاتجار بالبشر فإنّهم يصبحون في وضعية سخرة . فالمصدر الرئيسي في حالة الاتجار بالبشر يتأتى من عوائد استغلال الضحايا في السخرة أو نقل الأعضاء ، أمّا في حالة تهريب المهاجرين فإنّ أجرة التهريب التي يدفعها المهاجر غير الشرعي هي مصدر الربح الرئيسي وبذلك لا توجد أي علاقة مستمرة بين مرتكبي جرم التهريب والمهاجر غير الشرعي بعد وصوله إلى دولة المقصد ، على النقيض من ذلك تبقى العلاقة مستمرة حتى بعد عبور الحدود في حالة الاتجار بالبشر [2] .

اللجوء : يعرف اللجوء بأنّه كل شخص يوجد وبسبب خوف له ما يبرره من التعرض للاضطهاد بسبب عرقه أو جنسه أو دينه أو انتمائه إلى فئة معينة ، ولا يستطيع أو لا يريد بسبب ذلك الخوف أو كل شخص لا يملك جنسية ويوجد خارج بلد إقامته السابقة ولا يستطيع العودة إليه فالفرق بين اللجوء والهجرة غير الشرعية في الوضع القانوني للاجئ على العكس من المهاجر غير القانوني . كذلك الدافع من الهجرة هو سببه الخوف أمّا في الهجرة غير الشرعية فهو اقتصادي [3] .

ثانيا : محددات الهجرة غير الشرعية :

للهجرة عدة محددات تساعد على فهم طبيعتها من خلال تحديد خصائصها وأشكالها .

1- خصائص الهجرة غير الشرعية : هناك مجموعة من الخصائص تميز الهجرة غير الشرعية عن غيرها من الظواهر الإنسانية تبرز بإلحاح أثناء الدراسة وهي :

ظاهرة ذات طبيعة معقدة :فغالبا ما يتم توظيفها بشكل ملتبس ومبهم وهذا بسب تباين الأطروحات المعرفية وزوايا النظر في تحديد طبيعتها وأسبابها والاختلافات الكبيرة في سياسة الدول في الوقاية من الظاهرة ومعالجة

(1) فايزة بركان : "آليات التصدي للهجرة غير الشرعية " ، مرجع سابق ، ص20 .

(2) رشيد ساعد : "واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر من منظور الأمن الإنساني " ، ماجستير ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة محمد خيضر بسكرة ،2011 ، ص15 .

(3) رشيد ساعد : "واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر من منظور الأمن الإنساني " ، مرجع سابق ، ص15 .

نتائجها[1]، وهناك جدلا لغويا ومن ثم مفاهميا لما يمكن أن يعنيه مصطلح المهاجر ومن ثم المهاجر غير الشرعي وهو الأمر الذي أدى بالعديد من الباحثين إلى الاعتراف في عدم التوفيق في بلورة الأبعاد النظرية ومنها استنتاج "**تابينو**" بقوله لم يحدث وأن وجدت نظريات للهجرة وقول "**هيسيل**" أنّه لا يوجد تعريف نظري واحد يخص الهجرة الدولية الشرعية منها وغير الشرعية وقول"**وود**" أخيرا لازلنا بعيدين عن إيجاد إطار مفاهيمي المناسب لدراسة حراك السكان [2].

صعوبة الإحصائيات : باعتبار الظاهرة مدروسة توصف بالسرية ، فهذا يعني أنّ قياسها بدقة يصبح من الأمور صعبة المنال وهذا ما يجعل الدارسين يلجئون كمرجعية لقياس حجمها بعض الإحصائيات المقدمة من قبل سلطات دول الأطراف المعنية بالظاهرة أو بعض شبكات حقوق الإنسان والتي قلما تتطابق ، لاختلاف الأرقام التي تقدمها دول الانطلاق عن تلك التي تقدمها دول الوصول لاختلاف التكييف القانوني للمهاجرين من دولة إلى أخرى فنجد الشخص الذي يكيف على أنه غير شرعي في دولة ما تعتبره أخرى في وضعية شرعية رغم وحدة الظروف سواءً المتعلقة بالدخول أو الإقامة أو العمل[3] .

فالحصول على معطيات إحصائية يبقى صعبا ليس لتزايد أعداد المهاجرين باستمرار أو لعمليات التسوية التي تقوم بها الدول من حين لآخر ولكن لارتباط الظاهرة بأبعاد سياسية وحزبية .

تنظم عبر شبكات خاصة : في بداياتها كانت الهجرة غير الشرعية تتم بطريقة فردية أين يسافر الأفراد بمفردهم دون مساعدة أو تحضير أو تخطيط ، وبعد تطور في شكلها المنظم عن طريق شبكات تختص في هذا المجال تدبر دخول غير مشروع لشخص أو مجموعة من الأشخاص إلى دولة مقابل الحصول على منفعة مادية أين يتم تهريب البشر بشكل فردي أو جماعي في زيادة وتفاقم الهجرة غير الشرعية أدى إلى ظهور هذه الشبكات التي تعمل على تهريب الأشخاص عبر الحدود مستغلين معرفتهم الدقيقة من المسالك والمنافذ حيث يلجأ المهاجرين غير الشرعيين إلى منظمات أو عصابات دولية تظم أشخاص ذوي الخبرة والتجربة فهم أكثر دراية بهذه الأمور فأي مغامرة فردية قد تقل فيها فرص النجاح الأمر الذي يجعل المهاجر غير الشرعي يلجأ إلى هؤلاء الوسطاء ولأن الرحلة أو المجازفة

(1) عبد المالك صايش : "التعاون الأورومغاربي في محاربة الهجرة غير القانونية" ، مرجع سابق ، ص24 .

(2) لامية فريجة : "الهجرة غير شرعية دراسة في الحركيات السببية المنتجة للظاهرة "، مجلة الاجتهاد القضائي ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، العدد الثامن ،ص69 .

(3) عبد المالك صايش : "التعاون الأورومغاربي في محاربة الهجرة غير القانونية" ، مرجع سابق ، ص25 .

تتطلب أياما أو أسابيع والمكوث لفترة إلى أن تحين فرصة العبور وهذه الأماكن توفرها هذه الشبكات أين تجمع هؤلاء المهاجرين [1] .

2- أشكال الهجرة : رغم الاختلاف الذي يشوب ضبط مصطلح الهجرة والمهاجر ومن ثم الاختلاف حول تحديد من هو المهاجر غير الشرعي إلى أنّه تحقق قدر كبير من الاتفاق بين المهتمين بدراسة الهجرة حول التحديد الفئوي للمهاجرين غير الشرعيين الذين قدمهم تابينو حيث قدم هذا الأخير أربع حالات أساسية تتضمن [2] :

* **المهاجرون غير الشرعيون الذين يدخلون البلد بشكل غير قانوني** : حالات الدخول الغير قانوني متعددة فهناك الدخول عن طريق تزوير الوثائق ، جوازات السفر وبطاقات الهوية والوثائق الثبوتية ويتم هذا الأمر من المعابر الحدودية سواءً البرية أو البحرية أو الجوية وهناك الدخول غير القانوني الذي يتم عبر كل الحدود البرية والبحرية إذ يعرف التسلل على أنه الدخول المستتر إلى حدود الدولة كما هو عليه الحال في الهجرة غير الشرعية والتي تدل على الدخول إلى أراضي الدولة خفية وعلى بعد من عيون المراقبة والضبط في المراكز الحدودية والاستفادة من مواطن الخلل في عملية المراقبة والضبط في نقاط التماس بين الدول [3] .

كذلك هناك الدخول غير القانوني باستعمال القوارب وتنتشر هذه الطريقة في أغلب الدول التي تطل على البحر يدفع من خلالها المهاجرون تكاليف الرحلة بأموال باهظة مع العلم بأن هذه الطريقة ليست مضمونة وقد يهلكون في المياه أو قد يقعون في أيادي خفر السواحل التي تعيدهم إلى بلدانهم الأصلية .

* **المهاجرون الذين ينتهكون قواعد الزيارة أو الإقامة** : يدخل هؤلاء المهاجرون إلى دولة المقصد بطريقة قانونية بعدة أساليب ولكن لا يجددون بطاقات إقامتهم ويصبحون مهاجرين غير شرعيين كالدخول إلى الدولة المقصد بحجة متابعة الدراسة ولكن عندما تنتهي المدة المقررة لا يقدم هؤلاء على تجديد رخص الإقامة ويبقون في الدولة

(1) آسيا بن بوعزيز : "السياسة الجنائية في مكافحة الهجرة غير الشرعية "، دكتورة ، جامعة باتنة ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ،2018 ، ص101 .

(2) لامية فريجة : "الهجرة غير شرعية دراسة في الحركيات السببية المنتجة للظاهرة "، مرجع سابق ، ص69 .

(3) اللواء محمد فتحي عيد : "التجارب الدولية في مكافحة الهجرة غير الشرعية " ، جامعة نايف للعلوم الأمنية ، الرياض ، ط1 ، 2014 ، ص50 .

بصفة غير مشروعة ، أو الدخول إلى الدولة مقصد بطريقة شرعية بحجة زيارة الأقارب لمدة محددة زمنيا في الوثائق القانونية وعند انتهاء هذه المدة لا يغادرون هذا البلد ويبقون فيه [1] .

* **المهاجرين الذين ينتهكون نظام اللجوء** : إنّ تعبير اللاجئ ينطبق على كل شخص أرغم على مغادرة موطنه الأصلي بحثا عن ملاذ وعنده خوف له ما يبرره من التعرض لاضطهاد بسبب العنصر أو الدين القومية أو الانتماء إلى فئة اجتماعية معينة . أو بسبب الرأي السياسي ولا يستطيع بسب ذلك الخوف أن يستظل بحماية بلده أو العودة إليه خشية التعرض للاضطهاد [2] .

ونظرا لتراجع فرص الهجرة القانونية فإن هذا الأمر يفتح فرصا للهجرة الغير شرعية عن طريق استغلال اللجوء كنظام تختفي فيه الهجرة السرية فقد يكون اللاجئ سياسي وعندما يرفض طلبه يصبح مهاجر سري ومقيم غير قانوني أو كأن يخترق اللاجئ نظام اللجوء ولا يحترم قوانين الهجرة في البلد الملجأ ويصبح بذلك مهاجرا سريا وغير شرعي .

* **العمال المهاجرين غير الشرعيين** : يعبر عنها بممارسة الشخص لمهام وأعمال ضمن الدولة المستضيفة غير مسموحة له فيها بموجب تأشيرات الدخول الممنوحة له من قبل ، كأن يكون قدومه لغايات السياحة أو الزيارة و لكنه يمارس أعمالا منتجة ، أي هي فئة تشتغل بطريقة غير قانونية خلال الإقامة القانونية المسموح بها [3] .

كما أنّ فرص العمل غير الشرعية تشكل إحدى الطرق التي تجدب المهاجرين غير الشرعيين إذ تحفز هذه الفرص ظاهرة الهجرة غير الشرعية بحيث ترفع من أعدادها ما دامت هذه الفرص متوفرة في الضفة الأخرى التي يقصدها المهاجرون غير الشرعيون فهي تساهم في إخفائهم عن سلطات ذلك البلد طوال المدة التي يقضونها[4] .

(1) أحمد عبد العزيز الأصفر : "الهجرة غير المشروعة الإنتشار والأشكال والأساليب المتبعة" ، جامعة نايف للعلوم الأمنية ، الرياض ، 2010 ، ص11 .

(2) فايزة بركان : "آليات التصدي للهجرة غير الشرعية " ، مرجع سابق، ص21 .

(3) أحمد عبد العزيز الأصفر : "الهجرة غير المشروعة الإنتشار والأشكال والأساليب المتبعة" ، مرجع سابق ، ص 12 .

(4) المرجع نفسه ، ص12 .

3- مناطق الهجرة :

* **دول المصدر** : تعني دول الانطلاق أو الدول المصدرة للمهاجرين تلك التي يتم الانطلاق منها نحو المهجر أو الدولة التي هي الموطن الأصلي للمهاجر والهجرة الغير شرعية نحو أوروبا منتشرة في كامل القارة الإفريقية ولكنها ترتفع كلما اتجهنا شمالا مما يجعل حصة دول شمال إفريقيا منها كبيرة مع وجود بعض الفروق وهي معادلة تنطبق على هجرة العمال ، الدول المصدرة للمهاجرين هي دول تعرف واقعا سياسيا [1] ، اقتصاديا واجتماعيا يدفع بمواطنيها إلى الهجرة غير الشرعية ومعظمها تواجه ما درج دارسوا التنمية السياسية على تسميته بـ" أزمات التنمية السياسية "وهي أزمات الهوية وهي صعوبة الانصهار في المجتمع وتجاوز الانتماءات التقليدية ، أزمة الشرعية وتتعلق بعدم تقبل المواطنين للنظام السياسي باعتباره غير شرعي ولا يمتلك السند لاتخاذ القرارات ،أزمة المشاركة والناتجة عن عدم تمكن المواطنين من الإسهام في المشاركة في اتخاذ القرارات السياسية ،وأزمة التغلغل والناتجة عن عدم القدرة على التغلغل على إقليم الدولة والسيطرة عليها ، وأزمة التوزيع تتعلق بمهمة النظام السياسي في توزيع المنافع المادية وغير المادية[2].

* **دول العبور** : وهي المحطة التي تكون في بعض الأحيان ضرورية للوصول للدول المستقبلة ومنطقة المغرب العربي تعتبر منطقة عبور رئيسية للمهاجرين القادمين من إفريقيا .فالدولة العبور هي دولة وسيطة بين إقليم الانطلاق وإقليم الوصول التي يتخذها المهاجرون ممرا لها بسبب سهولة المنفذ ونشاط شبكات التهريب. تكتسب هذه المناطق عدّة صفات في نفس الوقت إذ تعتبر مناطق مرور وانطلاق لها نفس الأوضاع والأسباب الدافعة للهجرة . كما قد تكون نفس الدول دول استقرار لمهاجرين إذ استعسرت الهجرة عليهم مرّة ثانية خاصة إذا وجدوا المناخ الملائم للاستقرار بها وتعد اليونان إحدى أهم هذه دول في الجهة الشرقية لأوربا فقد وصلها خلال العقد الأخير حوالي مليون مهاجر نسبة كبيرة منهم غادروها خلال وقت قصير نحو بلدان أوروبية أخرى [3] .

* **دول الوصول أو الاستقرار** : أو كما يسميها البعض مناطق الهجرة الوافدة هي الدول التي تكون المحطة الأخيرة للمهاجرين غير الشرعيين وإنّ مجموعة الأسباب التاريخية والسياسية والاقتصادية تجعل دول أوروبا هي الوجهة

(1) عبد المالك صايش : "التعاون الأورومغاربي في محاربة الهجرة غير القانونية" ، مرجع سابق ، 34 .

(2) لامية فريجة : "الهجرة غير شرعية دراسة في الحركيات السببية المنتجة للظاهرة "، مرجع سابق ،ص71 .

(3) عبد المالك صايش : "التعاون الأورومغاربي في محاربة الهجرة غير القانونية" ، مرجع سابق ، 24 .

الأساسية لهم[1] ، لكن عالميا فالولايات المتحدة الأمريكية هي التي تأخذ الصدارة في استقبال المهاجرين غير الشرعيين ثم تليها أوروبا . معلوم أنّ المنطقة المتوسطية لها تقليد عريق في مجال الهجرة ولكن بفعل تغير الأوضاع الداخلية للبلدان تغيرت معها خارطة تنقلات الأشخاص ، بعدما كانت الدول الأوروبية عديدة مصدرة للمهاجرين أو دول عبور لهم اكتسبت اليوم صفة دول مستقبلة مثل إسبانيا وإيطاليا والبرتغال وتكسب الدول صفة الوصول أو الاستقرار بفعل الوضعية الاقتصادية والأمنية التي تستهوي المهاجرين وبالنسبة للمغاربة فإن مقصدهم عامة هي الدول الأوروبية أماّ المهاجرين القادمين من إفريقيا جنوب الصحراء فيحاولون الوصول إلى أوروبا مع إمكانية استقرار في الدول المغاربية [2] .

4- أنواع الهجرة : وهناك نوعين أساسيين للهجرة :

* **الهجرة غير الشرعية المباشرة** : نقصد بها تلك الهجرة التي تتم بطريقة مباشرة بين دولتين فقط وهما الدولة المنشأ أو الأصل والدولة المقصد أي دون أن يمر المهاجرون الغير شرعيون بالدولة العبور فيمكن أن نذكر مجموعة من الحالات التي يستعملها هؤلاء المهاجرين إلى دولة المقصد .

- قد يستعمل المهاجرون غير الشرعيون الحدود البرية ويدخلون البلد المقصد بطريقة غير قانونية سواءً عن طريق استعمال الوثائق المزورة والدخول من المعابر القانونية على الحدود أو عن طريق التسلل عبر كامل الحدود مستعملين بذلك كافة الوسائل المتاحة لذلك .

- قد يستعين المهاجرون الغير شرعيون بجماعات تهريب المهاجرين سواءً عن طريق البحر أو البر أو الجو .

* **الهجرة غير الشرعية غير المباشرة** : يقصد بها مجموعة المهاجرين السرين التي تنطلق من البلد المنشأ وتعبر بطريقة غير قانونية دولة العبور من أجل البقاء فيها لمدة معينة بهدف الوصول إلى دولة المقصد بطريقة غير قانونية مستعملين في ذلك مختلف الطرق البرية والبحرية التي قد تعبر دولة أو مجموعة من الدول ، إذن هي عبارة عن عملية اختراق غير قانونية لحدود دولة أو العديد من دول العبور أي دخول غير قانوني بهدف دخول آخر غير شرعي للدولة المقصد [3] .

(1) محمد غربي وآخرون :" الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط المخاطر وإستراتيجية المواجهة " ،مرجع سابق ، ص21 .

(2) عبد المالك صايش : "التعاون الأورومغاربي في محاربة الهجرة غير القانونية" ، مرجع سابق ،ص 26 .

(3) المرجع نفسه ،ص26 .

تتميز الهجرة غير المباشرة أو العابرة بما يلي :

– هي عبارة عن دخول أو اختراق غير شرعي لحدود بلد العبور انطلاقا من البلد المنشأ ، بهدف التخطيط و البحث عن سبل الدخول الغير قانوني أو إقامة غير شرعية في البلد المقصد أي بمعنى أن تتم هذه الهجرة السرية بين أكثر من ثلاث بلدان .

– تتم بشكل فردي أو جماعي إما إراديا أو قصرا ضمن شبكات تهريب المهاجرين والاتجار بالبشر والتي توفر أكبر مدة ممكنة من الإقامة الغير قانونية في الدولة العبور أو الدولة المقصد .

المبحث الثاني : نظريات المفسرة للهجرة غير الشرعية

بعد أن أصبحت الهجرة غير الشرعية مصدر قلق للدول بات من الظروري معالجة هذه المشكلة والتصدي لها بالدراسة من قبل الباحثين والمنظرين في هذا المجال وذلك بغية البحث عن أهم مسبباتها الفعالة للظاهرة ويمكن تقسيم هذه النظريات إلى نظريات أمنية ، اقتصادية واجتماعية

أولا : النظريات الأمنية

مع اتساع مفهوم الأمن تحولت الهجرة غير الشرعية إلى أكبر القضايا القانونية التي تثير مخاوف أوروبا . هذا الوضع أدى إلى تكريس أمننة الظاهرة والتي تزامن مع ظهور وانتعاش الدراسات النقدية في إطار ما يسمى مقاربات النقدية الأمنية في أوروبا والتي أطلق عليها أولي ريفر المدارس الفكرية "كوبنهاقن باريس" .

1– مدرسة كوبنهاقن: تعد كوبنهاقن من أولى المدارس التي حاولت أن تناقش الأمن والهجرة بشكل مبكر مع باري بوزان ،أولي ريفر في كتاب " الهوية ، الهجرة الأجندة الأمنية في أوروبا مناطق وقوى "وهي دراسة لقضايا الهجرة ووفق النظرة سوسيوسياسية وضمن أجندة الدراسات الأمنية [1] .

يرى الباحث " **إدوارد مورتمير** " في دراسته للرؤية الأمنية الأوروبية أنّ النظرة الغالبة في غرب وجنوب القارة الأوروبية هو أنّ التهديد يأتي أساسا من الجنوب المتوسط ويوضح التهديدات القادمة من الجنوب لها جذورها

(1) إدريس عطية :" النقاشات النظرية في المدارس الأمنية الأوروبية اتجاه مسألة الهجرة واللجوء"، **مجلة الدراسات الإستراتيجية والعسكرية** ، المركز الديموقراطي العربي ، ألمانيا ، برلين ، المجلد1 ، العدد1، 2008، ص42 .

الاقتصادية والاجتماعية والسياسية لذلك لا تكفي القوة العسكرية وحدها لضمان الأمن الأوروبي ومن ثم يجب وضع سياسة شاملة تتضمن كل هذه الجوانب وهذا يعكس التحول الذي طرأ على مفهوم الأمن بعد الحرب الباردة [1] .

فتزايد وتيرة الهجرة إلى أوروبا وتصاعد حدة المشاكل الاجتماعية كل ذلك أدى بمنظري مدرسة كوبنهاقن إلى وضع المجتمع كموضوع مرجع للأمن مقابل الدولة حسب نظرية **الأمن المجتمعي** فالدولة لم تعد الطرف المهدد " الفتح " فقط ولكن أيضا في بعض الأحيان مصدر التهديد فالأمن المجتمعي من أبعاد الأمن البشري والموضوع المركزي للدراسات الأمنية المعاصرة خاصة بعد نهاية الحرب الباردة فالهجرة غير الشرعية هي إحدى مصادر التهديد نظرا لتطور النقل والرغبة المتزايدة للأفراد فالهجرات الدولية غير الشرعية هي مصدر قلق للمجتمعات بسبب مسائل الهوية المطروحة بشدة في المجتمعات الغربية والتي تعتبر أحد المظاهر الأكثر خطورة على الأمن من منطلق ارتباطه بالحركات البشرية عبر المتوسط .

بإسقاط هذا المفهوم على الظاهرة المدروسة فإنّ المؤشر الديموغرافي يعتبر من أهم الانشغالات الكبرى للأمن بمفهومه الحديث الموسع نتيجة لانعكاساته السلبية في تغذية التدفقات الهجرية من الجنوب نحو الشمال المتوسطي خاصة في الجهة الغربية منه حيث عرفت نموا سريعا . وتعتبر دول المغرب العربي نموذجا واضحا للحركية الديموغرافية النشطة فالخوف الأوروبي ينبع من التوازن الديموغرافي وعدم القدرة على الحفاظ عليه في تلك الدول ، بسبب العدد الإجمالي للسكان في كلتا الضفتين وما يعكسه هذا التباين من تزايد وانخفاض قوة العمل أي نسبة البطالة في الجنوب ، وارتفاع الضغط الهجري في الشمال فتصبح عوامل التهديد والصراع ذات الطبيعة عبر الوطنية تؤثر على أمن المجتمعات الأوروبية المتميزة على ضعف القدرة التجديدية وشيخوخة البنية السكانية [2] .

كما تفرز ظاهرة الهجرة شريحة اجتماعية تسعى للحفاظ على هويتها ، حقوقها ومصالحها المختلفة وهي مطالب تصعّد من حدة التوتر والصراع داخل المجتمع الأوروبي .

فظاهرة الهجرة غير الشرعية ينظر إليها بأنها أم التهديدات الأخرى وهي واحدة من ميزات ما بعد الحرب الباردة الصادرة من الجنوب وتهدد بصورة خاصة الدول الأوروبية التي تتخوف من الغزو المتزايد عبر ما أسمته قوارب

(1) فايزة ختو: "البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورومغربية 1995-2010 " ، مرجع سابق ،ص 41 .

(2) المرجع نفسه ، ص50.

الشمال من الجنوب والناقلة لكل المهاجرين غير الشرعيين من مهربي المخدرات وهذا حسب بيان التنمية في الشمال .

وإضافة إلى مفهوم الأمن الاجتماعي ، تعتبر نظرية **الأمننة** من بين أكثر الإسهامات الفكرية لمدرسة كوبنهاقن في الدراسات الأمنية والمقصود بـ**الأمننة** هو القدرة على إضفاء الطابع الأمني على قضية لم تكن تعتبر أمنية قبل التكلم عليها من طرف النخب وأصحاب السلطة .

وهذا ما يلاحظ في قضية أمننة الهجرة في أوروبا بفضل الخطاب استطاعت النخب الأوروبية رفع قضية الهجرة من السياسة العادية إلى اعتبارها مهدد لأمن أوروبا وهويتها فالربط بين الهجرة والأمن وكيف تصبح هذه الأخيرة عبر خطاب سياسي واجتماعي مسألة أمنية وقضية هامة يحللها " **ديدي بيغو** " لما يقول قوة صيغة الكلام هي تغيير المدلول الاجتماعي وتحولها بقوة المفردات إلى مسألة أمن تحل بوسائل خاصة مما يؤدي إلى ردود أفعال ممكن أن تكون عنيفة داخل المجتمع قد تؤدي إلى قيام معضلات أمنية واجتماعية وعليه فأمننة قضية الهجرة تترك المهاجرين في رحمة السياسة الاضطرارية التي تحكمها أحكام الطوارئ وأحكام استثنائية [1] .

2- مدرسة باريس : مع بداية السبعينيات من القرن الماضي شكل البناء السياسي محل اهتمام باحثي تحليل الممارسات الشرطية وقد كان الأمن الداخلي وأمننة الهجرة في أوروبا أبرز الموضوعات تداولا في الدراسات البحثية لعديد الباحثين الذي كان يعمل معظمهم في باريس مع "**سارجيو كاريرا** " والمستندة على منظورات علم الاجتماع السياسي والنظرية السياسية [2] .

تركز مدرسة باريس على الدور الذي تلعبه الوكالات الأمنية أو ما يطلق عليه محترفي الأمن فالأمن في مدرسة باريس نمط من أنماط الحوكمة تختزل في الممارسات الشرطية عبر تقنية المراقبة ، وذلك انطلاقا من شبكات تجسيد الروابط بين مختلف المؤسسات الأمنية الوظيفية والتي تتجاوز الحدود الوطنية لذلك تركز المدرسة على أهمية التنسيق بين مختلف مهنيو الأمن من خلال الأعمال التعاونية للشرطية عبر الحدود ، وهو الأمر الذي من شأنه أن يؤسس إلى مفهوم تقنو- استراتيجي قائم على تقنيات المراقبة ، فأصبحت الوكالات الأمنية (الدرك الوطني ، الجمارك ، حراس الحدود ووكالات الهجرة) قلب ومركز الاهتمامات الأمنية المتعلقة بمحاربة الهجرة وغيرها من الظواهر الأمنية

(1) فايزة ختو: "البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورومغربية 1995-2010 " ، مرجع سابق، ص53 .

(2) المرجع نفسه ، ص55 .

ذلك لمردودية الإنتاجية لهذه الوكالات والتي أصبحت أكثر مواكبة في مواجهة مختلف التهديدات[1] ، حيث عملت هذه الوكالات على قيود أمنية صارمة على المهاجرين وعند إسقاط هذه الدراسة نجد أنّ الدول الأوروبية قامت بإنشاء وحدتين للتدخل السريع في المتوسط وهما " الاوروفور " و " الأورمافور " تقوم بالمراقبة الشاملة بتقنيات متطورة و ذا ما ساعد نوعا ما على التحكم في التدفقات الآتية نحو الشمال.

كذلك وحسب وثيقة " الإستراتيجية الأوروبية للأمن " التي اقترحها الممثل الأوروبي للسياسة الخارجية وتبناها المجلس الأوروبي في اجتماعه في ديسمبر 2003 فإنّ التهديدات الجديدة من بينها الإرهاب والجريمة المنظمة و الهجرة السرية لا يمكن معالجتها بالوسائل العسكرية مما يحتم اللجوء إلى جملة من الوسائل المختلطة كالعمل المخابراتي واستخدام وسائل الشرطة والوسائل القانونية و العسكرية إذا لزم الأمر .

واتفق المسئولين بين ضفتي المتوسط على الاعتماد على متخصصين لمراقبة التدفقات الهجرية من الجنوب إلى الشمال سواء في الدول المصدرة أو المستقبلة وهذا وفق تقنيات متطورة متزامنة مع تطور وسائل الاتصال والمعلومات وكذا التطور التكنولوجي نتيجة العولمة .

كما قامت أوروبا باجتماعات متعددة مع الحلف الأطلسي فأصبح بإمكانها بموجب اجتماع برلين استخدام إمكانيات الحلف هذا الأخير الذي اعتبر حوض المتوسط منطقة جيوسياسية حيوية لها ديناميكيتها الخاصة فالهجرة الغير شرعية ومختلف التهديدات الصادرة عن حوض المتوسط تعتبر هواجس أمنية لأوروبا وللحلف .

ثانيا : النظريات الاقتصادية :

أكدت مختلف النظريات الاقتصادية على الفوارق الاقتصادية في توزيع الدخل بين الأفراد الاقتصاديين كعامل رئيسي مسبب للهجرة الخارجية وقد أدمجت مقاربة الهجرة كعامل ميسر لحياة اقتصادية أفضل مقارنة عليه في البلدان الأصل .

1- النظرية النيوكلاسيكية : في التحليل النيوكلاسيكي الحد المبني على المفاضلة بين المزايا والتكاليف وتعظيم المنفعة بأقل الأثمان . تعد الهجرة استثمارا قادرا على إحداث فائض ايجابي يتأتى من الفارق بين الدخل المتحصل

(1) إدريس عطية :" النقاشات النظرية في المدارس الأمنية الأوروبية اتجاه مسألة الهجرة واللجوء"، مرجع سابق ، ص48 .

عليه في البلد الأصل والدخل المتوقع الحصول عليه في البلد المضيف مع احتساب وطرح نفقات النقل والتنقل [1] ، وقد تطورت هذه المقاربة التحليلية الليبيرالية على امتداد الفترات الزمنية لتدمج مع الفائض من مؤشر البطالة في مناطق الاستقبال الشيء الذي أدى إلى ظهور مقاربة المردود المتوقع من ظاهرة الهجرة ، وذلك مع تنامي تواصل الهجرة الداخلية في البلدان النامية من الريف صوب المدن والتي زادت من حدة البطالة الحضارية حجما وبمعدلات كمية و كيفية هامة [2] .

كما توصلت بعض الدراسات التطبيقية حول الهجرة إلى نتائج مطابقة نسبيا لتحاليل النظرية القائلة بأنّ تباين مستويات الدخل عند الأفراد الاقتصاديين يلعب دورا هاما وفعالا في اتخاذ القرارات الخاصة بالهجرة الخارجية وقد أكدت تحاليل الاقتصاد الأمريكي **لوكاس1985** أنّنا مازلنا ذلك الإنسان الهامشي الذي يستغل حاسبته قصد ضبط مردود الاستثمار في الانتقال إلى أماكن أخرى يحسن فيها وضعه المادي الخاص فالهجرة سببها الفوارق الجغرافية للدخل كعامل ميسر للحياة الاقتصادية فالفرق بين قيمة العملات في الجزائر وأوروبا يجعل الشباب يحاول الهجرة بكل الطرق الممكنة من أجل الاستفادة من فارق سعر الصرف بين الدينار واليورو .

2- النظرية الماركسية : يعتبر المنظرين الماركسيين أنّ العمل الاقتصادي هو المصلحة الرئيسية في قضية الهجرة وسياسة الهجرة بصفة عامة وهذا لزيادة وتعظيم للأرباح و المكاسب من خلال يد عاملة بأقل الأثمان ، فالمنظور الماركسي يركز على العديد من العناصر أهمها :

- اليد العاملة جزء من بنية الرأس مالية واليد العاملة المهاجرة هي لخدمة الطبقة الرأسمالية الحاكمة ومن هنا فالرأسماليون يعملون على تشجيع الهجرة باستمرار بين البلدان بهدف الحفاظ على تدفق اليد العاملة المهاجرة الرخيصة.

- أيضا حسب المنظور الماركسي تعمل الهجرة على خلق الانقسامات داخل الطبقة العاملة في الدول الرأسمالية و هذا ما يجعل الطبقة المالكة تستفيد من هذه الانقسامات كما نجد أنّ الرأسمالية العالمية تشجع على الهجرة ذلك لأنّ اليد العاملة المهاجرة تعطي الحلول للأزمات التي تحل بالنظام الرأسمالي من خلال :

* إمكانية التحكم في اليد العاملة المهاجرة بسهولة والعمل على إقصائها في مراحل الركود الاقتصادي .

(1) مصطفى عبد العزيز مرسي :" قضايا المهاجرين العرب "، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية ، أبو ظبي ،2010 ،ص15 .

(2) فايزة بركان : "آليات التصدي للهجرة غير الشرعية " ، مرجع سابق ، ص 11.

* اليد العاملة المهاجرة تستهلك أقل مقارنة باليد العاملة المحلية فهي تقلل من إمكانية حدوث التضخم خاصة في مرحلة التوسع الرأسمالي يختفي بانتهاء العمل المكلف له .

– تعتمد هذه النظرية في تفسير ظاهرة الهجرة من كونها شكل من أشكال الاستغلال الذي تمارسه الدول المصنعة عن طريق تشجيع هجرة اليد العاملة إليها بهدف الحفاظ على معدلات الإنتاج .

3– مدرسة التبعية : النظام العالمي مكون من دول مركزية مصنعة ومتطورة ودول محيطة متخلفة تربطها علاقة غير متكافئة تؤدي إلى تبعية المحيط للمركز هذه النظرية تعتبر أنّ الهجرة هي شكل من أشكال الاستغلال دول المركز لدول المحيط تكون نتيجة تعميق عدم المساواة في الأجور ومستويات المعيشة الموجودة بين الأفراد في دول المحيط و المركز[1] .

ويعتبر " **سمير أمين** " في هذا الصدد أن الهجرة عامل أساسي لتحويل فائض القيمة من دول المحيط إلى دول المركز خاصة هجرة الكفاءات [2] .

وقد استطاع " أ .**بورتس**" عام 1981 و " **س .ساسن** " عام 1988 من تطبيق نظرية التبعية لتفسير الهجرة وتبعا للتطور النظام الرأسمالي حيث يرى هؤلاء أنّ كثافة حركات الهجرة تعود إلى توسيع النظام الرأسمالي واختراق اقتصادياتها التي تصبح تابعة أكثر فأكثر . هذا الاختراق بدأ مع المرحلة الاستعمارية ثم تعمق بسبب تبعية هذه الدول وكذا بسبب الشركات متعددة الجنسيات والاستثمار الأجنبي ، ولزيادة الأرباح تتجه دول المركز إلى البحث عن المواد الأولية واستغلال يدها العاملة فينتقل المهاجرون إلى الدول الصناعية التي تحتاج قطاعاتها يد عاملة تقبل العمل بأجور منخفضة وفي ظروف عمل صعبة . فالهجرة هي مرادفة لهيمنة المركز على المحيط من خلال تحديث إنتاجية المحيط كما وكيفا بما يخدم مصالح دول المركز[3] .

ثالثا : النظريات الاجتماعية : ينظر التحليل الاجتماعي إلى الهجرة غير الشرعية على أنها إفراز اجتماعي ناجم عن مظاهر السلوك والتفاعلات و العمليات الاجتماعية المتنوعة التي تحدث داخل المجتمع ويكتسي هذا المفهوم جانبين أساسيين الأول يربط التغيرات بمعدل نسبة الهجرة في البناء الاجتماعي بما في ذلك التحولات

(1) فايزة ختو: "البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورومغربية 1995–2010 "، مرجع سابق ، ص64 .

(2) المرجع نفسه ، ص62.

(3) المرجع نفسه ، ص63 .

والنظم الاجتماعية أما الجانب الثاني يربط بين الهجرة السرية والتفاعل الذي يحدث بين الأفراد داخل البناء الاجتماعي ومن أهم النظريات الاجتماعية نجد :

1- نظرية دوركايم: يقدم " **دوركايم** " تحليلا أين ربط الهجرة السرية بعملية الانتحار مصنفها بذلك وفق ما يلي:

* **الهجرة السرية وكونها انتحار أناني** :يحدث هذا السلوك بسبب النزعة الفردية المتطرفة وانفصال الفرد عن الثقافة التي يعيش فيها وينشأ هذا النوع من السلوك نتيجة ضعف درجة التضامن الاجتماعي داخل المجتمع ، حيث لا يجد المهاجر السري من يسانده عندما تحل به أي مشكلة وتصبح الهجرة السرية من الإستراتيجيات الحيوية التي يجدها لنفسه .

* **الهجرة السرية وكونها انتحار إيثاري** : تحدث هذه الحالة عندما يكون الفرد مرتبطا ارتباطا بجماعات أو أشخاص متشبعين بفكرة الهجرة السرية .

* **الهجرة السرية و كونها انتحار انومي** : تتحدث الهجرة السرية في هذه الحالة عندما تنحل النظم الاجتماعية

والثقافية والأخلاقية في المجتمع وتضطرب الحياة الاقتصادية والسياسة في المجتمع وتحدث هوة ثقافية تفصل بين الأهداف والوسائل ، بين الطموح الشخصي وبين ما هو متوفر فعلا [1] .

2- النظرية البنيوية : تفسر النظرية البنيوية الهجرة انطلاقا من مفهوم العنف البنيوي والذي يشير حسب "يوهان غالتون" إلى العنف غير المادي الذي تحدثه أبنية أو مجتمع معين يمنع الأفراد من تحقيق ذواتهم ويعرف هذا النوع من المجتمعات توزيع غير عادل للثروات وذلك بسبب المؤسسة البنيوية أو المركزية الإثنية العنصرية أو الطبقية القومية وعلى المستوى الدولي العنف الدولي مرادف لهيمنة المركز على المحيط من خلال تصدير المعاير والقيم من المركز إلى المحيط فالتقدم الصحيح يكمن في تعزيز الارتباط مع أوروبا من خلال الرابطة الحقيقية التي تثبت وتترسخ ولا تتزعزع وهي رابطة الحضارة والثقافة ، فالدول الأوروبية تنطوي على قيم واتجاهات تحكم سلوك الأفراد والجماعات ، وليس هناك أدنى شك في مدى النجاح الذي حققته تلك الدول في مد الجسور بينها وبين دول المغرب العربي التابعة لها ، والقابلة لنقل الكثير من العناصر الثقافية بدءا بطرق إعداد الطعام والملبس وانتهاءا بمفهوم العلم

(1) محمد غزالي :" الهجرة السرية" ، مرجع سابق ، ص45 .

ومنهجه وتطبيقاته ، وأكبر مثال على ذلك ما نعايشه اليوم من خلال النظام التربوي والإعلامي الذي استطاعت الدول الغربية من خلاله دمج العالم الثالث بما في ذلك دول المغرب العربي .

غير أن الثقافات الأوروبية الهجينة والمتعددة التي تعيشها الشعوب المغاربية وخاصة الشباب منهم تجعلهم يشعرون بالاغتراب وسط مجتمعاتهم ، حيث يجدون أنفسهم عاجزين عن الاندماج والتأقلم مع هذه التطورات التكنولوجية والثقافات المختلفة ، مما يولد لديهم تدمر وعتاب على دولهم وهذا ما يؤدي إلى التفكير في سبل أخرى وهي ثلاث[1] :

- إما التعايش مع هذه التغيرات دون مقاومة .
- إما الهروب نهائيا من مجتمعاتهم ودولهم إلى دول أخرى .
- وإما محاولة تغيير هذه الأوضاع وبالتالي التمرد على الأنظمة السياسية المتبعة .

وفي الوقت الحالي يفضل الشباب الحل الثاني و هو الهروب و غفال مجتمعاتهم ، وهي مجسدة فيما يحدث الآن من هجرات شرعية أو غير شرعية وهذا ما خلفته هذه التبعية الثقافية والاجتماعية الخاصة بدول أوروبية .

المبحث الثالث : أسباب وآثار الهجرة غير الشرعية

إنّ إيجاد حلول لظاهرة الهجرة غير الشرعية يستدعي الفهم والتحليل الجيد لدوافعها والآثار الناتجة عنها ، ويمكن استعراض دوافع الهجرة من خلال التطرق لطرفي معادلتي الطرد والجدب .

أولا : الهجرة غير الشرعية بين العوامل الدافعة والعوامل الجاذبة

تتعدد أسباب الهجرة غير الشرعيةبين العوامل الدافعة في بلدان المصدر وهي في الغالب الدول الفقيرة والتي تعرف أوضاع متدهورة إقتصاديا واجتماعيا سياسيا والعوامل الجادبة في دول الإستقبال وهي الدول الغنية التي تتوفر على ظررف معيشية أفضل في مختلف المجالات.

1- العوامل الدافعة :وهذه العوامل تعود في الغلب إلى تجمع عناصر سلبية منها إقتصادية واجتماعية وسياسية

(1) فايزة ختو: "البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورومغربية 1995-2010 " ، مرجع سابق ،ص 62 .

*** العوامل الاقتصادية :**

تعد الأسباب الاقتصادية دافعا قويا يؤدي بالشباب إلى الهجرة غير الشرعية ،فالاقتصاد يلعب دورا مؤثرا في الوقت الحاضر في تحقيق التنمية التي تؤدي إلى تزايد موارد الدولة المالية وخلق فرص العمل والوفاء بكل الاحتياجات المعيشية الأساسية ،فتدبدب عملية التنمية في الدول المصدرة للهجرة وقلة فرص العمل وانخفاض الأجور والمستويات المعيشية كلها عوامل تؤدي بالشباب إلى الهجرة غير الشرعية .

وقد ساهم التباين بين النمو السكاني والنمو الاقتصادي الذي يتحكم في إيجاد فرص العمل في ارتفاع مستوى البطالة والتي تمس عددا كبيرا من الشباب خاصة الحاصلين على مؤهلات جامعية [1]، حيث تعرّف منظمة العمل الدولية العاطلين عن العمل بأنهم الأشخاص الذين هم في سن العمل والراغبون والباحثون عنه ولكنهم لا يجدونه كما يقصد بها في المفهوم الاقتصادي عدم استخدام الطاقات والخدمات البشرية المعروضة في سوق العمل .

وتكمن أسباب البطالة في ضعف الاستثمار ، ندرة رأس المال ، الركود الاقتصادي ، ضعف المبادرة الاقتصادية ، سوء التخطيط ، عدم تنظيم وتنسيق سوق العمل[2] .

*** العوامل الاجتماعية :**

ويتمثل في عدم توفر السلم الاجتماعي وهذا بسبب شيوع الظاهرة الطبقية على المستوى القبلي والطائفي والجزئي وتغليب الأغلبية على الأقلية أو العكس[3] ،كما ترتبط الدوافع الاجتماعية بالدوافع الاقتصادية في العملية

التوزيعية للثروات الوطنية ، فالعملية التوزيعية ارتبطت بالعديد من المشكلات خصوصا لدى فئة الشباب الجامعي والشباب الحاصلين على شهادات التكوين المتخصص وعجز المؤسسات عن استيعابهم وتحقيق الحد الأدنى من طموحاتهم يؤدي إلى الزيادة في الإحباط والسخط الجماعي ، ومن ثم يصبح الفرد أكثر استعدادا للانحراف في

(1) كمال فيلالي : " الهجرة الحراك النفي على الصعيد الثقافي واللغوي " ، مخبر الدراسات والأبحاث حول الرحلة والهجرة ، الجزائر ، 2010 ، ص156 .

(2) المرجع نفسه ، ص156 .

(3) خديجة بتقة : "السياسات الأمنية الأوروبية في مواجهة الهجرة غير الشرعية "، ماجيستير ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، 2014 ،ص38 .

الثقافة الهامشية والهجرة السرية تعتبر مظهرا من مظاهر هذه الثقافة ، فهذه العوامل تحدث في نفس الفرد شعورا داخليا يجعله ينفر من بيئته الحالية ويدفعه للبحث عن بيئة جديدة .

*** العوامل السياسية :**

الهجرة غير الشرعية تعبير عن الوضع الذي يعيشه الشباب في بلدانهم فالدول المصدرة للمهاجرين تتسم في معظمها بالحرمان السياسي والنظم الفردية وفقدان حرية التعبير عن الرأي والديمقراطية الشعبية وغياب مبادئ حقوق الإنسان واحترام الحريات العامة ، بحيث يشعر الأفراد بأنهم مهمشين وغير معنيين بسياسات دولهم التي تتجه لخدمة فئة معينة فيلجئون إلى البحث عن ملجأ يحقق لهم حرية الرأي والبحث عن الذات ، ويرجع بعض الباحثين الاضطرابات التي عرفتها الجزائر إلى إقصاء الشعب الجزائري من المشاركة السياسة عكس مشاركته الجماعية في تحرير البلاد [1] .

2- العوامل الجاذبة : تتضافر مجموعة من العوامل في جدب الأفراد نحو الهجرة غير الشرعية وهي تشير إلى مجموعة من الخصاص الاقتصادية و السياسية و الإجتماعية الإيجابية في دول الإستقبال ، وهي تعد أقل أهمية إذا ما قورنت بالعوامل الطاردة فالإنسان يسعى للإستقرار في موطنه إلا إذا وقع تحت ضغط تلك الظروف حيث أنّ عوامل الطرد لا تؤدي بالضرورة إلى التفكير في مغادرة البلاد ما لم يكن هناك أمل في تغيير الظروف للحصول على فرصة أفضل في مكان آخر .

*** العوامل الاقتصادية :**

المستوى الاقتصادي المتطور الذي تعرفه الدول المستقبلة للمهاجرين من توفر الإمكانيات وفرص العمل ونقص اليد العاملة بالمقارنة مع الدول المصدرة ، وإضافة إلى التباين الاقتصادي بين ضفتي المتوسط تعاني الدول الأوروبية من نقص اليد العاملة بسبب ارتفاع معدل الشيخوخة و هذا فإنّ المهاجرين يستغلون حاجة الدول للعمالة ، فيقومون بالهجرة إليها ولاسيما أنّ هؤلاء لديهم استعداد للعمل في جميع المجالات وبالأخص التي يعزف شعوب تلك البلاد فيها فيكون بذلك الباب مفتوحا للانخراط فيها.

(1) رشيد ساعد : "واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر من منظور الأمن الإنساني " ، مرجع سابق ، ص61 .

*** العوامل الاجتماعية :**

إنّ ما يغري صاحب الهجرة إلى أوروبا ويدفعه إلى تحويلها لمشروع يبدل كل ما في وسعه لتنفيذه هو صور النجاح الاجتماعي لدى المهاجرين العائدين إلى بلادهم والرفاه الاجتماعي والاقتصادي الذي يشاهده عبر وسائل الإعلام التي تدفع باتجاه الترويج لفكرة المجتمع المثالي، أي إبراز الغرب على أنّه المثال الحقيقي والمجسم للمجتمع الأفضل الذي تسوده احترام حقوق الفرد وحريته ، الحق في السلم ، الحق في التعبير والاختلاف ، الحق في الرفاه والتنمية هذا المشهد يساعد على إغراء الشباب بالحضارة الغربية وانجازاتها والهجرة إلى أوروبا وأملهم هو تحقيق ثروة خلال سنوات قليلة وتحسين وضعهم الاجتماعي[1] .

*** العوامل السياسية :**

– تشديد شروط وضوابط قبول الهجرة غير الشرعية في دول المقصد [2] .

– سياسة غلق الحدود التي طبقتها الدول الأوروبية ابتداء من سنة 1974 حيث أغلقت أبواب الهجرة القانونية ، وفي سنة 1993 قامت بتعديل قوانين اللجوء وهو ما أدى إلى زيادة ظهور أشخاص بدون وثائق ويعتبر هؤلاء أيضا هم مهاجرين غير شرعيين .

– قيام الدول الأوروبية بتسوية الوضعية للمهاجرين الذين لا يحملون وثائق وهذا الإجراء الذي لجأت إليه الدول هو إجراء استثنائي لتخفيض عدد الأشخاص الموجودين في وضعية غير شرعية ولإجراء إحصاء دقيق حول أعدادهم ، لكن التجربة كان لها أثر سلبي حيث أدت إلى تشجيع المهاجرين غير الشرعيين مادامت وضعياتهم ستسوى قانونيا وجعلت نشاط شبكة التهريب تضعف .

ثانيا : آثار الهجرة غير الشرعية :

باعتبار أنّ الهجرة غير الشرعية سواء كانت مشروعة أو غير مشروعة تمثل انتقال أفراد أو مجموعات من محيط اجتماعي أو اقتصادي أو سياسي مختلف في الغالب عن محيط المنشأ والأمر الذي يترتب عنه بروز الكثير من

(1) محمد غزالي :" الهجرة السرية" ، مرجع سابق ، ص37 .

(2) اللواء محمد فتحي عيد : "التجارب الدولية في مكافحة الهجرة غير الشرعية " ، مرجع سابق ، ص52 .

الآثار والتداعيات تنعكس على وضع المهاجرين وكذلك الوضع في كل من دولة المقصد ودولة المنشأ إذا كان ممكن النظر إلى الهجرة على أنّها تمثل في بعض آثارها مظاهر صحية ومصدر ثراء اقتصادي واجتماعي وثقافي لمختلف أطرافها لما تجسدهم من تبادل خبرات ، ونقل مهارات ، وإسهام في تعزيز مبادئ الحوار والتفاعل الإيجابي بين الثقافات والحضارات من مختلف الأطراف والشعوب ولما تؤدي إليهم من ناحية أخرى من التخفيف من حدة البطالة ورفع مستوى المعيشة وتنشيط الدورة الاقتصادية لاسيما في الدول المصدرة ، إلاّ أنّ ذلك لا يقارن بالآثار والتداعيات السلبية التي تترتب عن الهجرة غير المشروعة على كل المستويات الاجتماعية ، الاقتصادية ،الأمنية والسياسية :

1- الآثار الاجتماعية :

- تنشأ الأحياء العشوائية وما يصاحبها من تدني وتدهور البيئة و انتشار الآفات الاجتماعية كالسرقة ، التسول والمخدرات [1] .

- تؤدي الهجرة عموما إلى تغير التركيبة الاجتماعية لكل من دول المهجر والمنشأ كنتيجة لما يسمى بالانتقاء الهجري حيث يترتب عن الهجرة انتقال العناصر الشابة من المجتمع وبصفة خاصة الذكور إلى دول المهجر مما يؤثر بالسلب على التركيبة الاجتماعية للمجتمع المهجر منه وإليه .

- تساعد الهجرة إلى حدّ كبير في تغيير الخريطة السكانية للمناطق المهاجر إليها وذلك لضخامة عدد المهاجرين بالنسبة للسكان الأصليين حيث يظهر ذلك جليا في البلاد النفطية[2] .

- التكلفة الإنسانية : فالهجرة غير الشرعية تحصد الألرواح البشرية وهي مغامرة محفوفة بالمخاطر ، وهناك الكثير من حالات الهلاك التي تخبر عنها وسائل الإعلام للمهاجرين الأفارقة باتجاه الشواطئ الإيطالية أو الإسبانية ،

(1) عبد الله سعود السراني : " العلاقة بين الهجرة غير المشروعة وجريمة تهريب البشر والإتجار بهم " ، دار حامد للنشر والتوزيع ، الأردن ط1 ، ص110 .

(2) أحمد رشاد سلام : " الأخطار الظاهرة والكامنة على الأمن الوطني للهجرة غير المشروعة " ، أكاديميون للنشر والتوزيع ، الأردن ، عمان ، ط1 ،2014، ص246 .

حيث يحدد الضحايا مابين 800 إلى 100 ضحية بين عامي 1989و2002 أثناء محاولتهم دخول الأراضي الإسبانية انطلاقا من المغرب [1] .

– نتيجة لتواجد المهاجرين غير الشرعيين تفد على الدولة عادات ، قيم وثقافات جديدة فتظهر المشكلات الاجتماعية والنفسية حيث يؤدي إلى خلق التوتر السياسي والاجتماعي لتمسك الجاليات المهاجرة بهويتها الثقافية والدينية وما يمثله على القيم المحلية .

– خلق مشكل اندماج بسبب اختلاف عوامل اللغة ، البيئة ونمط العيش[2] .

– ينتج عن الهجرة غير الشرعية آثار صحية تتمثل في انتشار الأمراض المعدية بين المهاجرين لأن الانتقال في الغالب يتم في قوافل وجماعات و هو ما يجعل من كامل المجموعة معرضة لانتقال أمراض بما في ذلك عناصر الشرطة أو الأمن أو المصالح الطبية التي تتكفل بهم في مراكز الحجز في دول العبور أو الاستقبال في حالة القبض عليهم [3].

2– الآثار الاقتصادية :

– التأثير السلبي على سوق العمل حيث يزاحم المهاجرون غير الشرعيون الأيدي العاملة في الدولة المستقبلة لهم خاصة في شركات القطاع الخاص حيث يلجأ إليهم أصحاب الأعمال لتدني أجورهم فينعكس بدوره على العمالة في الدولة المضيفة من خلال خلق نسبة بطالة جديدة تضاف إلى النسبة الأصلية للبلد المستقبل ويؤدي إلى تولد جو من الحساسية بين المواطنين الأصليين و المهاجرين باعتبار أنّهم ينافسونهم على مناصب العمل .

– ارتفاع الميزانية المخصصة لمحاربة الهجرة غير الشرعية بسبب النفقات الخاصة بملاحقة المهاجرين واحتجازهم مع توفير الإقامة ، الأكل ومصاريف نقلهم إلى بلدانهم .

(1) محمد الخساني : "الهجرة الدولية الواقع والآفاق " ،مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية ، أبو ظبي ،2011 ،ص59.

(2) محمد أعبيد الزناتي إبراهيم : "الهجرة غير الشرعية والمشكلات الإجتماعية " ، الكمكتب العربي الحديث ، الإسكندرية ، 2008 ، ص153 .

(3) أحمد رشاد سلام : " الأخطار الظاهرة والكامنة على الأمن الوطني للهجرة غير المشروعة " ، مرجع سابق ،ص246 .

– التأثير السلبي الشديد على الدولة المهاجر منها ذلك الفرد خاصة إذا كان من ذوي المهارة و الخبرة وكان أحد العقول المفكرة وما يستتبعه ذلك من خسارة على اقتصاديات تلك الدولة لعجم الاستفادة منه استفادة قصوى نظير ما أنفقته عليه و على العكس تماما نجد أنّ الدولة المستقبلة لتلك العمالة هي التي استفادت من تكوينهم و خبرتهم الأمر الذي يترتب عليه نجاح في اقتصادها و زيادة دخلها القومي .

– زيادة معدلات التضخم في دولة المهاجرين الأصلية حيث يتم إنفاق معظم التحويلات منه على الاستهلاك التفاخري الذي لا يعود بالنفع على التنمية أو المشروعات .

– على الرغم من أنّ الهجرة قد تساعد على القضاء على البطالة في دولة المهاجر الأصلية إلاّ أنها لم تقضي عليها في مقابل أنّه لا يوجد تخطيط لتعويض العجز المحلي لدولة المهاجر الذي حدث من جرّاء تلك الهجرة [1] .

3– الآثار الأمنية :

– التزامن بين ظاهرتي الهجرة والإرهاب اللتان تعرفان انتشارا مكثفا وتصنفان ضمن المخاطر الرئيسية الجديدة المؤرقة للمجتمع الدولي المعاصر باهتمام منقطع النظير من طرف السياسة الدولية فالمهاجرون قد يتحولون من وجهة نظر الدول المستقبلة في أي لحظة إلى معاون إرهابية تزرع الرعب والفزع في المجتمعات المحلية التي تتمتع بالاستقرار [2] .

– تؤدي الهجرة غير المشروعة إلى زيادة معدلات الجريمة حيث يغلب على المهجرين غير الشرعيين تدني مستويات تعليمهم ورغبتم في الحصول على المال ممّا يؤدي إلى الكثير منهم لارتكاب السلوك الإجرامي والانضمام إلى العصابات الإجرامية وتكوينها وارتكاب الجرائم المتعددة مثل السرقة والقتل والاتجار بالمخدرات وعصابات التهريب .

4– الآثار السياسية :

– تمثل الأعداد المتزايدة للمهاجرين خطرا سياسيا من حيث قابليتهم لخلق تكتلات ضغط ومساومة للنظام السياسي القائم في دولة المقصد وإمكانية استغلالهم كأقليات للتأثير على مراكز السلطة وإحداث فتن ونزاعات .

(1) أحمد رشاد سلام : " الأخطار الظاهرة والكامنة على الأمن الوطني للهجرة غير المشروعة " ، مرجع سابق ، ص247 .

(2) المرجع نفسه ، ص248 .

– تساهم ظاهرة الهجرة غير الشرعية في إثارة العديد من التوترات السياسية بين الدول ، دول المصدر ، دول العبور ودول الاستقبال خاصة وأنّ تزايد أعداد المهاجرين غير الشرعيين يعتبر في أعين دول الاستقبال تهاونا من قبل دول العبور والمصدر في مكافحة الظاهرة ، والأمر بالمثل من قبل دول العبور اتجاه دول المصدر وأحيانا عندما تلجأ دول العبور إلى إجراءات صارمة من اجل محاربة الظاهرة تكون محل انتقاد من دول المصدر ومن قبل منظمات حقوق الإنسان وفي المقابل فإنّ تراخي دول العبور في محاربة الهجرة غير الشرعية تكون محل انتقاد من دول الوصول التي تعتبر هذا التراخي السبب المباشر في نمو الظاهرة وهو ما يؤدي إلى ظهور أزمات سياسية بين دول العبور و المصدر والوصول [1] .

5– الآثار التي تلحق بالمهاجرين :

– استغلال من قبل شبكات تهريب المهاجرين التي تكسب من ورائهم ثروات طائلة نتيجة تهريبهم وأحيانا تكلفهم بأعمال شاقة بعيدا عن أعين الرقابة وبعيدا عن أبسط الظروف الصحية لمباشرة هذه الأعمال .

– كذلك الاستغلال من طرف أرباب العمل الذين يقومون بتشغيل المهاجرين بأجور زهيدة ويتنصلون من التزاماتهم الضريبية والمستحقات الاجتماعية الواجبة الأداء .

– مشكلة الاندماج لدى المهاجرين حيث تواجههم صعوبات معقدة في التكيف مع مجتمعهم الجديد في الدول المستقبلة ، ويزداد الأمر صعوبة مع الهجرة غير الشرعية حيث لا يحمل المهاجرين سند قانوني يحمي وجدهم في الدولة المستقبلة وينظر لهم المجتمع على أنّهم لصوص أو متطرفين .

– وعلاوة على ذلك فإنّ بعض فئات المهاجرين عند إلقاء القبض عليهم فإنّهم يحتجزون في مراكز غير صحية وغير لائقة ويتعرضون لمعاملة قاسية مهينة .

(1) إدريس باخويا : "سبل مكافحة الهجرة غير الشرعية في الجزائر" ، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني ، المجلد11 ، العدد 1 ،2015 ،ص158 .

خلاصة الفصل :

تشير الهجرة غير الشرعية إلى كل صور التواجد غير الشرعي داخل إقليم الدول ، فهي الهجرة التي تتم بطرق وأساليب مخالفة للإجراءات والقوانيين المعمول بها بين الدول .

التحليل النظري للهجرة غير الشرعية يعطي تفسيرات مختلفة للظاهرة فهي مسألة أمنية ضمن الظريات الأمنية ،أما النظريات الإقتتصادية تقدم تحليلا للهجرة يرتبط بمتغيرات اقتصادية كاختلاف الدخل أساسا، أما التحليل السوسيولوجي فهي نتيجة التفاعلات التي تحدث في المجتع .

تتلخص أسباب الهجرة إلى عوامل الطرد والجدب فعوامل الطرد أساسا هي البطالة وماتفرزه من مشكلات اقتصادية واجتماعية في الدول المصدرة للهجرة ، وهي أيضا نتيجة تدبدب وتيرة التنمي في هذه الدول ، أما عوامل الجدب فهي حاجات سوق العمل في الدول المستقبلة ذات الكثافة المخفضة .

للهجرة العديد من الأثار السلبية من بينها الأثار الاقتصادية سواءا للدول المستقبلة أو الدول المصدرة كما أنّ لها آثار سياسية فهي تهدد استقرار الدول المستقبلة للهجرة وآثار أمنية حيث يتم الخلط بين الهجرة غير الشرعية والإجرام والتطرف وآثار اجتماعية تتلخص في صعوبة اندماج المهاجرين في مجتمعاتهم .

الفصل الثاني

السياسات الجزائرية والأوروبية في مكافحة الهجرة غير الشرعية

لقد تجلى الإهتمام بمكافحة الهجرة غير الشرعية في الجزائر والدول الأوروبية في عدة مستويات فالجزائر التي أهلتها ظروفها الداخلية وقربها الجغرافي من الدول الأوروبية قامت بمعالجة الظاهرة ضمن سياسة متعددة الجوانب القانونية ن، الأمنية ، الإقتصادية وإدراج مسألة الهجرةغير الشرعية في البرامج التنموية .

أما السياسات الأوروبية فقد ركزت على الإجراءات متتالية أدت إلى بروز مستويين من الهجرة غير الشرعية يتمثل الأول في بناء فضاء أوروبي داخلي يتكون من الأعضاء في الجماعة الأوربية وما شمله من تنسيق أمني في جميع الجوانب المرتبطة بالهجرة غير الشرعية. فيما يتمثل المستوى الثاني في إعادة صياغة الحدود ولا مركزيتها لتسهيل المراقبة .

ورغم كل الجهود المبدولة من طرف الجزائر والإتحاد الأوروبي إلى أنّ ظاهرة الهجرة تفاقمت مما دفع بالدول الأوروبية إلى فتح حوار بين الطرفين وربط علاقات التعاون من أجل حل المشكلة .

المبحث الأول : السياسات الجزائرية

تعتمد الجزائر في إطار مكافحتها للهجرة غير الشرعية على مقاربة متعددة الأبعاد تتمحور حول ثلاث عناصر رئيسية وهي الإستراتيجية القانونية ، الإستراتيجية الأمنية والإستراتيجية الاقتصادية والاجتماعية .

أولا: استراتيجيات قانونية

لقد عرفت الجزائر بداية انتشار الهجرة غير الشرعية فراغا قانونيا واجهه القضاء باللجوء إلى القانون البحري رقم 05/98 المتضمن قانون البحري إذ أنّ المشرّع لم يجرّم الهجرة الشرعية إلاّ في سنة 2009 حيث كان في السابق يلجأ إلى تطبيق نص المادة 545 من القانون 05/98 الذي يعدل الأمر 80/76 المتضمن قانون البحري ثم قام المشرّع بتدارك ذلك من خلال سن القانون 11/08 المتضمن شروط دخول الأجانب والقانون 01/09 المتضمن تعديل قانون العقوبات [1] .

(1) عبد المالك صايش : "مكافحة تهريب المهاجرين السريين " ، دكتوراه ، كلية الحقوق ، جامعة مولود معمري ،2014 ،ص260 .

1- القانون 11/08 : الصادر بتاريخ 25 جوان 2008 والذي حل محل القانون 66/212 الصادر بتاريخ 21 جويلية 1966 المتعلق بشروط دخول الأجانب وإقامتهم وتنقلهم فيها [1] ، والذي ينص على ضرورة إلقاء القبض على المهاجرين غير الشرعيين وترحيلهم إلى بلدانهم الأصلية على أن لا تتجاوز فترة احتجازهم 30 يوما على أقصى تقدير .

كما يعاقب هذا القانون الشخص الذي يسهل أو يحاول أن يسهل عملية دخول أجنبي أو خروجه بطريقة غير شرعية وبناءا على ذلك يمكن القول بأنّ المشرّع الجزائري تطرّق إلى معاقبة الشبكات المتخصصة في تهريب المهاجرين لأنّ هذه الأخيرة هي التي تتكفل بنقل الأشخاص المراد تهريبهم .

2- القانون 01/09: المتضمن تعديل قانون العقوبات المؤرخ في25 فيفري2009 بنص المادة 175 مكرر 01 الذي جاء تحت عنوان الجرائم المرتكبة ضد القوانين والأنظمة المتعلقة بمغادرة التراب الوطني وفي هذا عمد المشرّع 01/08 إلى تكملة النقائص الموجودة في القانون 11/08 المتعلق بشروط دخول الأجانب إلى الجزائر وإقامتهم بها وتنقلهم فيها بإصدار القانون 01/09 الذي نص على المعاقبة على تدبير الخروج من الإقليم الجزائري بطريقة غير مشروعة وبالاستعانة بشبكات تهريب المهاجرين[2] .

صدرت أحكام هذا القانون كنتيجة لتزايد إقبال الجزائريين على الهجرة بطرق سرية وفي وقت تعالت الأصوات بضرورة تدخل الدولة لإنقاذ ألاف المهاجرين الذين يموتون غرقا في حوض البحر المتوسط . وفي ظل هذه الظروف كان لابد من تدخل الدولة لردع هذه الظاهرة بتسليط عقوبات على المهاجرين وشبكات الهجرة بموجب أحكام هذا القانون .

3- العقوبات المقررة لفعل الجريمة : لقد صنّف المشرّع الجزائري الهجرة غير الشرعية على أنها جنحة وأقرّ لها نوعين من العقوبات أحدها بدنية والثانية غرامة مالية حيث العقوبة البدنية تكون الحبس من شهرين إلى ستة أشهر أمّا الغرامة المالية فتتراوح ما بين عشرين ألف 20 000 إلى ستين ألف 60 000 دينار جزائري (دج) . حيث

(1) Philippe Fargues, EU Neighbourhood Migration Report 2013, European University Institute,2013, p 15 .
http://cadmus.eui.eu/bhtstream/handle/1814/27394/MPC EU NeighbourhoodMigrationReport2013 web.pdf?sequence=5.

(2) عبد المالك صايش : "مكافحة تهريب المهاجرين السريين " ، مرجع سابق ، ص260 .

جاء في نص المادة 175 مكرر 1 ما يلي دون الإخلال بأحكام التشريعية الأخرى السارية المفعول يعاقب بالحبس من شهرين إلى ستة أشهر وبغرامة من 20 ألف دينار إلى 60 ألف دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين ، كل جزائري أو أجنبي مقيم يغادر الإقليم الوطني بصفة غير شرعية أثناء اجتيازه أحد مراكز الحدود البرية أو البحرية أو الجوية وذلك بانتحاله هوية أو وثائق مزورة أو أي وسيلة احتيالية أخرى للتملص من تقديم الوثائق الرسمية اللازمة أو من القيام بالإجراءات التي توجبها القوانين والأنظمة سارية المفعول وتطبق نفس العقوبة على كل شخص يغادر الإقليم الوطني عبر منافذ أو أماكن غير مراكز الحدود .

والهدف من هذه العقوبة لا يكمن في الفعل بحد ذاته . لهذا نلاحظ أنّ فعل العقوبة ليس مشدد لكونه لا يخالف النظام العام والآداب العامة فالتنقل حق محمي من طرف المواثيق الدولية فالقصد من هذه العقوبات هو تخويف المهاجرين غير الشرعيين بسجنهم وهدفها القضاء على هذه الآفة . أما العقوبات المالية فتكون ملائمة مع المبالغ التي يستعملها المهاجرين غير الشرعيين في تزوير الوثائق أو حجز مكان في القارب المعد لاجتياز الحدود[1] .

4- العقوبات المقررة للمدبرين لجريمة التهريب : لقد أقرّ المشرّع الجزائري عقوبات مخففة وعقوبات مشددة على المدبرين والمساعدين لعملية الهجرة غير الشرعية وهذا حسب توفر حالات معينة فالعقوبات المخففة تكون استنادا للمادة 303 مكرر 3 ، فالفقرة الثانية عقوبة الحبس من ثلاث سنوات إلى خمس سنوات وغرامة تتراوح ما بين 300 ألف إلى 500 ألف وهي عقوبة تتلاءم في نفس الوقت مع الثمن الذي يطلبه المهربون لقاء خدماتهم و درجة جسامة نقل شخص أو عدة أشخاص خارج الإقليم الوطني وجعل هذه العقوبة خاضعة لظروف التشديد إذا كان من بين الأشخاص المهربين قاصر أو تعريض حياة أو سلامة المهاجرين للخطر أو ترجيح تعرّضهم له أو معاملتهم معاملة لا إنسانية أو مهينة وذلك بعقوبة خمس سنوات إلى عشر سنوات وبغرامة من 100 ألف دينار إلى مليون دينار حسب المادة 303 مكرر 31 [2] .

أما المادة 303 مكرر 32 جاءت بظروف أخرى مشددة تتعلق بالمهربين ترتفع فيها العقوبة من 10 إلى 20 سنة وغرامة من مليون إلى مليونين دينار وهذا في الحالات التالية :

- ✓ إذا سهلت وظيفة الفاعل لارتكاب الجريمة .

(1) عبد المالك صايش : "مكافحة تهريب المهاجرين السريين " ، مرجع سابق ،ص260 .

(2) المرجع نفسه ،261 .

- ✓ إذا ارتكبت الجريمة من طرف أكثر من شخص من دون أن يكون بينهم اتفاق مسبق حول الجريمة .
- ✓ إذا ارتكبت الجريمة بحمل السلاح أو التهديد باستعماله .
- ✓ إذا ارتكبت الجريمة من طرف جماعة إجرامية منضمة وأن يكون الفعل مبرمجا من طرف شخصين أو أكثر مع وجود اتفاق مسبق .

وحسب المادة 303 مكرر 36 فإنّ المشرّع جعل الإعفاء من العقوبة لصالح من يبلغ السلطات الإدارية أو القضائية في جريمة تهريب المهاجرين قبل البدء في تنفيذها أو الشروع فيها .

فأحكام القانون 01/09 تعبر عن تغير في رؤية الجزائر التي لطالما أعطت أبعاد اقتصادية واجتماعية للهجرة غير أنّ مصلحة الجزائر تقتضي تجريم الهجرة للحد من تدفقات المهاجرين الجزائريين أو الأفارقة الذين يسعون للوصول إلى أوروبا [1] .

ثانيا : الإجراءات الأمنية

قصد تعزيز المراقبة على حدودها ومنع تسلل المهاجرين قامت الجزائر بتخصيص وإنشاء أجهزة أمنية لتعزيز المراقبة على الحدود أوكلت لها مهام أمنية بتنظيم العبور وحماية الحدود ، ومن أهمها نذكر ما يلي :

1- قيادة وحدات حراس الحدود : جهاز متواجد على طول الشريط الحدودي توكل له مهمة حراسة الحدود الجزائرية ومحاربة النشاطات غير المشروعة بإفشال كل محاولات التهريب أو دخول إرهابيين أو مهاجرين غير شرعيين. تمكنت من إيقاف أشخاص من جنسيات مختلفة . تم إنشاءه بموجب المرسوم الرئاسي رقم 77/109/أ، ع/س المؤرخ في17 نوفمبر1977 تم إلحاقه بقيادة الدرك الوطني بموجب المرسوم 04-91 المؤرخ في 8 جانفي1991 ، وبموجب المادة 17من المرسوم التنفيذي رقم 09-143 تم تغيير التسمية من هيئة حراس الحدود إلى قيادة وحدات حراس الحدود بقيادة الدرك الوطني وهي التسمية الحالية وتتشكل هذه الأخيرة من قيادة وحدات حراس الحدود على المستوى المركزي ، أمّا على المستوى الجهوي فتتكون من قيادة الدائرة الجهوية لحراس الحدود ، فضلا عن مجموعات حرس الحدود التي تتفرع إلى السرايا ومراكز الحدود [2] .

(1)عبد المالك صايش : "مكافحة تهريب المهاجرين السريين " ، مرجع سابق ،261 .

(2) آسيا بن بوعزيز :"السياسة الجنائية في مكافحة الهجرة غير الشرعية"، مرجع سابق ،ص232 .

توضع قيادة وحدات حراس الحدود تحت سلطة قيادة الدرك الوطني ، وتكلف بحراسة الحدود البرية للبلاد و حمايتها ، وتمارس بهذه الصفة مهام الدفاع وشرطة الحدود .

تكلف وحدات حراس الحدود في مجال الدفاع بما يلي :

- ✓ الحراسة المستمرة للمناطق الحدودية .
- ✓ جمع المعلومات مهما كانت طبيعتها وتبليغها للسلطة العسكرية .
- ✓ مراقبة أي دخول من شأنه المساس بأمن وسلامة الإقليم .
- ✓ منع والقضاء على أي حركة تهدف المساس بأمن الحدود .
- ✓ الحفاظ على عناصر الميدان التي تجسّد رسم الحدود .

تكلف في مجال الشرطة بما يلي :

- ✓ مراقبة الأشخاص والممتلكات .
- ✓ الوقاية وقمع الهجرة غير الشرعية ، نشاطات عصابات التهريب ، والمتاجرة بالمخدرات .

حيث يقوم في هذا الإطار الاستجوابات والإجراءات التحفظية وحجز الأشخاص و المواد وتسليمهم إلى المصالح المؤهلة وفقا للتشريع الجاري العمل به .

2- مديرية شرطة الحدود : تعد هذه المديرية من ضمن المديريات المختصة التابعة لمديرية الأمن الوطني لها دور هام في مراقبة الحدود البرية والبحرية وفي تطبيق الإجراءات الإدارية والقانونية لدخول وخروج الأشخاص والممتلكات ضمانا لأمن المنشئات المتواجدة داخل الحيز المطاري والميناءي والسكك الحديدية ومراكز المراقبة والاستشعار و الاستعلام في الوسط الحدودي وقمع الجريمة [1] .

لمصالح الحدود مهمات مكافحة الهجرة غير الشرعية باعتبارها فعل غير مشروع يتمثل في اجتياز الحدود بطريقة غير قانونية واختراق لقوانين التنظيمات المعمول بها في مجال حركة عبور الأشخاص حيث تتخذ ضدهم الإجراءات

(1) آسيا بن بوعزيز :"السياسة الجنائية في مكافحة الهجرة غير الشرعية "مرجع سابق ،ص234 .

المناسبة سواءا بالطرد أو عن طريق قرار تصدره السلطات القضائية أو الإدارية بالنسبة للأجانب أو المتابعة القضائية بالنسبة للجزائريين بالتنسيق مع مصالح الشرطة القضائية . وتضم هذه المديرية في هياكلها :

- نيابة المديرية لحركة الأشخاص .

- نيابة المديرية لأمن الموانئ والمطارات .

- نيابة المديرية للدراسات والإحصائيات .

- الديوان المركزي لمكافحة الهجرة غير الشرعية .

3- الديوان المركزي لمكافحة الهجرة غير الشرعية : أنشأته المديرية العامة للأمن الوطني وهو جهاز مركزي للقيادة و التنسيق بين مختلف الفرق الجهوية والتحري بصفته مؤسسة لاستشراف والتنسيق من مهامه :

- وضع إستراتيجية وقائية وردعية للهجرة غير الشرعية .

- مكافحة خلايا وشبكات الدعم للتنقل غير الشرعي للأجانب وتزوير الوثائق المرتبطة بالهجرة والإقامة .

4- الفرق الجهوية للتحري حول الهجرة غير الشرعية : وهي فرق تابعة لمديرية الأمن الوطني تهدف إلى تتبع وتسجيل كل المعلومات المتعلقة بظاهرة الهجرة غير الشرعية من مهامها [1] :

- متابعة شبكات الهجرة غير الشرعية وذلك عبر التعرّف والبحث بمقتضى القانون لأفراد الشبكات الموزعة و الناقلة للمهاجرين غير الشرعيين والأفراد مزوري وثائق السفر للمهاجرين غير الشرعيين .

- تحديد نقاط العبور غير الشرعية للأجانب وتحديد طريقة العمل المتعلقة بالدخول غير الشرعي للتراب الوطني .

5- حرس السواحل : هي مصلحة تابعة لوزارة الدفاع - القوات البحرية الوطنية ، تتكفل بحراسة الشواطئ ومراقبة الحدود البحرية و تضمن الحراسة للبواخر الأجنبية و هي مدعمة بتواجد حراس مراقبة المرور البحري على

(1) آسيا بن بوعزيز :"السياسة الجنائية في مكافحة الهجرة غير الشرعية "، مرجع سابق ، ص235 .

طول السواحل الوطنية و تعمل بالتنسيق مع شرطة الحدود البحرية خاصة في مجال محاربة الهجرة غير الشرعية عن طريق[1] :

- القيام بمهام الإنقاذ اكتشاف الجثث الطاغية .

- إفشال محاولة الهجرة بالقبض على الزوارق الناقلة للمهاجرين غير الشرعيين .

عرفت المنظمة البحرية منذ الإستقلال ثلاثة تغيرات في البنية القاعدية أوّلها عام 1963 ثم عام 1973 وآخرها عام 1996 .

في سنة1963 تم تحديد التنظيم البحري الموروث عن الفترة الاستعمارية من خلال إحداث دوائر بحرية في كل من وهران ، الجزائر وعنابه ، وقسمت هذه الدوائر إلى محطات بحرية مكلفة بكل ما هو متعلق بميدان البحري العمومي من قضايا متعلقة بالشرطة البحرية والصيدية ، البحارة ، السفن واستغلال الموارد المائية بصفة عامة .

تضمنت المنظمة البحرية فضلا عن الدوائر والمحطات البحرية مصلحة بحرية للإشارة خاصة بالجمارك والدرك البحري . وكانت هذه الهياكل مجهزة بالإمكانيات المادية والبشرية لتنفيذ مهام الشرطة البحرية والجمارك في البحر .

في سنة 1973 قررت الحكومة التغيير مرة ثانية بهدف وضع حد لتشتت الوسائل ومشكلة التنسيق بأحداثها لتغير بنيوي عميق عن طريق تعويض الهياكل البحرية السابقة بالمصلحة الوطنية لحراسة الشواطئ .

أمّا التغيير الثالث فقد تم في سنة 1996 وقد جاء فيه ما يلي [2] :

- تأسيس هياكل الشؤون البحرية للمصلحة الوطنية لحراس الشواطئ من القاعدة حتى القمة والتي تفيد وفقا للمرسوم350/96 المتعلق بالإدارة البحرية المحلية أنّهم من الآن فصاعدا تتكون هذه المجوعة على الصعيد المحلي والجهوي من محطات رئيسية بحرية ، وعلى الصعيد المركزي من دائرة الشؤون البحرية للمصلحة الوطنية لحراس الشواطئ .

(1)آسيا بن بوعزيز :"السياسة الجنائية في مكافحة الهجرة غير الشرعية " ، مرجع سابق ،ص236 .

(2)المرجع نفسه ،ص 236 .

– تحديد السلم التنظيمي والوظيفي لمصالح الشؤون البحرية بوضع المحطات الرئيسية والمحطات البحرية تحت سلطة الدوائر البحرية التابعة بدورها هيكليا لدائرة الشؤون البحرية والتي تختص بجميع السلطات التنسيقية والتسييرية والمراقبة طبقا للمرسوم التنفيذي رقم350/96 .

– الإعلان الرسمي عن القانون الأساسي الخاص بأفراد المصلحة الوطنية لحراس الشواطئ المكلفين بتطبيق القوانين والأنظمة البحرية بمقتضى المرسوم الرئاسي437/96 والمتضمن إحداث هيئات إدارية للشؤون البحرية ، مفتشي الملاحة البحرية ، وأحوال حراس الشواطئ والذي بمقتضاه يوكل تطبيق القوانين فقط لأفراد القوات البحرية التابعين للسلك الإداري ، مفتشي الملاحة البحرية وأعوان حراس الشواطئ والذين يمارسون نشاطاتهم ضمن مجموعات الشؤون البحرية .

– تعديل قانون الجمارك بمقتضى القانون رقم10/98 الصادر في22 أوت 1998 الذي خصّ المصلحة الوطنية لحراس الشواطئ باعتبارها السلطة الوحيدة للشرطة الجمركية في البحر بالإضافة إلى القوانين والأنظمة البحرية الصادرة بعد ذلك (القانون البحري ، قانون الجمارك ، القانون المتعلق بالصيد والموارد الصيدية ، القانون المتعلق بحماية البيئة) والتي بموجبها حددت المهام الموجهة حصريا للمصلحة الوطنية لحراس الشواطئ والمهام التي بموجبها تشارك أو تساهم فقط .

فالمهام الموجهة حصريا للمصلحة تتمثل في تطبيق القوانين والأنظمة المتعلقة بالملاحة البحرية ، الصيد البحري والجمركة . في حدود المجال العموم البحري ، وخصوصا داخل المياه الإقليمية ، منطقة الصيد المخصصة بما في ذلك كل المساحة البحرية الموضوعة تحت السلطة القضائية الوطنية بموجب القانون فضلا عن حماية المياه الإقليمية وحماية المجال البحري الطبيعي [1] .

ثالثا :الإجراءات الاقتصادية والاجتماعية :

لقد شكلت برامج التنمية المختلفة عوامل مهمة لإحداث النمو الاقتصادي والاجتماعي من خلال رفع الناتج المحلي الإجمالي والحد من البطالة بتنفيذ المقرر الخاص باستراتيجيه تشغيل الشباب من خلال برامج وأجهزة التشغيل .

(1) آسيا بن بوعزيز :"السياسة الجنائية في مكافحة الهجرة غير الشرعية " ، مرجع سابق ،ص237 .

1) برامج السياسة الوطنية لترقية الشغل ومكافحة البطالة : الهدف منها هو تنمية ودعم التشغيل الذاتي عن طريق تدعيم وتطوير المؤسسات المصغرة المحدثة من طرف الشباب البطالين أصحاب المشاريع وذلك في إطار دعم النشاطات المسيرة من قبل الصندوق الوطني للتأمين على البطالة وإنشاء لجان انتقاء واعتماد تمويل مشاريع الاستثمارات على مستوى الوكالات المحلية .

2) جهاز المساعدة على الإدماج المهني : تعمل على توفير مناصب عمل على أساس العقود للشباب وهي موجهة بالأساس للشباب طالبي العمل لأول مرة وتضم ثلاث عقود للإدماج :

- عقود إدماج حاملي الشهادات : موجهة لخريجي التعليم العالي و التقنيين الساميين في المؤسسات التكوينية .
- عقود الإدماج المهني : موجهة للشباب طالبي العمل لأول مرة من خريجي الطور الثانوي لمنظومة التربية الوطنية ومؤسسات التكوين المهني .
- عقود تكوين إدماج موجهة لطالبي الشغل بدون تكوين ولا تأهيل يتم تشغيلهم في ورشات الأشغال المختلفة التي تبادر بها الجماعات المحلية و مختلف قطاعات النشاط أو لدى الحرفين معلمين لمتابعة التكوين .

قبل هذا الجهاز كانت هناك عقود ما قبل التشغيل كآلية لدمج الشباب وبعد عشر سنوات اتضح وجوب تخصيص مرافقة نوعية لطالب العامل وهنا تظهر أهمية جهاز حاملي الشهادات [1] .

3) الوكالة الوطنية للتشغيل : هذه الوكالة تقوم بمعرفة سوق العمل (الطلب والعرض) للوصول إلى أفضل تكامل بين الآليتين كما تلعب دورا استشاريا من حيث التشغيل والتأهيل وبالتالي فإنها تشارك في العملية الحقيقية لخلق الوظائف [2] .

(1) زكريا مقراني : "مدى فعالية آليات التشغيل في الجزائر " ، **المجلة الأكاديمية للبحث القانوني** ، جامعة عبد الرحمان ميرة ، بجاية ، مجلد 11 ، العدد01، 2005 ، ص418.

(2) مدني بن شهرة : "الإصلاح الإقتصادي وسياسة التشغيل التجربة الجزائرية "، دار حامد للنشر والتوزيع ، عمان ، ط1 ،2009 ،ص290 .

كما تعمل على تقديم إعانات يقدمها الصندوق الوطني لدعم وتشغيل الشباب الذين يسعون إلى خلق مشاريع استثمارية تساهم في تشغيل اليد العاملة ومتابعتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية لإنجاز الاستثمار و كذا تشجيع كل شكل آخر من الأعمال والتدابير الرامية إلى ترقية وإحداث الأنشطة الاقتصادية وتوسيعها .

تحدد الوكالة الشروط المطلوبة لإمكانية استفادة الشباب أصحاب المشاريع من الإعانة التي يمنحها الجهاز و هي أن :

- ✓ تتراوح أعمارهم بين 19 و35 ويمكن أن يرفع إلى أكثر إذا تعهد المستثمر بخلق ثلاث مناصب عمل فأكثر.
- ✓ أن يكون ذا تأهيل مهني أو ذا ملكات معرفية معترف بها .
- ✓ أن لا يكون شاغلا وظيفة مأجورة وقت طلب الإعانة .

ويكون تمويل المشاريع بثلاثة أشكال :

التمويل الذاتي : الاستثمار يكون كله من الذمة المالية للشباب أصحاب المشاريع مع إعطاء امتيازات استثنائية كالإعفاء من الجبائية وشبه الجبائية .

التمويل الثنائي : إضافة إلى المبادرة الشخصية تمنح الوكالة قرضا بدون فوائد ويكون الاستثمار والإنشاء بتمويل ذاتي .

التمويل الثلاثي : في هذه الصيغة يتدخل البنك كطرف ثالث في تمويل المشاريع المصغرة للمقاولة حسب مناطق إنشاء المشروع وأهمية القطاع بالنسبة لإنشاء مناصب شغل دائمة والتركيبة المالية للاستثمار يكون حسب قيمة الاستثمار[1] .

4) الصندوق الوطني للتأمين على البطالة : هو جهاز موجه لدعم البطالين الذين تتراوح أعمارهم ما بين 30 و 50سنة ، يعمل هذا الصندوق على تدعيم الاتصال مع المصالح العمومية للتشغيل والمؤسسات المالية في تطوير وإحداث أعمال لفائدة البطالين.

(1) مدني بن شهرة : "الإصلاح الاقتصادي وسياسة التشغيل التجربة الجزائرية" ، مرجع سابق ، ص289 .

وقد تم استحداث أكثر من 450 ألف منصب شغل وتخفيض نسبة البطالة في الفترة من 2009 إلى 2013 ضمن هذه الصيغ والبرامج .

وفي إطار التنمية الاجتماعية والثقافية تم تعميم التمدرس للجميع من التعليم الابتدائي إلى التعليم العالي ، كما أكدت الجزائر التزامها بتحقيق الأهداف الستة المقررة في برامج التعليم وكذا أهداف الألفية للتنمية .

وفي إطار سياسات التنمية المستدامة وضعت الحكومة إستراتيجية وطنية لمحو الأمية تهدف إلى تخفيض نسبة الأمية إلى 50% ومنح إعانات مدرسية لكل طفل محتاج وضمان النقل المدرسي في المناطق النائية وتعميم استعمال الأنترنت في الجامعات [1] .

وللحفاظ على المكاسب الاجتماعية والحد من الفوارق الجهوية ومحاربة الفقر قامت بتوحيد مساهمات سائر الأطراف من خلال العقد الاجتماعي المبرم بين الحكومة وأرباب العمل .

لقد راهنت الجزائر على البعد الاقتصادي التنموي في محاربة الهجرة غير الشرعية ذلك بوضع مخططات اقتصادية واجتماعية وأولت اهتماما كبيرا بفئة الشباب واتبعت إستراتيجية تنمية الشغل ومكافحة البطالة .

المبحث الثاني : السياسات الأوروبية في مكافحة الهجرة غير الشرعية

إنّ وجود الإتحاد الأوروبي كمنظمة تنطوي فيها 27دولة الشيء الذي جعل أوروبا تبلغ من خلالها مستويات عالية من التنسيق في جميع الميادين . ولما كانت الهجرة غير الشرعية هي أكثر الهواجس التي تؤرق دول الإتحاد لكون الدول الأوروبية من أكثر المناطق استهدافا من طرف المهاجرين فإنّه من الطبيعي أن يكون التعامل مع مسألة المهاجرين في إطار إقليمي هو أحد أولويات الإتحاد الأوروبي داخليا وفي علاقاته الخارجية والذي انعكس على الترسانة القانونية التي تم وضعها لاحتواء الظاهرة ووفق المعالجة التنظيمية والآليات الأمنية المشتركة بين الدول الأوروبية لتحصين حدودها من الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين التي تتمحور حولها المعالجة الأمنية للظاهرة .

(1) فايزة ختو: "البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورومغربية 1995-2010 " ، مرجع سابق ،ص 205 .

أولا : المعالجة التنظيمية :

1- مراحل تجريم الهجرة غير الشرعية في أوروبا :

إنّ تاريخ الهجرة من الجزائر إلى أوروبا يعود إلى الفترة الممتدة من الثلاثينيات وحتى الستينيات من القرن الماضي حين كانت أوروبا بحاجة إلى الأيدي العاملة فلم تكن قد أصدرت قوانين تمنع عملية الهجرة إلى أراضيها و لكن مع أوائل السبعينيات ومع الأزمة العالمية النفطية عام(1973 - 1974) شعرت الدول الأوروبية نسبيا بالاكتفاء من الأيدي العاملة مما جعلها تتبنى إجراءات قانونية تهدف إلى الحد من الهجرة غير الشرعية .

وقد ازدادت هذه الإجراءات مع بداية تطبيق اتفاقية " **شنجن** " التي دخلت حيز التطبيق ابتداء من 1985 الموقعة بين كل من فرنسا وألمانيا ولوكسمبورغ وهولندا والتي تسمح لحامل تأشيرة أي دولة من الدول الأوروبية الموقعة على هذه الاتفاقية بالمرور في أراضي بقية الدول .

غير أنه عادت وازدادت إجراءات الحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية مرة أخرى بعد عام 1990 وهو العام الذي شهد توسع الإتحاد الأوروبي .

ومنذ عام 1995 أخذت هذه المرحلة طابعا أمنيا لجأت من خلاله الدول الأوروبية إلى تبني إجراءات صارمة بخصوص مسألة الهجرة عبر تنفيذ مقررات القانون الجديد للهجرة وكان لهذه الإجراءات

تأثير سلبي أدى إلى زيادة حركة الهجرة غير الشرعية إلى القارة الأوروبية بشكل كبير [1] .

2- اتفاق شنجن : هو نظام لفتح الحدود الجمركية الداخلية للدول الأوروبية وتعزيز مراقبة الحدود الخارجية يندرج ضمن التعاون بين حكومات الدول الأوروبية تم إبرام شنجن الأولى في 14جوان 1985 من قبل دول البينيلوكس وهي هولندا ، بلجيكا ولوكسمبورغ وفي عام 19جوان 1990 تم اعتماد اتفاق مكمل للأول يدعى الاتفاق الإضافي لشنجن دخلت في حيز التنفيذ في عام 1995 مع توسع أعضائها ليصل مع مرور الوقت إلى 26 بلدا .

هذا الاتفاق المعترف به من قبل الإتحاد الأوروبي يتميز بخاصتين أساسيتين تسمح بزيادة حركة الأشخاص عن طريق التدابير التعويضية للأزمة لمواصلة تقرير مستوى الأمن :

(1) آسيا بن بوعزيز :"سياسة الإتحاد الأوروبي في مواجهة الهجرة غير الشرعية " ، المجلة العربية للأبحاث في العلوم الإنسانية والإجتماعية ، جامعة زيان عاشور ،الجلفة ، العدد25 ، ديسمبر 2015 ،ص30 .

– مراقبة الأشخاص على الحدود الداخلية للدول الموقع على الاتفاقية بإلغائها وتحديد الحدود المشتركة .

– تحديد شروط الدخول والعبور للحدود الخارجية وتنسيقها والأمر نفسه بالنسبة لسياسة التأشيرات ، وكذا التعاون الأمني والقضائي بين الدول المشاركة في هذا الفضاء .

تضمنت هذه الاتفاقية إنشاء نظام معلومات شنجن يهدف إلى تقديم معلومات حول بعض الفئات من الأشخاص أو الأشياء وهذا النظام المعلوماتي عبارة عن قاعدة بيانات تسمح للسلطات القضائية لدول شنجن بتبادل المعلومات ، كما قام بوضع نظام للرقابة على الحدود الخارجية وأقر مبدأ التناقل في فضاء شنجن[1] .

نظام الرقابة على الحدود الخارجية في إطار شنجن :

حددت اتفاقية شنجن شروط العبور القانونية للحدود الخارجية للدول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي كما وضعت تدابير أخرى متمثلة في العقوبات في حالة العبور غير الشرعية للحدود الخارجية بالعودة إلى نص المادة 3من الفقرة1 لا يمكن عبور الحدود الخارجية إلّا في نقاط عبور معينة وفي ساعات محددة حيث أنّ المرور للحدود الخارجية للدول المتعاقدة في إطار شنجن يبقى خاضعا لمراقبة قائمة على مبادئ مشتركة بين الدول الأوروبية ، هذه المراقبة تخص كل شخص مهما كانت جنسيته ، أين تقوم السلطات الوطنية الأمنية المتخصصة وعلى أساس تشريعاتها بتحديد هوية كل الأجانب الذين يدخلون أو يغادرون إقليم هذه الدول وتأتي المراقبة بناءً على التعرف على هوية الأشخاص عن طريق وثائق كجوازات السفر ، أمّا بالنسبة لعبور الحدود الجوية فتكلف مصالح المراقبة بالمطارات بمهمة مراقبة تنقل الأشخاص[2] .

وهنا وضعت الاتفاقية شروط لقبول الدخول إلى أقاليم الدول المسموح بها وهي امتلاك وثيقة شرعية أو رخصة تسمح بعبور الحدود ، تقديم أدلة لإثبات سبب أو ظروف الإقامة ووثائق لتحديد الإقامة ، غياب تهديدات على النظام العام والأمن الوطني أو العلاقات بين الدول أو حتى بين الدول المتعاقدة .

(1) آسيا بن بوعزيز :"السياسة الجنائية في مكافحة الهجرة غير الشرعية "مرجع سابق ،ص149 .

(2) خديجة بتقة : "السياسات الأمنية الأوروبية في مواجهة الهجرة غير الشرعية "، مرجع سابق ،ص78 .

الأمن ومبدأ التنقل في فضاء شنغن :

يهدف اتفاق شنغن إلى الفصل بين مبدأ حرية التنقل ومفهوم الأمن خاصة حينما يتعلق الأمر بمحاربة الظواهر التي تخل باستقرار الدول الأوروبية ومن أهمها ظاهرة الهجرة غير الشرعية والجريمة المنظمة ومن أهم هذه الإجراءات نذكر :

– فتح نقاط عبور حدودية محددة وفي مواقيت محددة في حالة عدم احترام هذه التعليمات يعرّض الأشخاص إلى عقوبات .

– فرض رقابة صارمة على الحدود الداخلية والخارجية خاصة على مستوى المطارات ويتم تحديد نوعية الرحلات الجوية القادمة من الخارج والرحلات التي تغادر هذه المطارات ويطلق على هذه الرحلات التي تتم داخل نظام شنغن بالرحلات الداخلية ، أمّا الرحلات التي تتم إلى خارج هذا الفضاء فيطلق عليها تسمية الرحلات الخارجية .

– يشترط في الشخص الذي يود السفر إلى دولة من الدول المنتمية إلى فضاء شنغن عدم الإبلاغ عنه وعدم تعيينه كشخص مخل بالنظام العام .

– يشترط على الأجنبي الإبلاغ عن نفسه حين وصوله إلى الدولة التي يود الاتجاه إليها وهذا وفقا للشروط المحددة من قبل الدول المتعاقدة في إطار اتفاقية شنغن .

– يسمح لبعض الأشخاص الذين يودون السفر إلى دولة من دول فضاء شنغن الأخد في الحسبان الظروف الإنسانية لهؤلاء الأشخاص وهذا استنادا للمسؤوليات الدولية الواقعة على عاتق الدولة المستقبلة للمهاجرين وهذا حفاظا على مصالحها ومكانتها في الساحة الدولية ، لكن ينحصر التنقل لهؤلاء الأشخاص على إقليم الدولة التي تقدم المعلومات الكافية عليهم لباقي الدول المتعاقدة في الاتفاقية .

–إنّ إجراء عدم القبول بعد الطرد يطبق على كافة الدول المنتمية لفضاء شنغن بالإقامة في دولة من الدول المتعاقدة في إطار اتفاقية شنغن يشترط أن تمنح له الدولة المستقبلة تسريحا يدعى بوثيقة السفر لعبور باقي الأقاليم الأوروبية فترة أقصاها ثلاثة أشهر [1] .

(1) خديجة بتقة : "السياسات الأمنية الأوروبية في مواجهة الهجرة غير الشرعية "، مرجع سابق ،ص79 .

– تميز الاتفاقية بين نوعين من تأشيرة الدخول قصيرة المدى وطويلة المدى فالأولى يستوجب فيها الأجانب حيازتهم على تأشيرة معادة أما الثانية فهي تأشيرة وطنية تقدم من قبل الدول المستقبلة للأجانب .

– وفي مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية أقرت المادة7 من نص الاتفاقية الأولى 1985 يجب على الأطراف أن تسعى لتقريب سياسات التأشيرات في أقرب وقت ممكن من أجل تجنب الآثار السلبية في مجال الهجرة والأمن التي قد تنجم عن تخفيف الضوابط على الحدود المشتركة ولا يجوز لهم أن تتخذ ، إذا كان ممكنا قبل1جانفي 1986 ما يلزم من خطوات من أجل تطبيق إجراءاتها لمسألة التأشيرات والقبول ، مع الأخذ بعين الاعتبار ضرورة ضمان حماية كامل أراضي دول الخمس ضد الهجرة غير الشرعية والأنشطة التي يمكن أن تعرض الأمن للخطر [1] .

3) ميثاق الهجرة الأوروبي 2008 : صدق الزعماء الأوروبيون بإجماع على ميثاق الأوروبي للهجرة واللجوء خلال مؤتمر القمة الأوروبي الذي عقد ببروكسل ، تضمن الميثاق مبادئ توجيهية من خلال قوانين غير إلزامية للتحكم في الهجرة مع مراعاة خصائص الدول الأعضاء وتعزيز الإدماج ومحاربة الهجرة غير الشرعية بالتركيز على مراقبة الحدود الخارجية للإتحاد حيث أعطت لها أولوية الاهتمامات من خلال القواعد الواردة الخاصة على ما يسمى البطاقة الزرقاء وهي وثيقة تسمح للأجانب من دوي المؤهلات المهنية العائلية والذين يأتون من خارج دول الإتحاد الأوروبي حق الإقامة مع عائلاتهم لفترات محددة في أراضي دول الإتحاد ، كما يسعى ميثاق الهجرة الجديد لتشديد المراقبة على الحدود مع انتهاج صيغ أفضل في مجال سياسة اللجوء ومع الميل الإلزامي لطالبي اللجوء لتقديم طلباتهم من خارج الإتحاد الأوروبي [2] .

ويحث أيضا على أن تأخذ الدول بعين الاعتبار مصالح الدول المجاورة في صياغة سياسات الهجرة والإدماج و اللجوء السياسي تجنبا لتصاريح إقامة جماعية للأجانب لدولة ما . وأيضا أن تكون السياسات الجديدة للهجرة حاجزا دون وصول الأفراد الذين يطلبون الحماية من الدول الأوروبية وهم بحاجة إليها .

كما تضمن ميثاق الهجرة نقاط مثيرة للجدل من بينها تلك التي تنص على ترحيل مهاجرين غير شرعيين أو احتجازهم لفترة طويلة تصل إلى 18شهرا ومنعهم من الدخول من جديد إلى دول الإتحاد الأوروبي لمدة خمس سنوات لاحقة .

(1) خديجة بتقة : "السياسات الأمنية الأوروبية في مواجهة الهجرة غير الشرعية "، مرجع سابق ، ص79 .

(2) عبد القادر رزيق المخادمي : "الهجرة السرية واللجوء السياسي" ، مرجع سابق ، ص 61 .

يبدو أنّ هذا الميثاق جاء لينظم قضية الهجرة غير الشرعية وفق المنظور البراغماتي الأوروبي والذي يبحث فيه صناع القرار عن الاستفادة الممكنة من المهاجرين والبحث عن السبل بمنع غير الشرعيين من الوصول إلى أوروبا .

ثانيا : المعالجة الأمنية :

1- الشرطة الأوروبية : تم إنشاء هذه المنظمة بموجب اتفاقية ماسترخيت أين تم المصادقة على مشروع إنشائها في 7 من أفريل 1992 . والتي حددت مهمة خلق نظام لتبادل معلومات على مستوى الإتحاد الأوروبي لمكافحة الإرهاب والاتجار غير المشروع بالمخدرات والهجرة غير الشرعية وأي شكل من أشكال الجريمة عن طريق تقديم الدعم الإستخباراتي والتحليلي للدول الأعضاء لمتابعة الأحداث الكبرى وتقييم التهديدات وإعداد التحليلات الإستراتيجية وتقارير الحالات العامة ، فهي المسئولة عن تبادل المعلومات بين أجهزة الأمن الأوروبية في مختلف المجالات التي تهدد الأمن الأوروبي [1] .

كما تشمل فرق العمل التي تضم ممثلين عن أقسام الشرطة الأوروبية المختصة في مجال التعاون الشرطي كنقطة اتصال مركزية للتنسيق بين النشاطات المختلفة بتأمين تسيير الحدود على الصعيد المتوسطي وبذلك جعل كل الجهود تحت إشراف هيئة واحدة من خلال قيادة مبادرة الأوروبول الخاصة بتأمين الحدود وفي إطار بلورة مشروع الشرطة وتسيير الحدود فهي مسئولة عن مجموعة من المهام وهي :

- التخطيط والتنسيق لسياسة تسيير أمن الحدود .
- تعزيز قدرات وأمن الحدود في البلدان الأعضاء .
- تطوير الشراكات مع المنظمات الدولية والقطاع الخاص .
- تخصيص الموارد العملياتية للمبادرات الأمنية لتسيير الحدود .
- تبليغ المصالح المختصة للدول الأعضاء بالمعلومات التي تخصهم حول مختلف الأنشطة الإجرامية .

(1) خديجة بتقة : "السياسات الأمنية الأوروبية في مواجهة الهجرة غير الشرعية "، مرجع سابق ،ص85 .

وفي مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية تتولى المنظمة تنسيق التحريات والتحقيقات التي تتم على مستوى دول الإتحاد ودعم فرق البحث المشتركة . غير أنّه ليس لهذه المنظمة صلاحية القبض والتفتيش وحتى المطاردة إعمالا بمبدأ السيادة الذي لا تستطيع هذه الأخيرة تصديه وتبقى هذه الأخيرة من صلاحية الأجهزة الأمنية الوطنية .

2- الكلية الأوروبية : هو واجهة الإتحاد الأوروبي يضم كبار من مسئولي أجهزة الشرطة ويهدف إلى المساعدة في تكوين الشرطة وتمييز قدرات قمع الجريمة كي تتمكن من مسايرة مختلف التهديدات والأخطار ، مع الإشارة إلى أنّها تركز على التهديدات التي تعني كل أعضاء الإتحاد والأخطار العابرة للحدود والتي يعتبر المهاجرين أحدها حتى وإن كانت الكلية لا تتمتع بصلاحية التدخل الميداني إلّا أنّها تساهم في تقديم المعلومات لأجهزة مراقبة الحدود من خلال شبكة إلكترونية[1] .

3- قوات الأوروفورس : يعد تشكيل القوات الأوروبية تطبيقا لفكرة الدفاع الأوروبي المشترك بقرار من الدول الأوروبية الأربعة المطلة على البحر البيض المتوسط عام 1996 وهي عبارة عن قوّة خاصة للتدخل برا وبحرا لاعتبارات أمنية تقررها القيادة العامة لهذه القوات .

تتكوّن قيادة الأورفرس من قادة القوات البحرية والبريّة في كل من فرنسا ، إيطاليا ، اسبانيا والبرتغال إذ تكمن أهميتها في حماية أمن واستقرار الحدود الجنوبية لأوروبا . ليتبنى الإتحاد الأوروبي فكرة قوات التدخل السريع في نوفمبر 2002 حيث وافقت دول الإتحاد الأوروبي الخمسة عشر على تشكيل قوات التدخل السريع هدفها المحافظة على الاستقرار والأمن الأوروبي إلى جانب التدخل السريع في أيّة أزمات تؤثر في مصالح أوروبا .

فالتدخل في حوض البحر الأبيض المتوسط قصد منح أو الحد من الهجرة غير الشرعية و الإرهاب وتهريب المخدرات ، يعدّ أبرز أهداف القوات الأوروبية للتدخل السريع على أساس أنّها دول متوسطية مهددة للاستقرار والأمن في حوض البحر المتوسط [2] .

4- الوكالة الأوروبية لإدارة الحدود : هي وكالة لإدارة التعاون الميداني بشأن الحدود الخارجية أنشأت في إطار تشديد الحراسة على الحدود الأوروبية للحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية في أكتوبر2004 مهامها تتلخص في :

(1) خديجة بتقة : "السياسات الأمنية الأوروبية في مواجهة الهجرة غير الشرعية "، مرجع سابق ،ص86 .

(2) المرجع نفسه ،ص81 .

- تنسيق التعاون العملياتي بين الدول الأعضاء في مجال إدارة الحدود الخارجية .

- مساعدة الدول الأعضاء على تدريب حرس الحدود عن طريق تطوير معايير مشتركة للتدريب وعقد ندوات و ورشات عمل لموظفي السلطات المختصة .

- تطوير الأبحاث ذات الصلة للسيطرة على الحدود الخارجية ومراقبتها .

- مساعدة الدول الأعضاء في الظروف التي تستدعي زيادة الدعم التقني والعملياتي على الحدود .

- تزويد دول الأعضاء بالدعم اللازم في تنظيم عمليات العودة المشتركة [1] .

5- وكالة الحدود وخفر السواحل : هي وكالة تعنى بالإدارة الشاملة للحدود الخارجية للإتحاد الأوروبي فضلا عن إدارة تدفقات اللاجئين وتعزيز أمن اتحاد ومكافحة الهجرة غير الشرعية والجرائم خارج الحدود ، بدأت عملها في أكتوبر 2016 لها كيان أكثر تحكما ذاتيا من الدول الأعضاء ، ودور حساس في الإعادة والترحيل فضلا عن أهلية تقديم الشكاوي وليس لها تفويض واضح بالبحث والإنقاذ .

6- النظام المتكامل للمراقبة الخارجية : يعتبر النظام المتكامل للمراقبة الخارجية اليوم من أكبر أنظمة المراقبة بأوروبا والتي تهدف إلى مسح المناطق البحرية المستهدفة من قبل المهاجرين غير النظاميين ، تم تطبيق هذا النظام المتكامل في عام1999 . حول مضيق جبل طارق حيث كان أغلب المهاجرين غير النظاميين في ذلك الوقت يصلون إلى التراب تدريجيا من خلال استخدام تقنيات متقدمة في مراقبة الحدود وإدارتها بما في ذلك أنظمة الرادار لمسافات طويلة وأجهزة استشعار متطورة يمكنها من كشف دقات القلب عن بعد ، كاميرات حرارية ، أجهزة الكشف الليلي ، كاميرات مزودة بأشعة ما تحت الحمراء ، طائرات هيليكوبتر وزوارق الحرس [2] .

(1) Biagio Speciale ; immigration policies in the eu : challenges and priorities, « Reflets et perspectives de la vie économique », 2010/2 Tome XLIX | pages 121-135, De Boeck Supérieur,https://www.cairn.info/revue-reflets-et-perspectives-de-la-vieeconomique-2010-2-page-121.html (date d'acces:26/06/2019 a 11h-19).

(2) خديجة بتقة : "السياسات الأمنية الأوروبية في مواجهة الهجرة غير الشرعية "، مرجع سابق ،ص89 .

المبحث الثالث : فشل السياسات الأوروبية الجزائرية في مكافحة الهجرة غير الشرعية وضرورة التعاون :

في محاولة للسيطرة على المهاجرين قامت الجزائر والدول الأوروبية بالعديد من المبادرات الفردية إلا أنّها لم تنتظر طويلا لتتأكد من فشلها ، فتعزيز المراقبة على الحدود وتكثيف الدوريات الخاصة بتتبع الأشخاص بدون وثائق ، وكذلك مجموعة المبادرات التي قامت بها مجموعة الدول الأوروبية بتسوية الوضعية للمهاجرين ، وكذلك محاولات التنسيق بين بعض الدول ومنها محاولات الطرف الأوروبي في معالجة هذه المسألة في إطار أوروبي والتي جاءت في عدة معاهدات كمعاهدة شنغن وفي اتفاقية ارمستردام لسنة 1991 التي جسّدت التنسيق الأوروبي في هذا الجانب معتبرة إياها مسألة تدخل ضمن المجال الأمني ولا تريد معالجتها على أساس أنّها مشكلة إنسانية متعلقة بالتنمية .

أولا : ضرورة التعاون الأوروبي الجزائري في مجال الهجرة غير الشرعية :

من ردود الفعل على فشل السياسات المنتهجة في مجال الهجرة غير الشرعية كان تبادل الأطراف المعنية التهم على التقاعس في ردع المهاجرين وتقديم تسهيلات في مجالات معينة من أجل عبور الحدود ، وقد جاءت هذه الاتهامات من دول الشمال إلى الدول المغاربية فعدّة دول أوروبية كإسبانيا اتهمت الجزائر على أنّها لا تقوم بما عليها من أجل وقف الهجرة غير القانونية ، غير أنّ اللجان التقنية التي قامت بتعيينها المفوضية الأوروبية لمعاينة مسارات الهجرة ذهبت إلى عكس ذلك وأوصت بضرورة بعث الحوار مع الجزائر مشيرة إلى أنّ الإتحاد الأوروبي لم يباشر معها أي اتصالات بالرغم من وجود بعض الاتفاقيات التي تجمعهما ، وأنّ هذه المشكلة تخص الجزائر وأوروبا لذلك يجب مساعدة هذا البلد الشريك لتنظيم حركات المهاجرين وهو نفس الموقف الذي تبناه البرلمان الأوروبي الذي دعا من جانبه في عدّة توصيات إلى ضرورة التعاون بين الشمال والجنوب ، ومنها التوصية رقم 1992/981 المتعلقة بالعلاقة الجيدة شمال جنوب والتوصية رقم 1467- 2000 حول ضرورة التعاون في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية كوسيلة وحيدة للحد منها [1] .

(1) عبد المالك صايش : "التعاون الأورومغاربي في محاربة الهجرة غير القانونية" ، مرجع سابق ، ص52 .

وما يدعّم أكثر ضرورة التعاون أنّ الجزائر والدول المغاربية قد تحولت إلى دول عبور للمهاجرين الأفارقة، ونظرا للصعوبات والعراقيل التي تقابلهم جرّاء ارتفاع تكاليف السفر ومخاطره يدفعهم إلى الاستقرار في شمال إفريقيا والبحث عن العمل ووسائل العيش ممّا يجعل الدول المغاربية طرفا معنيا بشكل كبير بهذه المشكلة .

غير أنّ ما يعني الجزائر كدولة انطلاق هو ما تفقده من أبنائها الذين يمثلون الطاقة الحية فالظاهرة أصبحت تطال كفاءات وخريجي الجامعات ، ومن جهة أخرى صعوبة مراقبة الحدود نظرا للتدفقات الكبيرة للمهاجرين ومحدودية الإمكانيات والوسائل في تعزيز الحدود البرية والبحرية لرصد شبكات التهريب [1] .

ثانيا : نقل إشكالية الهجرة غير الشرعية والمسئولية إلى بلدان المصدر والعبور:

على اعتبار أنّ الهجرة غير الشرعية ظاهرة عابرة للأقاليم وبإمكانها تهديد استقرار المتوسط ومتداخلة الوحدات (المنشأ ، العبور والاستقبال) فإنّه يستحيل على الإتحاد الأوروبي كدولة استقبال إدارة العملية فرادى أين أدّى إلى تطور سياسة تتماشى وخصوصية طبيعة الظاهرة عبر انتهاج ما يسمى سياسة البعد الخارجي للهجرة كسياسة مشتركة تجمع الوحدات المعنية لمواجهة مناطق التهديد ولقناعة الإتحاد الأوروبي أنّ أمنهم مرتبط بأمن المناطق المصدرة للظاهرة خاصة منطقة الجنوب المتوسط ، ويشير مصطلح البعد الخارجي للهجرة إلى العملية التي تحاول الدول الأوروبية بواسطتها نقل الموقع الذي تتم فيه السيطرة على حركة الهجرة إلى خارج حدودها الإقليمية وتعزيز حدود خارجية لأوروبا تحتضنها اتفاقية شنغن [2] .

تعود خلفية التأثير المؤسسي لسياسة البعد الخارجي إلى قمة ثانيري لعام 1999، والتي تهدف إلى إدارة التدفقات الهجرية عبر تطوير سياسات مشتركة مع بلدان المنشأ وخلق نظام أوروبي مشترك للهجر واللجوء ، وإدخال تدابير لضمان معاملة عادلة لبلدان الثالثة فأوجزت الاستنتاجات الرسمية حول الاقتراب العالمي للهجرة، ويمكن اعتبارها علامة فارقة في تطوير سياسة الهجرة المشتركة وشددت التقرير على أهمية منع ومعالجة الأسباب الجذرية للهجرة وبالتالي مهّد الطريق لزيادة التركيز على الجوانب الخارجية للهجرة [3] .

(1) عبد المالك صايش : "التعاون الأورومغاربي في محاربة الهجرة غير القانونية" ، مرجع سابق ، ص47 .

(2) خديجة بتقة : "السياسات الأمنية الأوروبية في مواجهة الهجرة غير الشرعية "، مرجع سابق ،ص91 .

(3) المرجع نفسه ، ص91 .

والهدف الرئيسي من هذا النهج هو ربط سياسات التعاون للهجرة الداخلية مع بلدان المنشأ والعبور [1] ، بما في ذلك السياسة الاقتصادية والتنمية ومسائل حقوق الإنسان ويمكن اعتبار المبادئ التوجيهية والتي وضعتها القمة كأوّل إدراج رسمي للهجرة في العلاقات الخارجية للإتحاد الأوروبي.

فمقاربة النهج العالمي كحد أولويات الهجرة الأوروبية تهدف إلى تقديم إستراتيجية شاملة لمعالجة الهجرة غير الشرعية من خلال التعاون مع دول المنشأ والعبور ، ويعتمد النهج على المحافل الإقليمية القائمة للتعاون بشأن الهجرة مثل مسار برشلونة ، سياسة الجوار الأوروبي ومؤتمر الرباط .

ثالثا : رهانات الهجرة غير الشرعية في العلاقات الجزائرية الأوروبية :

تطرح مسألة الهجرة وخاصة الهجرة غير الشرعية عدة رهانات تتعلق بالجانب الإجتماعي والإنساني والسياسي والأمني .

1- الرهانات الاجتماعية والإنسانية :

إنّ الأشخاص الذين يشاركون في حركات الهجرة المختلفة يتعرضون للكثير من المخاطر والانتهاكات والمضايقات لأساب عرقية وأيضا إلى السرقة والابتزاز ، فالذين يسافرون على متن القوارب في المتوسط يتعرضون لخطر الغرق أو اعتراض سبيلهم في الطريق والتخلص منهم وإلقائهم في البحر ، في حين يتم إعادة أولائك الذين يسافرون برا أو يتم ترحيلهم إلى أماكن نائية وخطيرة ، وقد يعجز البعض ممن يفقد وثائق الهوية أو أولائك الذين يتخلون عنها في إثبات جنسيتهم ، ومن ثم يصبحون بالفعل عديمي الجنسية وتعدو عودتهم إلى أوطانهم بالغة الصعوبة فقضية تحركات الهجرة هذه تثير طائفة واسعة من بواعث القلق بشأن حقوق الإنسان والقضايا الإنسانية المختلفة .

(1) Joanna Apap , Anja Radjenovic and Alina Dobreva , The migration issue , BRIEFING EU policies - Delivering for citizens , European Parliamentary Research Service , The European Parliament , march 2019.P8.
http://www.europarl.europa.eu/RegAata/etudes/BRIE/2019/635542/EPRS BRI(2019)635542 EN.pdf

إنّ ظاهرة الهجرة غير الشرعية القادمة من جنوب المتوسط هي تحدي إنساني خطير لدول هذا الأخير وذلك لارتفاع عدد الضحايا في صفوف المهاجرين الذين يسعون للوصول إلى أوروبا بكل الطرق وما يخلفه من غرقى وقوارب محطمة .

هذه الحوادث المتكررة ليست فقط بسبب انتقال هؤلاء المهاجرين في قوارب أو سفن غير آمنة ومكثفة بل أيضا بسبب عدم حرص شبكات التهريب بسلامة المهاجرين .

لقد تعددت حوادث غرق هذه القوارب ، ووصفت تارة أنّها قوارب الموت وقوارب الإنتحار الجماعي وقوارب الفرار إلى المجهول ، وقد كثر الحديث عن القوارب الغارقة في الجزائر حيث ذكرت الإحصائيات البحرية الجزائرية للجثث التي عثر عليها ، ولعدد المعتقلين للأعوام 2007،2006،2005 على النحو التالي :

السنة	عدد الجثث	عدد المعتقلين
2005	29	335
2006	73	1016
2007	83	1485

المصدر: محمد محمود السرياني : "هجرة قوارب الموت
عبر البحر الأبيض المتوسط" ، دار حامد للنشر والتوزيع ، الأردن ،عمان ، ص186.

وبلغ عدد الموقوفين الأجانب في الجزائر في عام 2002 ما يزيد عن 20 ألف قدموا من 19دولة من مختلف العالم . وأحصى مركز مساعدة عائلة مفقودي البحر التابع للهلال الأحمر الجزائري 50طلب بحث شهري فحص أشخاص فقد أهاليهم أي اتصال بهم بعد إقدامهم على الهجرة غير الشرعية .

وفي إيطاليا وحسب احصائيات وزارة الداخلية الإيطالية فإنّ قرابة 121 ألف وصلوا السواحل الإيطالية عام 2006 وانخفض العدد إلى 16.5 ألف عام2007 ، وبلغ عدد المعتقلين لنفس العام 1419 مهاجر ولقي 500 مهاجر مصرعهم [1] .

2- الرهانات السياسية :

أصبحت الهجرة من المواضيع التي احتلت مكانة الصدارة في العلاقات الأورو-متوسطية خاصة وأنّها تطرح رهانات سياسية على مستوى الدول الأوروبية المستقبلة للمهاجرين تتمثل في التوجه المتشدد إزاء قضية الهجرة وخاصة الهجرة غير الشرعية ، وهذا راجع لتطور وانتشار الأحزاب اليمنية المتطرفة والشعبوية لدى معظم البلدان الأوروبية . هذا التوجه السياسي العام في أوروبا أثّر مباشرة على مسار اتخاذ القرار سواء على المستوى الدولي أو على المستوى الجماعي حيث أصبحت الأحزاب اليمنية المتطرفة كحزب "الجبهة الوطنية " بفرنسا ، وحزب "الجمهوريين " في ألمانيا ، وعصبة الشمال أو اتحاد الشمال في ايطاليا ، وحزب الحرية في النمسا ، توظف ملف المهاجرين كمحور أساسي في برامجها السياسية حيث تسعى بكل قوة إلى غرس الشعور العدواني والكراهية وحتى العنصرية لدى مجتمعاتها من أجل تجاهل الغير وجعله في قفص الاتهام باعتبارهم مصدر المشاكل والأزمات فالشعور العدائي ينقسم إلى ثلاث أنواع وهي العنصرية ، كره الأجانب ورد الفعل للدفاع الذاتي [2] .

لقد وظفت الأطراف السياسية وخاصة منها الأحزاب اليمنية قضية العداء لمهاجرين لجلب أكبر عدد ممكن من المنتخبين والمؤيدين ومنه يمكن تفسير العلاقة الموجودة بين تصاعد موجة العداء للأجانب وتصاعد الأحزاب اليمنية فحسب صبر الآراء لفترة مابين 1991و1998 توصّل إلى نتيجة نوضح ارتفاع نسبة الأشخاص المعادين لتواجد الأجانب بألمانيا وهذا بنسبة % 40إلى 60% على التوالي .

(1) محمد محمود السرياني : "هجرة قوارب الموت عبر البحر الأبيض المتوسط" ، دار حامد للنشر والتوزيع ، الأردن ،عمان ، ص186.

(2) فيصل دليو وآخرون : " الهجرة والعنصرية في الصحافو الأوروبية " ، مخبر علم الإجتماع للاتصال ، جامعة منتوري ، قسنطينة ، الجزائر ،2003 ،ص64 .

شجعت الأحزاب اليمينية قيام نمط جديد من التسيير السياسي والاقتصادي وتهميش كل ما هو مغاير للقيم الوطنية والهوية الثقافية للمجتمعات الأوروبية وأثّرت في التوجه السياسي العام في أوروبا وهو ما أثّر على مسار اتخاذ القرار سواء على المستوى الداخلي للدول الأوروبية أو على مستوى الإتحاد الأوروبي[1] .

3- الرهانات الأمنية :

تعتبر القضايا الأمنية من أهم الرهانات التي تطرحها الهجرة وخاصة غير الشرعية في العلاقات الأورو-متوسطية باعتبارها مصدر من مصادر التهديد لاستقرار وأمن الدول الأوروبية من جهة وتهديد لحياة وسلامة المهاجرين غير الشرعيين من جهة أخرى .

فبالنسبة للدول الأوروبية تتمثل أهم الرهانات الأمنية في علاقة الهجرة مع الجريمة والإرهاب ، حيث يتم التعامل مع المهاجرين المغاربة وفق العلاقة التي تربط مشكلة الجريمة مع الهجرة أي مع مفهوم المهاجر الجامح ، وازدادت هذه العلاقة ارتباطا في ظل انتشار ظاهرة الهجرة غير الشرعية التي تدخل ضمن الظواهر الفوق القومية التي تتعدى حدود ومراقبة الدول ، حيث يتم توجيه اتهام مختلف الجرائم في الدول الأوروبية نحو الأجانب والمهاجرين المقيمين في هذه البلدان ، ففي فرنسا وحسب إحصائيات 1995 نسبة مشاركة المهاجرين في الأعمال الإجرامية 29% من مجموع المجرمين ، وفي بلجيكا وحسب تقديرات 1994 تصل إلى 41%من مجموع الأعمال الإجرامية .

أمّا عن علاقة الهجرة بالإرهاب فهي تعد من بين التهديدات الكبرى في منطقة البحر المتوسط وتشكل مصدر قلق للدول الأوروبية فقاعدة التأثير المتبادل تشكّل محورا أساسيا لهذا التصور ، وتؤكد هذه القاعدة أنّ هذه الأخطار التي تخيم على منطقة من المناطق المجاورة بنفس الدرجة ونفس الحدّة فطبقا لهذه القاعدة يمكن القول بأنّ الاضطرابات الأمنية في بعض الدول الجنوبية ومنها الجزائر خلال التسعينيات من القرن الماضي لها تأثيرها على دول الجوار الأوروبية ، ومنذ أحداث سبتمبر 2001 ازداد خوف أوروبا من الظاهرة فأحداث تفجيرات لندن وانتفاضة المهاجرين في الضواحي الفرنسية في عام2005 وما رافقها من أعمال الشغب وعنف تبين خطورة ملف المهاجرين على الأمن ، وتؤثر على برامج الإتحاد الأوروبي لإدماج المهاجرين بدرجات متفاوتة وأصبح أغلب هذه الدول في

(1) منال طويل : " التعاون الدولي في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية افريقيا-اوروبا " ، ماجستير ، كلية الحقوق ، وهران ، 2012 ، ص16 .

ممارسته وتعامله إزاء المهاجرين أكثر اقترابا من مفهوم الاستيعاب ، ممّا أدى إلى عرقلة عمليات الاندماج وتراجعت دوافع حقوق الإنسان لمصلحة الهواجس الأمنية [1] .

(1) منال طويل : " التعاون الدولي في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية افريقيا–اورويا "، مرجع سابق ، ص168 .

خلاصة الفصل :

في ضوء ارتفاع أعداد المهاجرين بطرق غير مشروعة من الجزائر نحو اوروبا وللنتائج السلبية المترتبة عن ذلك قامت الجزائر ودول الإتحاد الوروبي بعدد من الإجراءات للحد من تيار الهجرة عن طريق تعديل قوانين الهجرة بحيث يتم التضييق على المهاجرين إلى الحدود الدنيا حيث قامت الجزائر بسن القوانين التي تجرم الهجرة وتشدد العقوبات المفروض على المهاجرين غير الشرعيين وتشديد الإجراءات الأمنية على الحدود وتطوير برامج التنمية و التشغيل قصد خلق مناصب شغل والقضاء على البطالة . أما الإتحاد الأوروبي فقد قام بخلق نظام شنغن ووضع الميثاق الأوروبي للهجرة والتي تمثل الإطار العام للسياسة الأوروبية في مجال الهجرة وتنظيم الهجرة بما يتناسب مع متطلبات السوق الأوروبية وتدعيم أجهزة حرس الحدود وتزويدهم بالمعدات والآلات التي تساعد على تعقب المهاجرين .

غير أنّ هذه الحلول التي حكمت سياسات دول الإتحاد الأوروبي المستقبل للهجرة وكذلك سياسات الجزائر لم تعطي حلول جدرية للمشكلة مما أدى إلى طرح بعض الآليات الأخرى عن طريق إقامة تعاون بين الطرفين كشركاء متكاملين للتعاطي المجدي لإدارة الهجرة غير الشرعية عن طريق تعزيز المبادرات المشتركة .

الفصل الثالث

آليات التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية

تنصب آثار الهجرة غير الشرعية على الدول المصدرة ودول العبور ودول الإستقرار وتشمل الجوانب الإقتصادية والإجتماعية والسياسية والأمنية الأمر الذي يجعل من الهجرة مسألة ينصب عليها التعاون بين الدول.

والتعاون كإستراتيجية في العلاقات بين الدول ظهر في المجال الإقتصادي ثم غزى الجوانب الأخرى السياسية والإجتماعية والثقافية ، ويشير هذا المصطلح إلى العلاقات المشتركة القائمة على تحقيق المصالح المشتركة من جهة وتحديد مدى قدرات ومساهمات كل طرف من جهة أخرى للوصول إلى الغايات المنشودة ، فهو إذن تلك الحالة التي تخلق بين الأطراف في الأجلين المتوسط والطويل وبدون شرط ضروري من أجل تجسيد علاقة ثقة بين الأطراف المتعاونين .

فالتعاون بين الدول يجب أن يكون مبني على المصلحة المشتركة للأطراف المعنية حتى تعمل على تجسيده وتتمسك به ومن هذا المنطلق فإنّ الهجرة غير الشرعية التي تعتبر مشكلة مشتركة في الحوض المتوسطي بين الجزائر ودول الإتحاد الأوروبي تستدعي التعاون لإيجاد حل لها بين الطرفين [1] .

المبحث الأول: مسارات التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية

خلال فترة السبعينات والثمانينات المسألة التي ينصب عليها التعاون بين الجانب الجزائري والأوروبي لم يكن هناك مناقشات سياسية واضحة لمكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعية ، إلا تلك الموجودة على المستوى الدولي أو الثنائي .

لكن لما زادت وتيرة الظاهرة أصبحت هناك حاجة ماسة إلى وضع مناقشات عامة حول الأزمة في منطقة البحر المتوسط ولإيجاد بدائل للسياسات القائمة على المبادرات أحادية الجانب وتعويضها بالحلول الجماعية التي تسعى إلى الحد من الهجرة غير الشرعية وألاّ يكون هناك دوافع للمهاجرين بالمجازفة بحياتهم في قوارب غير آمنة من أجل الوصول إلى أوروبا وبالتالي فقد انصب التعاون الجزائري الأوروبي على مجالين ، الأول يتعلق بالجانب القمعي للهجرة والثاني بالجانب الوقائي أي المراقبة على المدى القريب والتنمية على مستوى المدى البعيد .

(1) عبد المالك صايش : "التعاون الأورومغاربي في محاربة الهجرة غير القانونية" ، مرجع سابق ، ص60 .

أولا : المسارات الأورومغاربية

1- الاتفاقيات الثنائية :

وقعت الجزائر على هذه الاتفاقيات الثنائية مع الدول التي تتعاظم فيها مشكلة الهجرة غير الشرعية .

الاتفاقية بين الجزائر وإيطاليا : تم توقيعها في روما في 24 فيفري 2000 المصادق عليها بالمرسوم الرئاسي 67/06 المؤرخ في 11 فيفري 2006 بموجب هذه الاتفاقية تم ترحيل مهاجرين جزائريين غير شرعيين بعد التحقق من جنسياتهم كما قدّمت الحكومة الإيطالية ألف تأشيرة للعمل للجزائريين عام 2006 ومثلها عام 2009 [1] .

الاتفاقية بين الجزائر وفرنسا : تم الاتفاق بين الجزائر وفرنسا على التعاون الأمني المتعلق بالهجرة المبرم في أكتوبر2003 بالجزائر حيث نص الاتفاق على قيام الطرفان بالتعاون عملياتيا وتقنيا في مجال الأمن الداخلي وتبادل المساعدة في عدة مجالات منها مكافحة الهجرة السرية والتدليس في الوثائق المتعلقة بها ، هذا التعاون بني على الأخذ والعطاء بين الأطراف بصفة متعادلة بين الشركاء ،الفرنسيون يعلمون الجزائريين كيفية محاربة الهجرة والجزائريون يعلمون الفرنسيون كيفية محاربة الإرهاب و إرسال الخبراء[2] .

في11ماي 2005 قام كل من ميشال قودان المدير العام للشرطة الفرنسية وعلي التونسي المدير العام للأمن الوطني على الاتفاق في محاربة الإرهاب ، الجريمة المنظمة ، المخدرات والهجرة غير الشرعية .

2- التعاون في إطار مشروع الحوار خمسة زائد خمسة : يعتبر حوار مجوعة خمسة زائد خمسة من أهم الآليات التي ساهمت في مناقشة موضوع الهجرة غير الشرعية وتعود فكرة إنشاء هذه المجموعة إلى الرئيس الفرنسي فرونسوا ميتران في عام 1983 الذي أعلن من مراكش عن فكرة عقد مؤتمر حول غرب حوض البحر الأبيض المتوسط يضم اسبانيا ، ايطاليا ، فرنسا ، برتغال ، الجزائر ، تونس والمغرب ويخصص لدراسة القضايا الاقتصادية ، وهو ما أيدته كل من تونس والمغرب في حين دعت الجزائر إلى ضرورة توسيعه ليبحث أيضا المساعي الأمنية وقد

(1) عزة حمد الشيشني : "المعاهدات والصكوك والمواثيق الدولية في مجال الهجرة غير الشرعية " ،مرجع سابق ، ص154.

(2) آسيا بن بوعزيز :"السياسة الجنائية في مكافحة الهجرة غير الشرعية"، مرجع سابق ،ص176 .

رفض هذا الاقتراح ففشلت المبادرة [1] ، وفي عام1986 أعاد الرئيس الإيطالي طرح الفكرة وعبرت الدول المغاربية عن نيتها في مثل هذه اللقاءات التي قد تساعد في الخروج من أوضاعها الاقتصادية المتدنية ، لقد تم برمجة العديد من اللقاءات و المنتديات كمنتدى مرسيليا فيفري1988 ، وفي لقاء روما 10أكتوبر1990 أصبحت المجموعة تضم خمس دول أوروبية بانضمام البرتغال ومالتا وكذلك فرنسا ، إيطاليا و اسبانيا وخمس دول مغاربية هي تونس ، الجزائر ، المغرب ،ليبيا وموريتانيا وفي هذه المرحلة كانت أغلب حوارات المجموعة ذات طابع اقتصادي وفي2001 استأنفت المجموعة عملها بعدما تجمدت العشرية كاملة وهذا لتضافر مجموعة من العوامل من أبرزها تصاعد وتيرة الهجرة حيث اجتمع وزراء خارجية الدول في نوفمبر 2001 بلشبونة البرتغالية انتهى هذا الاجتماع ببرمجة اجتماع آخر احتضنته تونس في ديسمبر 2003 حيث كان لأحداث سبتمبر وقع كبير على الإجتماع ناقش فيه مشكلة الهجرة السرية وعلاقتها بالأمن ومن أهم الأفكار التي جاءت فيه :

– إنّ تقوية وتشديد الإجراءات الأمنية لن يكون حلا للقضاء على الهجرة السرية إذ أنّه وبالرغم من مضاعفة إجراءات المراقبة على الحدود وطرد المهاجرين السريين إلاّ أنّ هذا لم يعمل على إحباط الرغبة في الهجرة نحو أوروبا.

– المطالبة بالمزيد من المساعدات والإمكانيات للتمكن من مواجهة هذه الظاهرة ، فمراقبة التدفقات وموجات المهاجرين يتطلب جهودا مشتركة .

ثانيا : المسارات الأورومتوسطية

1– مسار برشلونة : انبثق ميثاق برشلونة من الاجتماع الذي انعقد بإسبانيا بمدينة برشلونة في 27–28 نوفمبر 1995 شاركت فيه 27 دولة من بينها 15 دولة مكونة للإتحاد الأوروبي وأيضا 8 دول عربية هي (تونس ، المغرب ، الجزائر ، مصر ، سوريا ، الأردن ،لبنان ، السلطة الفلسطينية) وأربع دول متوسطية غير عربية (إسرائيل ، تركيا ، قبرص ، مالتا) [2] .

إنّ صيغة ميثاق برشلونة مثلت اقترابا شاملا لقضايا منطقة البحر المتوسط بأبعادهم المختلفة وقد صنف هذا الإعلان هذه الأبعاد وفق المنظور الأمني والسياسي الذي يهدف إلى تحديد فضاء مشترك للسلام والاستقرار

(1) مصطفى بخوش : "حوض الحر الأبيض المتوسط بعد نهاية الحرب الباردة –دراسة في الرهانات والهداف " ، دار الفجر للتوزيع والنشر ، القاهرة ،2006 ،ص89 .

(2) فايزة ختو: "البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورومغربية 1995–2010 " ، مرجع سابق ،ص 92 .

وتعزيز التعاون الأمني والتحاور السياسي وكذلك المحور الاقتصادي والمالي ببناء شراكة اقتصادية مالية تحقق الازدهار والتنمية بالمنطقة والتوجه نحو التأسيس التدريجي نحو منطقة تبادل الحرب . وأخيرا المحور الاجتماعي والثقافي إلى حمل عنوان الشراكة في المجالات الاجتماعية والثقافي والإنسانية وتنمية الموارد البشرية والتشجيع على التفاهم بين الثقافات والتبادلات بين المجتمعات المدنية ويهدف إلى التقريب بين المجتمعات في المنطقة وذلك بإقامة شراكة اجتماعية ثقافية وإيجاد تواصل بين المؤسسات المدنية قصد إنشاء مجتمع مدني فعال [1] .

هذا التصنيف لا ينفي التداخل بين هذه المحاور الثلاثة فغياب أو قصور التعاون في أي محور منها يؤدي إلى بالتبعية إلى تهديد التعاون في المحورين الآخرين وبينت من الأهداف المسطرة أنّ الهجرة كنقطة مهمة بالنسب للطرفين تدخل في كل الجوانب الثلاثة .

لقد ترجمت الشراكة الأورومتوسطية على المستوى الثنائي سلسلة من الإتفاقات الخاصة بالشراكة ككتلة واحدة والدول المتوسطية منفردة حيث شهدت الفترة الممتدة ما بين 1995 إلى غاية 2004 توقيع العديد من اتفاقات الشراكة ، وقد كانت الدول المغاربية سباقة في إبرام اتفاقيات الشراكة مع افتحاد الوروبي على أما تضييق هوة التنمية مع جيرانها الأوروبيين فكانت تونس أول دولة مغاربية ثم تلتها المغرب وأخيرا الجزائر التي تأخرت في عقد إتفاق الشراكة نظرا لتعثر مفاوضاتها مع الإتحاد الأوروبي إلى غاية 22 أفريل 2002 .

تضمنت اتفاقية الشراكة الأوروجزائرية المحاور الرئيسية المدرجة في إعلان برشلونة ، والإتفاق إطار جديد للعلاقات الجزائرية الأوروبية وتشجيع الروابط الإقتصادية كما يسمح بإنشاء هياكل مؤسساتية لتكثيف الحوار السياسي وتدعيم التعاون في مختلف المجالات ومنها التعاون في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية حيث صرحت اللجنة الأوروبية أنّ الإتفاق يؤكد مكانة الجزائر كشريك افتصادي و سياسي للإتحاد الأوروبي فمن خلال تحليل مضمون الشراكة نستخلص أنّ للجزائر دورا أمنيا في المتوسط لكونها تتمتع بعمق استراتيجي في دول الجنوب المتوسط . كما أنها تمتد بشمال يجعلها أقرب البلدان المتوسطية الجنوبية إلى دول الشمالية المر التذي يبرز أهمية دورها في إمكانية التصدي لظاهرة الهجرة غيلر الشرعية التي تهدد أمن واستقرار الدول الأوروبية [2] .

(1) محمد غربي وآخرون :" الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط المخاطر وإستراتيجية المواجهة " ، مرجع سابق ،ص409 .

(2)فايزة ختو: "البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورومغربية 1995-2010 "، مرجع سابق ، ص153.

2- الإتحاد من أجل المتوسط :

انطلقت فكرة الإتحاد المتوسطي من مؤتمر روما الثلاثي بين إيطاليا ، فرنسا واسبانيا في 7 فبراير 2007 وانجلى مؤتمر عن نداء روما الذي صدر عن زعماء الدول المطلة على الأبيض المتوسط فقط وكان هذا المشروع بمبادرة فرنسية يضم الدول المطلة على البحر المتوسط لكن ولمعارضة ألمانيا تم الانتقال إلى الإتحاد من أجل المتوسط يضم كافة بلدان الإتحاد الأوروبي27 والدول المتوسطية في مسار برشلونة . حيث جاء في إعلان الإتحاد "مسار برشلونة ، الإتحاد من أجل المتوسط " هو الاسم الرسمي للإتحاد الجديد .

يهدف الإتحاد إلى إعطاء دفعة جديدة للعلاقات بين البلدان الأوروبية وشركائها في الضفة الجنوبية عبر تحسين مستوى الحوار السياسي بين الإتحاد والشركاء المتوسطيين والمبني على توسيع المسئوليات بين الطرفين بشكل متوازي ويسعى إلى تعزيز الشراكة بين الجانبين عبر إطلاق برامج مشاريع إقليمية ملموسة في مختلف المجالات منها الطاقة ، البيئة والثقافة .

أهمية المبادرة تكمن في أنّها تجعل الحوض المتوسطي في عمق الانشغالات الإستراتيجية بعدما كانت أوروبا الشرقية والوسطى تستحوذ على معظم اهتمام الأوروبيين وهي تسلط الضوء على القضايا المصيرية والتحديات المشتركة : الأمن ، التنمية ، الهجرة غير المشروعة ، الإرهاب وحماية البيئة ...

وهناك قناعة راسخة بأنّه لا يمكن ضمان الاستقرار في أوروبا بدون تأمين الاستقرار والتنمية في دول الجنوب والأوروبيون أصبحوا أكثر إدراكا بأنّ تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية بجنوب المتوسط هي السبب الوحيد للحد من الهجرة غير الشرعية وتقليص حدّة التطرف وتبديد الصراعات [1] .

ثالثا : سياسة الجوار الأوروبية :

هي إستراتيجية أوروبية تهدف إلى إقامة علاقات إمتيازية مع جيران الإتحاد الأوروبي بهدف حماية المصالح المشتركة والعمل على تعزيز الاستقرار والأمن والرفاه لجميع الأطراف المعنية .

تنبثق سياسة الجوار عن المؤسسات الأوروبية وعن المشروع الأوروبي للسياسة الخارجية والمنية المشتركة يعود تاريخها إلى نشر المفوضية الأوروبية مارس 2003 الوثيقة الرسمي " أوروبا الموسعة والجوار : إطار جديد للعلاقات مع

(1) فايزة ختو: "البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورومغربية 1995-2010 "، مرجع سابق ، ص178.

الدول المجاورة في الشرق والجنوب " . عرضت المفوضية الأوروبية الأولويات الأساسية لخفض العمل على النحو التالي : سوف تركّز علاقات الامتياز بين الإتحاد الأوروبي وجيرانه على الالتزامات بشأن القيم المشتركة وتحديدا الديمقراطية ، سيادة القانون ، حكم الرشيد واحترام حقوق الإنسان وكذلك بشأن المبادئ الاقتصادية التي تهدف إلى تنظيم اقتصاد السوق ، التبادل الحر ، التنمية المستدامة ومكافحة الفقر[1] .

يقوم التصور الرئيسي لسياسة الجوار في المقام الأول على توفير إطار شراكة معزز شرقي الحدود الأوروبية الجديدة التي نتجت عن توسع الإتحاد الأوروبي سنة 2004 وعلى اعتبار ضعف الشراكة الأورومتوسطية فقد تم توسيع سياسة الجوار لتشمل البلدان المنطوية تحت هذه الشراكة والهدف من سياسة الجوار الأورومتوسطية هو إنشاء منطقة أمن وازدهار مشتركة تتمتع بقدر عالي من التعاون الاقتصادي والتكامل السياسي ومواجهة مختلف التهديدات ومن أهم القضايا التي حاولت سياسة الجوار التعامل معها الهجرة حيث أشارت اللجنة الأوروبية عام 2003 إلى أنّه ينبغي للإتحاد أن يدعم الجهود التي تبدلها الدول المجاورة في مكافحة الهجرة غير الشرعية وإنشاء آليات فعالة ولاسيما بالنسبة للمهاجرين غير الشرعيين العابرين . وبالمثل أشارت الخطة الإستراتيجية لعام2004 إلى أنّه يمكن أن نعطي أولوية أيضا للتعاون فيما يتعلق بالهجرة واللجوء .

فخطط العمل التي تتشكل بها سياسة الجوار تساعد على إقامة وترسيخ التعاون حول القضايا المتعلقة بالهجرة واللجوء السياسي وهذا طبيعي لأن الهجرة أصبحت تحديا مشتركا للإتحاد الأوروبي وشركائه من دول البحر الأبيض المتوسط خاصة دول شمال إفريقيا التي أصبحت دول عبور للمهاجرين الأفارقة فهذه الدول تعاني من نفس المشكلات التي ظل الإتحاد الأوروبي يحاول التعامل معها لمدة عقدين من الزمن وهي كيفية التعاون مع تدفقات المهاجرين مع احترام الحقوق الأساسية للبشر وعلى الأخص حقهم في طلب اللجوء السياسي في حالة الوفاء بشروط الحصول على الحماية الدولية وكيفية التعامل مع هؤلاء المهاجرين الذين يقطنون بشكل غير شرعي وكيفية التعاون مع الدول الأخرى لتكون هناك إدارة أفضل للهجرة الدولية .

كما أنّ الدول المتوسطية هي دول منشأ للمهاجرين إلى الإتحاد الأوروبي وعليه يجب أن يغطي الحوار مع تلك الدول والإتحاد الأوروبي كيفية معاملة المهاجرين الشرعيين من هذه الدول ودول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي حول حماية حقوقهم .

(1) رشيد ساعد : "واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر من منظور الأمن الإنساني " ، مرجع سابق ،ص127 .

لقد تعدّل الخطاب الأوروبي ظاهريا في سياسة الجوار حول الهجرة إذ تعترف وثائق المفوضية الأوروبية بفشل التوجه الأمني الصرف وتوصي بضرورة استقبال المهاجرين من أجل الاستجابة إلى الاحتياجات الاقتصادية وللحاجة لليد العاملة ، وهكذا فإنّ خطة العمل لسياسية الجوار الأوروبي مع الدول المغاربية ومن بينها الجزائر تحتوي على حملة إعلامية حول الهجرة الشرعية فرص العمل في أوروبا ولم الشمل العائلي ما يستوجب على المفوضية رفع شأن الجوانب الإيجابية للهجرة المغاربية إلى أوروبا بإعداد أطر قطرية للرفع من شأن المهاجرين في أوروبا وتفكر بوسائل لمساعدة دول الأعضاء للسيادة في المجال على تطبيق سياسات " الاندماج الإيجابي " .

بالإضافة إلى ذلك يعزز الإتحاد الأوروبي مكافحة الهجرة غير الشرعية والتي ما يتم خلطها في نصوص سياسة الجوار الأوروبي مع وسائل الأمن (الحرب ضد الإرهاب ، الاتجار بالبشر ...إلخ) . فسياسة الجوار أداة محكمة تماما لهذه الحرب التي توفر الذريعة الأمثل لضبط الحدود . وهي من الواضح أنّها ذات أولوية بالنسبة للإتحاد الأوروبي[1] .

المبحث الثاني : فحص في آليات التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة

أولت الجزائر والدول الأوروبية أهمية كبيرة لظاهرة الهجرة غير الشرعية من خلال ادراجها اتفاقيات ومشاريع التعاون وربطها بمسائل الأمن والإستقرار في المتوسط ،واهتم الطرفان بالعمل المشترك لإحتوائ الظاهرة عن طريق نهج السياسات تقوم على مكافحة تهريب المهاجرين وإعادتهم إلى أوطانهم ، ودعم الإتحاد الأوروبي للتنمية في الجزائر .

أولا : مكافحة تهريب المهاجرين

تعد ظاهرة تهريب المهاجرين واحدة من أهم الأنواع الحديثة للجريمة عبر الوطنية ، فكل شبكات تهريب المهاجرين تشترك في خاصية أساسية هي طابعها الإجرامي تشكل تهديدا حقيقيا من خلال النشاط الذي تمارسه تساهم بشكل مباشر أو غير مباشر على تشجيع بعض الظواهر السلبية على غرار ظاهرة الفساد والرشوة هذه الأخيرة تعتبر من وسائلها لخرق الحدود وبسط النفوذ فهي ظاهرة محاطة بمجموعة من المخاطر على الدولة والمهاجرين غير الشرعيين الذين يقصدونها حيث تقترح شبكات تهريب المهاجرين نفسها كجهة مساعدة

(1) رشيد ساعد : "واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر من منظور الأمن الإنساني " ، مرجع سابق ،ص129 .

للمهاجرين للوصول إلى الدول التي يريدونها غير أنّ الأبحاث التي تناولت الدراسة تنكر ذلك وبينت أنّ همها الوحيد تحقيق الربح وأنّ أغلب أفراد شبكتها مجرمون محترفون [1] .

ازداد حجم نشاط شبكات التهريب في الآونة الأخيرة أين أصبحت تعمل دون ردع أو رقابة على الصعيد الدولي والمحلي كما يسهم الفساد في الدوائر الرسمية لدى البلدان التي تشكل مصدر أو معبر أو استقرار للأجانب في زيادة قدرة هذه الشبكات على نقل مجموعات كبيرة للمهاجرين ، فيعرف نشاط شبكات تهريب المهاجرين تزايد منقطع النظير مع زيادة نسب الهجرة وينعكس هذا الازدهار من خلال القدرات الهائلة في التنظيم والإمكانات البشرية والمادية التي وضعتها لتحقيق أغراضها ممّا جعل نشاطها يصل إلى ذروته و لا يقف عند حدود المهاجرين بل وإلى خلق الرغبة في الهجرة لديهم ، فالدور الدعائي لهذه الشبكات لا يستهان به في تشجيع الشباب على خوض غمار الهجرة عن طريق التحايل عليهم بقدرة هذه الشبكات على مد يد العون للراغبين في تحسين وضعهم المعيشي ، في المرحلة الأولى من التجنيد تظهر شبكات التهريب الوجه الحسن من مغامرة الهجرة – مع أنّ فرص فشلها في أغلب الأحيان هي أكبر من نجاحها بسبب الأحوال الجوية أو التضاريس أو بسبب قوات مكافحة التهريب – . وهو الأمر الذي يزيد من إقبال المهاجرين على خدمات شبكات تهريب المهاجرين خاصة في ظل استحالة الحصول على الدخول إلى أقاليم الدول الكبرى .

يستغل المهربون هذه الوضعية لتهريب أكبر عدد ممكن من المهاجرين وفي ظرف وجيز وكل ما يهمهم هو الحصول على مبالغ طائلة ، يساعدهم في ذلك قدرتهم على تدويل العروض أي نقل خدماتها من الدول الأصلية التي تمارس فيها نشاطها إلى الدول الأخرى المجاورة وهو ما يعطي طابع عبر الوطني لهذه الشبكات بزيادة عدد الأقاليم التي يصل إليها أثر الجريمة وتعدّد جنسيات ضحاياها .

تكمن أهمية محاربة هذه الشبكات في جانبين دورها الرائد الذي تلعبه في تنامي ظاهرة الهجرة غير الشرعية و الثاني هو الاستغلال الذي يتعرض له المهاجرين . وعلى هذا الأساس فإنّ ردع هؤلاء المهربين ووضع حد لعملياتهم هو محور مهم من محاور التعاون بين الدول المتوسطية لهذا نجد اللجنة المتوسطية الأوروبية في التوصية رقم 1167 (200) المتعلقة بمحاربة تهريب المهاجرين دعت إلى ضرورة التعاون بين أعضائها ومع جميع الشركاء من أجل محاربة هذه الشبكات وبشكل فعال . والقضاء على العبودية الحديثة التي تفرضها وأوصت اللجنة الوزارية إلى

(1) عبد المالك صايش : "مكافحة تهريب المهاجرين السريين" ، مرجع سابق ،ص244 .

السعي لبلوغ هذا الهدف بإشراك كل الجهات المعنية وتبادل المعلومات المتعلقة بتهريب المهاجرين فيما بينها وتوفير الآليات القانونية اللازمة لمعاقبة منظميها [1] .

وفي إطار التعاون الأورومتوسطي تم التطرق إلى محاربة تهريب المهاجرين في إعلان برشلونة المتعلق بالمجال الاجتماعي والثقافي في البند الخاص تحت عنوان " الإرهاب وتجارة المخدرات والجريمة المنظمة " وحث على ضرورة عقد اجتماعات دورية لمختصين من أجل ضبط التدابير العملية التي يجب اتخاذها لتحسين التعاون بين السلطات البوليسية والقضائية والإدارية لمحاربة الجريمة المنظمة وعلى الرغم من أنّ إعلان برشلونة لا يرقى أن يكون آلية حقيقية لمحاربة تهريب المهاجرين ، على اعتبار أغراضه والظروف التي صاحبت إقراره ، فإنّه يعتبر بالفعل أولى المبادرات التي سمحت بفتح باب الحوار والنقاش فيما يخص هذه الظاهرة بشكل خاص و في مجال الهجرة غير الشرعية بشكل عام .

إذ خرج المشاركون في القمة بقرار يحث على زيادة التعاون فيما بينهم وهو مهد الطريق لتبني مجموعة من الخطوات والإجراءات التي تصب في هذا الاتجاه و التي تجلت بصورة واضحة في اتفاقيات الشراكة ومعاهدات الصداقة التي أبرمت في هذا الاتجاه بين الدول المعنية بالهجرة غير الشرعية فيما بعد . وتجسيدا لما تم الاتفاق عليه في قمة برشلونة تناولت اتفاقية الشراكة الجزائرية مع الإتحاد الأوروبي فقد تم التوصل إلى التوقيع على العديد من الاتفاقيات بين الإتحاد الأوروبي والدول المتوسطية .

وقد تناولت اتفاقية الشراكة الجزائرية للإتحاد الأوروبي مسألة تهريب المهاجرين باهتمام أكثر من الإتفاقيات الموقعة بين تونس والمغرب وذلك راجع إلى ظروف توقيعها والتي تميزت بتنامي الهجرة السرية وتزايد حدتها ، وقد تناولت أولا هذه النقطة في نفس إطار الاتفاقيتين السابقتين في الباب الثاني المتعلق بالحوار في المجال الاجتماعي في المادة72فقرة3 (ب ، ج ، د).

غير أنّ جدية الأطراف في تناول مسألة تهريب المهاجرين ، تبدأ بالبروز في الجزء المتعلق في المجال الأمني والشؤون الداخلية في المادة84 التي جاءت تحت عنوان " التعاون في مجال الوقاية ومحاربة الهجرة غير الشرعية

(1) عبد المالك صايش : "مكافحة تهريب المهاجرين السريين" ، مرجع سابق ،ص245 .

ومراقبتها وإعادة القبول " ، وفصلت هذه المسائل في ثلاث فقرات تبرز المجالات الضرورية التي يجب تناولها لمعالجتها والمتمثلة فيما يلي[1] :

- ✓ تبادل المعلومات حول تدفق المهاجرين .
- ✓ قبول كل طرف إعادة الأشخاص الذين يعيشون في وضع غير قانوني في إقليم الطرف الآخر.
- ✓ الدعوة إلى إجراء مفاوضات قصد إبرام اتفاقيات في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية وإعادة قبول المهاجرين في الدول التي دخلوا منها .

وعلى الرغم من أنّ المادة86 تناولت الوقاية من الجريمة المنظمة ومكافحتها إلا أنّ هناك لبس شاب نصها جعلها لا تفرق بين التهريب والاتجار بالبشر ، ومع ذلك فيمكن أن يكون قصد الاتفاقية يتجه الأخذ بالظاهرتين ، خاصة وأنّ الإتحاد الأوروبي لا يضع حدا فاصلا بينهما وهو ما جعله لا يضع اتفاقية خاصة بتهريب المهاجرين ، ويكتفي بوضع واحدة تتناول الاتجار بالبشر .

ثانيا : التعاون في إعادة المهاجرين

إنّ الدولة التي تضبط مهاجرا مقيما بطريقة غير قانونية يكون لها الحق في أن تتخذ مجموعة من التدابير الرامية إلى إبعاده من إقليمها سواء باقتياده إلى الحدود أو إعادته إلى الدولة التي دخل منها أو إلى دولته الأصلية ، وهذا ليس فقط بناءً على السيادة التي تمارسها فوق إقليمها بل أيضا إلى الدور الذي يلعبه هذا الإجراء في عدم التحفيز على الهجرة ممّا جعله يحتل مكانة بارزة في كثير من اتفاقية التعاون .

أهمية إجراء الإعادة :

كثرة المهاجرين المستقرين في دولة المقصد بطرق غير الشرعية هي إحدى الدوافع التي تجعل الحكومات تتخذ قرارات إعادة المهاجرين إلى أوطانهم وهي أيضا طريقة لمكافحة الهجرة غير الشرعية .

بتعبير أوضح أنّ أحد العوامل التي تجعل المهجرين يختارون وجهاتهم هي كيفية تعامل مصالحها مع المهاجرين الموقوفين فإذا كانت تتساهل معهم فهذا يحفز على الهجرة إليها أمّا إذا تعاملت معهم بحزم وتقوم بإعادتهم إلى بلدانهم أو إلى تلك التي دخلوا منها فهذا سيكون عاملا مثبطا الراغبين في الهجرة وللشبكات التي تتكفل بهم .

(1) عبد المالك صايش : "مكافحة تهريب المهاجرين السريين" ، مرجع سابق ،ص260 .

وفي الواقع إنّ إجراء الإعادة تقنية دبلوماسية يفترض لها أن تتمم التدابير في مجال مراقبة الحدود وعلى الرغم من أنّ ها الإجراء يصطدم بمشكلة التعرّف على الهوية الحقيقية للمهاجرين إلّا أنّ إمكانية إعادتهم إلى البلدان التي دخلوا منها حتى وإن لم يكونوا من مواطنيها أو المقيمين الدائمين فيها يعد حلا آخر للمشكلة [1] .

وبجانب ذلك تلجأ بعض الدول لتثبط عزيمة المهاجرين من خلال اقتيادهم إلى الحدود أو حشدهم في مراكز داخل أو خارج حدود الدولة وفي هذا المقام تقترح عديد الدول المستقبلة على دول أخرى أغلبها تشكل مناطق عبور من أجل أن تبني على إقليمها مراكز حجز مؤقتة ريثما يتم التعرف على الهوية الحقيقية للمهاجرين وإذ كان بعضها رفض الفكرة فإنّ بعضها الآخر قبل بها مقابل بعض المصالح التي تحققها .

وتماشيا مع ذلك وفي ظل استمرار توافد معتبر منم المهاجرين باتجاه بعض الدول فإنّها أصبحت تبحث عن إطار تعاوني لذلك وهذا ما يفسر أنّ الإتحاد الأوروبي أصرّ في كل الاتفاقات والمناسبات التي تم فيها مناقشة ظاهرة الهجرة السرية على ضرورة إعادة قبول الدول المهاجرين الذين يعتبرون من رعاياها أو الذين تسللوا عبر إقليمها وهذا باقتراح دوله الجنوبية . بينما تطالب المنظمات الدولية بضرورة حمايتهم من كل أنواع الاستغلال وكذا من المضايقات التي يتعرضون إليها من قبل مصالح الأمن ومن قبل السلطات الإدارية والذي يعتبر أيضا مطلبا مغاربيا وإفريقيا فإيطاليا وقعت ما بين 1996-2000 مالا يقل عن 22 اتفاقية مع دول المصدر والعبور انتهت في الأخير للاتفاق على قبول المهاجرين في اتفاقيات الشراكة الموجهة إلى دول الجنوب المتوسط بشكل انفرادي [2] .

إعادة المهاجرين غير الشرعيين في اتفاقية الأوروبية الجزائرية :

إذا كانت سيول الهجرة غير الشرعية التي تدخل إقليم أوروبا مستخدمة الوسائل غير الشرعية والشبكات المختصة للتهريب يمكن ردعها بمحاربة الشبكات وتشديد الرقابة على الحدود خاصة المناطق التي يسلكها المهاجرون ، فإنّ الفئة الأخرى التي تعبر الحدود بطرق شرعية ثم تستقر في بلد الوصول بطريقة سرية لا يمكن ردعها بوسائل مستعملة لمراقبة الحدود ، على ذلك فإنّ نسبة كبيرة من المهاجرين العابين للحدود غالبا ما ينجحون في الوصول إلى بلدان الاستقرار ، لتبين الإحصائيات المتوفرة أنّه لا يتم صد سوى 2.5 إلى 3.3 من الأشخاص الذين يحاولون عبور الحدود .

(1)عبد المالك صايش : "مكافحة تهريب المهاجرين السريين" ، مرجع سابق ،ص400 .

(2) المرجع نفسه ،ص403 .

وهذا ما خلق مجتمعات بأكملها من المهاجرين غير الشرعيين في أوروبا ينبغي معالجة ملفها وبالنسبة لأغلب الدول الأوروبية لا يمكن أن يكون الحل في تسوية وضعيتهم لأنّ نتائجها معروفة وهذه السياسة ستؤدي لا محال إلى تشجيع الوافدين الجدد كما لا يمكن تركهم على تلك الوضعية فالخيار الأخير المتبقي هو إعادتهم من حيث أتوا سواء من دول الانطلاق أو دول العبور . وعليه فإنّ قبول إعادة المهاجرين تشكل نقطة محورية في السياسة الأوروبية إذ تعتبرها الوسيلة لأنجح للتخلص من تلك الأعداد الكبيرة من المهاجرين الذين يقيمون على إقليمها بطريقة غير شرعية . لذلك تنص اتفاقية الإرجاع التي وقعها الإتحاد الأوروبي مع دول المصدر أو العبور على أنّ الدولة التي يدخل منها المهاجرين السريين أو التي تعتبر موطنا أصليا لهم تلتزم بقبول إعادتهم ، وهو ما يفسر الإصرار الكبير من الجانب الأوروبي على هذه المسألة في الوثيقة المتضمنة للشراكة الأورومتوسطية وفي كل الاتفاقيات الموقعة مع الدول المغاربية . وأكثر من ذلك فهي تسعى إلى إبرام مواثيق خاصة بإعادة القبول مع كل دولة مصدرة للمهاجرين أو دولة عبور له .

احتوت اتفاقية برشلونة بندا خاصا بالهجرة السرية وتناولت إجراء عمليات قبول إعادة المهاجرين بتعبيرها و في مجال الهجرة غير الشرعية ، يقررون زيادة التعاون فيما بينهم ، وفي هذا الصدد ، وإيمانا منهم عن مسئوليتهم في إعادة قبول المهاجرين فقد وافق المشاركون على تبني الخطوات والإجراءات اللازمة عن طريق الاتفاقيات أو الترتيبات الثنائية لإعادة قبول مواطنين الذين يوجدون في وضع غير شرعي . ولتحقيق ذلك سيعتبر الإتحاد الأوروبي مواطني الدول الأعضاء كمقيمين طبقا لتعريف المجموعة الأوروبية [1] .

وأعيد التأكيد على هذا الموقف فاتفاق الشراكة الأوروبية الجزائرية الذي أعطى لها حيزا كبيرا في القسم المتعلق بالحوار في المجال السياسي والأمني في المادة72 الفقرة 3(ج) التي تنص على ضرورة إقامة حوار بشأن شروط عودة المهاجرين من دول الإتحاد الأوروبي والعكس ، وفي القسم الثالث تلزم المادة 74 فقرة 2(ب) الأطراف على أنّ الأشخاص الذين كانوا يعيشون في وضعية غير شرعية يجب إعادة إدماجهم في المجتمع .

ولتأكيد أكثر على أهمية هذه النقطة تم إعادة طرحها مرة أخرى في المادة84 المتعلقة بالتعاون في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية وحثت على وجوب تقديم الوثائق اللازمة لهؤلاء الأشخاص لدى عودتهم .

(1) عبد المالك صايش : "مكافحة تهريب المهاجرين السريين" ، مرجع سابق ،ص404 .

أمّا فيما يخص سعي أوروبا لخلق مراكز عبور في شمال إفريقيا فالجزائر رفضت مثل هذه الحلول القمعية لمحاربة الهجرة غير الشرعية التي تعتبرها ظاهرة ذات بعد إنساني ولا تقبل أن تكون حلولها بأساليب غير إنسانية ، وإذا كانت اتفاقية الشراكة التي تربطها بالإتحاد الأوروبي تناولت قضية إعادة المهاجرين السريين إليها وإعادة إدماجهم في المجتمع فإنها تقبل فقط برعاياها وترفض بأي مبادرة أخرى ترمي إلى إنشاء محتشدات أو مراكز عبور للأفارقة داخل إقليمها يكون الهدف منها تخليص أوروبا من مشكلتها دون أن تكفل بالأسباب الباعثة للهجرة .

ثالثا : دعم الإتحاد الأوروبي للتنمية في الجزائر

لقد قام الإتحاد الأوروبي بدراسات حول الهجرة غير الشرعية وتوصلوا إلى حلول بديلة لمكافحة الهجرة غير الشرعية بتفعيل الشراكة في مجال التنمية فالعلاقة بين الهجرة والتنمية علاقة جد وطيدة فأوروبا استفادت منها في وقت ما حينما كانت في مرحلة إعادة الإعمار والبناء لكنها لم تنتظر طويلا لتحول سياستها نحو سياسة ردعية ممّا أعطى الفرصة لبروز وتنامي العبور غير الشرعي وهذا ما عكس التصور الذي كان قائما على الهجرة غير الشرعية بدعم التنمية وهو ذات التوجه الذي كانت تنادي به دول الجزائر ودول المصدر .ويستهدف التعاون الجزاوئري الأوروبي في جال التنمية خلق منطقة للتبادل الحر،وتقديم الدعم المالي للجزائر[1] .

1- علاقة الهجرة بالتنمية :

أصبحت فكرة تسييس الهجرات الناتجة عن الفرق في التنمية بين بلدان المصدرة للهجرة والبلدان المستقبلة لها من أهم الانشغالات المطروحة في علاقات التعاون الأورومتوسطية وقد تم ربط الهجرة بالتنمية في عدة بحوث ودراسات كما طرحت أهمية ربط المصطلحين ببعضهما البعض في مؤتمر السكان والتنمية1994 حيث وضح ضرورة معالجة بعض أنواع الهجرات من خلال الفقر وخلق ظروف اقتصادية جهوية ومحلية للتنمية . وقد اعتمد الإتحاد الأوروبي في إطار سياسته مقاربة عامة ومتوازنة من أجل التعاون مع بلدان الغير بهدف إنقاص ضغط توافد المهاجرين ، تسهيل دمج المهاجرين القانونيين في المجتمع الأوروبي لمحاربة الهجرة غير الشرعية من أجل هذا قدمت اللجنة الأوروبية في ديسمبر 2002 وثيقة عمل رسمية بعنوان " مسألة الهجرة في العلاقات الأوروبية مع الغير "

(1) عبد المالك صايش : "مكافحة تهريب المهاجرين السريين" ، مرجع سابق ،ص301 .

قامت من خلالها بربط التنمية بالهجرة حيث درست كيفية مساهمة سياسة الإتحاد الأوروبي ومنها سياسة التنمية في القضاء على الأسباب الحقيقية للهجرة [1] .

2- التنمية الاقتصادية :

خلق منطقة تبادل حر : في إطار احتمالات الزيادة المستمرة للهجرة غير الشرعية من جهة وسعي الجزائر ودول الإتحاد الأوروبي لكبحها بنيت آمال كبيرة على تحرير التجارة من أجل السيطرة عليها واعتبرت حرية التجارة كحل بديل لها . بالنظر إلى أنّها تساعد كثيرا في دعم الاقتصاد الجزائري وتساهم في تحقيق النمو انطلاقا من التخصص الجيد للاقتصاد مع الاستعمال الكبير للإمكانيات الإنتاجية وتحسين طرق التسيير إضافة إلى كون أنّها تساهم في إدخال الاقتصاد في دائرة من الرفاهية وبما أنّها ستؤدي إلى ارتفاع الإنتاج وانخفاض في الأسعار ووفرة مناصب العمل مع تحسين المستوى المعيشي فالشراكة الجزائرية الأوروبية تبنت إستراتيجية بعيدة المدى لجعل الجزائر تندمج في اقتصاد السوق والسوق العالمي عبر الانخراط في المدى البعيد في منظمة التجارة العالمية نتيجة لإمكانياتها البشرية والمادية المعتبرة فالاهتمام الكبير من الإتحاد الأوروبي والجزائر على إقامة منطقة التبادل الحر كعنصر هام نص عليه إعلام برشلونة عن طريق [2] :

- ✓ التفكيك الجمركي وإلغاء الحواجز والتعريفات الجمركية وتحضير الجزائر للدخول في منطقة التبادل الحر الأورومتوسطية .
- ✓ إقرار نظام منافسة وفتح السوق الجزائرية أمام المنتجات الأوروبية لإنعاش القطاع الصناعي والزراعي .
- ✓ تدعيم القطاع الخاص للاستثمار وجعله يلعب الدور المنوط به لاقتصاد السوق والسوق العالمي .
- ✓ تأهيل المؤسسات الجزائرية عن طريق هيكلتها أو تصنيفها لصالح القطاع الخاص الوطني أو الأجنبي أو المشاركة في رأس مالها لإدارتها .

الدعم المالي : يكتسب الجانب المالي أهمية بالغة في إطار السعي للقضاء على الأسباب الدافعة للهجرة . ونظرا لأهمية هذا الجانب فقد أصبح جوهر التعاون بين الدول المصدرة والمستقبلة كحال الإتحاد الأوروبي والجزائر والذي أحاطوه بالأولوية في الشراكة الأوروجزائرية . تجسد في شكل تعهدات قامت بها أوروبا اتجاه الجزائر لتدعيم نموها

(1) منار طويل : "التعاون الدولي في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية إفريقا- أوروبا "، مرجع سابق ،ص168 .

(2) عبد المالك صايش : "مكافحة تهريب المهاجرين السريين" ، مرجع سابق ،ص118 .

الاقتصادي سواء في شكل مساعدات مالية أو كقروض يقدمها بنك الاستثمار ومساعدات تمنحها دول أوروبا للجزائر .

والهدف من الشراكة المالية هو بناء إستراتيجية لتمويل التنمية عن طريق دعم بناء منطقة التبادل الحر وترقية الاستثمارات . فالشراكة الأوروجزائرية أكدت أنّه لا مناص من سياسة تنموية تمكن من خلق فرص العمل واحترام الكرامة الأساسية وحتى لا يبقى هذا الهدف ظرفيا فلا بد من مساهمة مادية من الدول الأوروبية وقد تجسدت في برنامج ميدا(1) وميدا(2) وبصيغة أخرى فإنّ تحقيق هذا الهدف يتطلب تنمية مستدامة قائمة على مشاريع وانجازات ملموسة تسمح بتثبيث المواطنين في أماكنهم عن طريق تقديم الدعم المالي من الإتحاد الأوروبي لتأهيل النسيج الصناعي الجزائري وتدعيم الفلاحة وذلك لاستقطاب استثمارات أجنبية ومصاحبة الإصلاحات الاقتصادية المكلفة جدا .

وقد استفادت الجزائر في إطار برنامج ميدا(1) وميدا(2) ب304مليون أورو سنة 2002 للفترة من(2000-2006) ومن بين آليات الدعم الآلي نجد أيضا :

الآلية الأوروبية للجوار والشراكة : وهي أداة التمويل الرئيسية لسياسة الجوار الأوروبية حيث تمر من خلالها معونات الدعم لفائدة البلدان الأعضاء في سياسة الجوار الأوروبية .

وأداة التعاون يديرها قسم المعونات الأوروبية للتنمية والذي من خلالها يتم تجسيد القرارات السياسية وترجمتها على أرض الواقع . وتعوض الآلية الأوروبية للجوار والشراكة مند افتتاح نشاطها في جانفي 2007 عن آلية ميدا التي كانت تضمن تمويل الشراكة الأورومتوسطية وآليات أخرى .يقدر المبلغ المرصود لفائدة منطقة الجنوب المتوسط للفترة (2007-2013) ب333مليون أورو. استفادت الجزائر منها تقدر ب120مليون أورو لنفس الفترة وتسخر معظم إعتمادات لميدان الاقتصادي والاجتماعي لإصلاح سوق العمل واستحداث الوظائف ودعم إدارة الاستثمار [1] .

(1) أحمد فريجة ، لامية فريجة : "الأليات المعتمدة من قبل الإتحاد الأوروبي لمواجهة الهجرة غير الشرعية " ، مجلة الفكر ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة محمد خيضر ،ص102 .

المبحث الثالث : مآلات التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية :

لقد تجسدت العديد من المشاريع بين ضفتي المتوسط في مكافحة الهجرة غير الشرعية بشكل متفاوت بين كياناته وفواعله المختلفة وهذا مانلمسه على صعيد العلاقات الأوروبية الجزائرية حيث أنّها تأخرت مقارنة بالدول المغاربية الأخرى مما جعل مسار التفاوض يتأخر حيث أخدت هذه العلاقات التعاونية صبغة أمنية من باب تأمين أوروبا من الخطر القادم من الجنوب وتحديدا الجزائر وذلك عبر تعاون يستهدف الجانب الأمني أولا ثم تأتي التنمية والإستثمار .

أولا : تغليب المقاربة الأمنية على المقاربة التنموية :

1- ربط التنمية بمراقبة الهجرة :

إنّ التعاون الأمني للإتحاد الأوروبي في علاقاته مع الجزائر ودول الغير من أجل وضع حد للهجرة خاصة منها الهجرة غير الشرعية يوحي بتجاهل لظاهرة العولمة التي تساهم في تفعيل وتحفيز استمرار الهجرة .

فالعولمة قد شهدت تحولا كبيرا في التكنولوجيا وكذلك الزيادة غير المسبوقة في حجم التجارة الدولية وقد أحدث هذا تطورا حركة ضخمة لرأس المال وحركة انتقاله عبر الحدود ، ولكن هذه التطورات لم يجاريها تطور مشابه في حرية انتقال اليد العاملة واعتماد مبدأ الانتقائية حيث يجري التركيز على استقدام اليد العاملة الماهرة والكفاءات ذات التخصصات الدقيقة . ويرى البعض أنّ البند الرابع لاتفاقية منظمة التجارة العالمية والخاص بانتقال الأشخاص الطبيعيين [1] . غير أنّه من الصعب على البلدان الأوروبية التقليص من وتيرة الهجرة وعدم السماح بتنقل الأشخاص إليها في الوقت الذي تسمح فيه بتنقل السلاح ورؤوس الأموال فالعولمة هي مجموعة القوى التي لا يمكن السيطرة عليها كالأسواق الدولية ، الشركات متعددة الجنسيات التي ليست لها ولأي دولة قومية ، وهي حركة السلع والخدمات والأيدي العاملة ورأس المال والمعلومات عبر الحدود الوطنية الإقليمية وبخصوص التناقض التي تطرحه هذه المسألة يقول Van Buren: " إنّ مسألة الهجرات تطرح تناقضا رئيسا في الخطاب النيوليبيرالي

(1) منال طويل : "التعاون الدولي في مجال مكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعية إفريقيا -أوروبا " ، ماجستير ،كلية الحقوق ، جامعة وهران ، 2012 ،ص195.

الذي يحاول من جهة بأية طريقة فتح الحدود للسلع والبضائع للخدمات وفي المقابل فإنّ قواعد أخرى تطبق عندما نتكلم عن أشخاص حيث تتدخل الدولة بكل ما لديها من وسائل للحد من هذه الحرية أي حرية تنقل الأشخاص " وعليه فإنّ وضع الدول المستقبلة للهجرة ، لقواعد الإجراءات الأمنية المشددة من أجل الحد من الهجرة عامة والهجرة غير الشرعية بصفة خاصة دون الأخذ في الحسبان تأثير عوامل أخرى كالعولمة التي تلعب دورا في استمرار الهجرة .

وفي هذا السياق نجد أنّ هدف مشروع برشلونة هو احتواء الهجرة والتقليل منها وهو ما يتناقض مع هدف فتح مجال لحرية تنقل الأشخاص الذي تم التأكيد عليه في نص الإعلام كما يعرقل إنشاء منطقة التبادل الحر وإلّا كيف يسمح بتبادل السلع والخدمات ويمنع ذلك على الأشخاص ولهذا يمكن الفهم لماذا أدرجت الهجرة وتنقل الأشخاص ضمن الجوانب الاجتماعية وليس الجوانب الاقتصادية [1] .

ويبقى أنّ التوجه الذي حملته و ثيقة الإعلان يركز على التعاون في المجال الأمني لمعالجة مشكلة الهجرة غير الشرعية رغم أنّها مدرجة ضمن الشراكة الاجتماعية و الثقافية و الإنسانية و يكشف ذلك من خلال تعبيرها الذي يقول : تحسين التعاون بين الشرطة ، القضاء ، الجمارك ، السلطات الإدارية وغيرها من أجل مكافحة الهجرة غير الشرعية. وهذا يدل على اقتصار طرحها على الحل الردعي للمشكل بتعزيز مراقبة حركة الأشخاص وتبادل الخبرات وأهملت الجانب المهم وهو الجانب التنموي . كما اتجهت إلى تجريم الهجرة غير الشرعية من خلال حثها على التعاون البوليسي القضائي [2] .

إضافة إلى هذا فإنّ ارتباط اتفاقية الإرجاع بالمساعدة في التنمية يزيد من خطورة المشكلة ، فمنذ المجلس الأوروبي المنعقد بإشبيليا في جوان 2002 فرض الإتحاد الأوروبي وضع بند الإرجاع في كل اتفاقيات التعاون والشراكة وما شابهها المبرمة مع أي دولة .وبذلك أقام الإتحاد الأوروبي علاقة بين "المساعدة في التنمية وتسيير حركة الهجرة " [3] .

(1) محمد غربي وآخرون : "الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط مخاطر واستراتيجيات المواجهة " ، مرجع سابق ،ص110 .

(2) المرجع نفسه ،ص413 .

(3) منار طويل : "التعاون الدولي في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية إفريقا- أوروبا "، مرجع سابق ،ص191 .

كما تطرح الاتفاقيات الأوروبية مع دول الغير ومنها الجزائر مشكلة عدم التكافؤ بين أطرافها حيث تهيمن مصالح الدول الأوروبية التي تطالب بعودة أكبر عدد المهاجرين غير الشرعيين إلى بلدانهم على حساب مصالح الدول الأخرى التي تسعى لقبول إرجاع أقل عدد منهم إلى أراضيها ، وهنا تدخل علاقات القوة فالإتحاد الأوروبي يبرم هذه الاتفاقيات كقوة واحدة موحدة لذلك يمثل مصالحه أحسن تمثيل ، أمّا الدول المغاربية فتمضي معه اتفاقيات بشكل إنفرادي ممّا يؤثر على مصالحها [1] .

2- تعزيز أمننة الهجرة غير الشرعية في علاقات التعاون الأوروبي :

تكريس الإعادة القسرية في اتفاقيات الإرجاع : الإرجاع هو سلسلة عمليات الطرد لأجنبي التي تعد وسيلة فعالة لإعادة المهاجرين إلى بلدانهم والحد من الهجرة غير الشرعية لكنها في أغلب الأحيان تكون السبب في التعدي على حقوق الإنسان للمهاجرين ووجودها يحفز الدول على اتخاذ قرارات طرد غير صائبة كما يمكن لاتفاقيات الإرجاع أن لا تحتوي على بنود تنص على إجراءات استعجالية لإرجاع وفي هذه الحالة فإنّ سرعة تطبيق قرارا إرجاع ممكن أن يحرم الشخص المعني بقرار الإرجاع من حقه في ممارسة الطعن القضائي . وينظر إلى هذا الإجراء على أنّه خطير لما له من نتائج وخيمة على حقوق الإنسان .

إنشاء مراكز الاعتقال : قامت الدول الأوروبية بإنجاز مراكز اعتقال خاصة بالمهاجرين غير الشرعيين الذين يتم القبض عليهم على السواحل الأوروبية . حيث يحتجزون بها حتى ترحيلهم إلى بلدانهم وتجسد هذه الممارسة المدخل الرئيسي لجميع انتهاكات حقوق المهاجرين ، تتخذ دول الإتحاد الأوروبي تدابير انتقال إداري كأحد أهم الآليات للتعامل مع ظاهرة الهجرة غير الشرعية رغم الخطورة المحيطة بتنفيذه على المهاجرين ، يعد هذا التدبير شموليا بامتياز لا يراعي الظروف الاستثنائية والوضعيات المتمايزة للأشخاص الخاضعين له كاللاجئين والفئات الهشة كالنساء والأطفال كما أنّ الدول الأوروبية وإن كانت تعتمد هذا التدبير بصفة مؤقتة بحجة حفظ نظامها العام ومراقبة سبل الدخول القانوني لإقليمها في انتظار ترحيلهم إلى أماكن أخرى وإعادتهم لبلدانهم ، فإنّ الممارسة الراهنة تكشف العديد من التجاوزات التي ينطوي عليها هذا التدبير لتقييد الحق في التنقل والتمادي في فرصة وإطالة مدته زيادة على ظروف الاعتقال ونوع المعاملة التي يجدها المهاجرون في مراكز الاحتجاز ومدى الرعاية الصحية الواجبة لهم وغيرها من الظروف الصعبة والماسة بحقوقهم في مراكز الاعتقال .

(1) منار طويل : "التعاون الدولي في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية إفريقا- أوروبا "، مرجع سابق ،ص189 .

وقد انتقد المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان في تقريره المقدم قي الدورة 25 أمام مجلس حقوق الإنسان في سنة 2015 .أنّ العديد من المهاجرين غير النظاميين ملتمسي الوجود يتعرضون لاحتجاز بعد وصولهم إلى الإتحاد الأوروبي في رحلات غالبا ما تكون طويلة وخطيرة وشاقة . والأخطر في الأمر حسب المقرر الخاص أنّ بعض حالات الاحتجاز المهاجرين في الدول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي تتعارض مع القانون الدولي لحقوق الإنسان لأنّ هذا الاحتجاز يعرف في القانون المحلي على أنّه غير معقول أو ضروري أو متناسب ولا يقرر على أساس كل حالة على حدة [1] .

ترحيل المهاجرين : علاوة على التدابير التي تتخذها الدول الأوروبية للتعامل مع التسلل أو الدخول إلى أراضيها بطريقة غير شرعية واحتجاز المهاجرين أو اعتقالهم فترة معتبرة ريثما ينظر في مصيرهم إمّا بالترحيل الجماعي أو بإخلاء سبيلهم تحت شروط تحديد فترة زمنية لمغادرة الإقليم تحت طائلة تشديد العقوبة . ويظهر هذا الاتجاه العام بشأن السياسة الأوروبية للتعاطي مع الهجرة غير الشرعية أنّه يميل لربطها مع ظواهر إجرامية قد تكون متداخلة معها كجريمة تهريب المهاجرين والاتجار بالبشر وجرائم الإرهاب الدولي وهذا بالرغم من أنّ الفرق واضح بين طبيعة الهجرة غير الشرعية ذات الجوانب الإنسانية والدوافع الاجتماعية مع الظواهر الإجرامية المذكورة وهذا ما ينفي نهائيا صحة الربط بينها وبين المسائل الأمنية والجنائية [2] .

ومن المخاطر التي تواجه الجزائر والدول المغاربية في إطار أمنة أروربا للهجرة غير الشرعية هو خطر توغل الوكالة الأوروبية خفر السواحل فرونتكس التي يتمركز دورها في مراقبة وإدارة الحدود الخارجية كما تتمتع بإمكانيات هامة سواءً لوسائل الإتصال الرقمية أو العسكرية لتنفيذ حرب أوروبا على الهجرة .

أصبحت دوريات فرونتكس تتخد مواقع متقدمة في حوض المتوسط كآلية للتصدي لمحاولة التسلل للمهاجرين القادمين من إفريقيا مبدئيا توغل فرونتكس في متوسط يستدعي التنسيق لتشكيل دوريات مشتركة لمراقبة حوض المتوسط .وهو ماقامت به مع ليبيا من خلال تشكيل دوريات نشتركة بينها وبين إطاليا وبين المغرب وإسبانيا .

(1) محمد أوكيل : "عن فعالية المقاربة الأوروبية الراهنة للتصدي لظاهرة الهجرة غير الشرعية "، مجلة دفاتر السياسة والقانون ، العدد 13 جوان 2018، ص711 .

(2) المرجع نفسه ، ص711 .

هذا النموذج تحاول وكالة فرونتكس تصديره إلى الى باقي الدول المغاربية إذ برز ذلك من خلال دعوة إيطاليا لكل من الجزائر وتونس والمغرب للمشاركة في الدوريات لمنع تدفق المهاجرين ، ما من شأنه أن يؤثر على سيادة الدول فيتحول مجال مياهها الإقليمية للتحرك للوكالة ، مما يعني نقل حدود أوروبا إلى الجنوب وتحويلها إلى مسرح العمليات للمحاربة ضد المهاجرين كما سيحول هذه المنطقة إلى جدار لحماية المن الأوروبي .

وإلى جانب وكالة فروتكس نجد النظام الأوروبي لمراقبة الحدود ، وهو جهاز حديث النشأة لديه مهام لا تيتعد كثيرا عن التي تطلع عليها وكالة فرونتكس فهو نظام متعدد الأهداف يعمل على زيادة الإستجابة والقدرة على التدخل في الحدود ومحاربة الهجرة غير الشرعية [1] تم إطلاق هذا النظام في 2ديسمبر 2013 في 18 دولة وهو تطور آخر لنظام شنغن في مجال مراقبة الحدود الخارجية فهي آلية لتبادل المعلومات للدول الأطراف في اتفاقية شنغن ، وتفسر اللجنة الأوروبية وضع هذا النظام بضرورة خلق تنسيقية مركزية لمختلف الإجراءات والإختصاصات المتعلقة بالرقاابة على الحدود من أجل تفادي كل الأخطاء الت يبمكن أن تنجز عن قلة التنسيق ، وعليه فإنّ هدفها الأساسي رفع مستوى جاهزية المصالحالمختصة في مراقبة الحدود .

لقد حولت الدول الأوروبية الهجرة غير الشرعية إلى تهديد استراتيجي لأمن المتوسط الأمر الذي فسح المجال لدخول أطراف أخرى لها اهتماماتها الخاصة بالمتوسط هذا الطرف يكمن في حلف الناتو الذي ترتكز مهامه الأساسية في حفظ الأمن في المتوسط ومحاربة كل ما يمكن ان يهدد هذا الأمن بما فيها الهجرة غير الشرعية التي أصبحت من اهتمامات الناتو ، وعليه فإنّ أمن أوروبا أصبح متعلقا بأمن الحلف الأطلسي فالتمييز بين الأمن العسكري وفير العسكري من وجهة النظر الأطلسية قد أخد بعدا جديدا فيما يخص المتوسط ، فالبيئة الأمنية في المتوسط التي تتميز باحتوائها على الجوانب المادية (العسكرية) وغير المادية (السياسية ، الإقتصادية والإجماعية) لهذا توصي بالمفهوم الواسع للأمن في المتوسط ، ليشمل بذلك الهجرة التي أصبحت مت أهم التحديات الأمنية في المدركات الأوروبية ودركات الحلف الأطلسي .

(1) Official Journal of the European Union, regulation (eu) no 1052/2013 of the european parliament and of the council of 22 october 2013 establishing the european border surveillance system (eurosur),pp11-26,2013.

الناتو في تعاطيه مع قضية الهجرة فإنّه يدفع بالدول المغاربية لدور الشرطي سواءً بإغرائها بالشراكة مع الحلف في مناوراته العسكرية في إطار تعاون أمني عسكري في مواجهة الإرهاب وعمليات البحث والإغاثة الإنسانية في البحر ، كما يقوم الناتو برحلات خاصة لعمليات طرد المهاجرين غير الشرعيين وكل هذه المعايير تعتبرها الدول المغاربية غير مقبولة وخرقا لإجراءات بناء الثقة مع الحلف خاصة مع انخراط كل من تونس ، الجزائر والمغرب [1] .

ثانيا : تأثير السياسة الأوروبية على الهجرة غير الشرعية الجزائرية

مازالت الهجرة غير الشرعية مستمرة من الجزائر إلى أوروبا بالرغم من كل السياسات والمقاربات التي اعتمدها الإتحاد الأوروبي مع الجزائر والدول الأخرى المصدرة للهجرة لمواجهة هذه المشكلة ويرجع هذا لتجاهل المشاكل الحقيقية المؤدية للهجرة غير الشرعية والمتمثلة في الفوارق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بين الشمال والجنوب جعل هذه المشكلة تستمر إن لم نقل تتضاعف خاصة مع نقص المبادرات الأوروبية وعدم تحقيق المشاريع المشتركة بين بلدان الدفة الشمالية والجنوبية فالتركيز الأوروبي على أوروبا الشرقية أدى إلى فشل مشاريع الشراكة والتعاون الأورومتوسطي خاصة الأوروجزائري حيث بقيت الاستثمارات الأوروبية ضعيفة في البلدان المغاربية وهذا مقارنة مع بلدان أوروبا الوسطى والشرقية . رغم أنّ الميزان التجاري لبلدان المغاربية في صالح بلدان الإتحاد الأوروبي حيث أنّ نسبة الاستثمارات الموجهة نحو بلدان أوروبا الوسطى والشرقية تفوق 18500مليون دولار وفي المقابل فإنّ النسبة الموجهة إلى البلدان المتوسطية ومن بينها البلدان المغاربية الثلاث الجزائر ، المغرب وتونس تقدر ب6259مليون دولار ، وهي نسبة تمثل ثلث مجموع الاستثمارات الموجهة إلى بلدان أوروبا الوسطى والشرقية بذلك اتجهت أوروبا نحو الخيار الإستراتيجي لتحقيق المشروع الأوروبي الكبير على حساب انتعاش العلاقات الأوروبية المغاربية [2] .

إنّ التشخيص الأمني الأحادي الجانب واعتبار الضفة الجنوبية الغربية كمصدر تهديدات أمنية وفي المقابل البحث عن سبل معالجة مشتركة للهجرة غير الشرعية أدت إلى فشل السياسات الأمنية المطروحة خاصة في ظل الإزدواجية التي يتعامل معها الإتحاد الأوروبي مع الهجرة الوافدة من أوروبا الشرقية في إطار الشراكة ، إذ تعمل

(1) سهام يحياوي : "أمننة الهجرة في العلاقات الأورومتوسطية (دراسة الهجرة غير الشرعية في المجال الأورومغاربي) "، ماجستير ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة مولود معمري ، تيزيوزو ،2014 ، ص189 .

(2) منار طويل : "التعاون الدولي في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية إفريقا- أوروبا "، مرجع سابق ،ص198 .

داخل هذا الإتحاد بعد توسيع العضوية غلى دول المنطقة على تشجيع هجرة الأوروبيين الشرقيين على حساب الهجرة غير الشرعية المغاربية ، وقد ساهم التجانس الحضاري والثقافي بين الشعوب الأوروبية على توجه الإتحاد الأوروبي على هذا الخيار .

ويستشف من هذا علاقة واضحة بين أمننة الهجرة غير الشرعية في السياسات الأوروبية ونظرية صدام الحضارات كون الظاهرة تجلب قطاعات مختلفة ترفض الإندماج بالمفهوم الغربي نتيجة شعور المهاجر بالعجز والإحباط في مجتمع لا يفهم ثقافته مما قد يدفعه للقيام بأعمال إجرامية تشكل تهديدا صريحا على أمن المجتمع الأوروبي الأصلي.

وقد رسخت أحداث سبتمبر 2001 في الذهن الأوروبي فكرة الخوف من الأجنبي القادم من الدول الجنوبية وبروز اليمين الرافض للتعايش مع الشعوب غير الأوروبية [1] .

ثالثا : أنسنة الهجرة غير الشرعية في علاقات التعاون الجزائري الأوروبي:

إنّ التتبع للسياسة المنتهجة في أوروبا والرامية للقضاء على الهجرة غير الشرعية يدرك وجود تعارك يستحق الوقوف عليه حتى يتم إدراك بعض الوقائع المتعارضة فقد دفع التخوّف الإتحاد الأوروبي إلى بناء جدران مادية على مستوى الحدود وأخرى معنوية تبدأ من القنصليات المككلفة بتقديم التأشيرات كما تم تسخير أحدث التكنولوجيا لتدعيم هذه الجدران مثل كاميرات الفديو وأجهزة الإستشعار ، بالإضافة إلى نظام المعلومات الجغرافية .

غير أنّ هذه الوسائل لم تمنع آلاف المهاجرين من الوصول إلى بلدان المقصد متحدين بذلك كل عقابات والصعاب التي تعترض سبيلهم والعقوبات الجزائية التي تهددهم في حالة تم القبض عليهم ، وهذا يثير العديد من الإشكاليات التي يجدر التوقف بها مطولا ، إذ كيف يمكن لمجموعة من المهاجرين الذين لا يملكون من العدة سوى حقيبة صغيرة أن يتجاوزو العقبات التكنولوجية التي تكلف مليارات الدولارات ، ثم هل يمكن تسخير كل هذه الإمكانيات التي تضاهي تكلفة حروب الفضاء فقط على ثلة من المهاجرين الذين كانو من الممكن أن يستفيذو من هذه الأموال لوتم تسخيرها لإسأصال أسباب الهجرة من جدورها وخلق الإمكانات اللازمة لتثيث الأشخاص

(1) سفيان بوسنان : éالهجرة غير الشرعية والإتحاد الأوروبي القراءة في أمننة الظاهرة " ، مجلة العلوم السياسية ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، العدد55 ، 2018 ،ص266 .

لمناطق غقامتهم وبالتالي القضاء على الرغبة في الهجرة . والسؤال الذي يطرح نفسه في سياق الظروف التاريخية والفكرية الحاسمة التي تحولت من خلالها الهجرة كظاهرة إنسانية من رهان اجتماعي لإلى آخر أمني [1] .

إنّ الهجرة غير الشرعية القادمة من الجنوب لها جدور اقتصادية واجتماعية وسياسية ومن ثم توجب تبني مقاربة شاملة تتضمن كل الجوانب بما فيها المقاربة التنموية والإعتماد على سيناريو الإصلاح والتنمية والتطور ومن ثم التوجه نحو أنسنة الهجرة غير الشرعية باعتبار المهاجر مجرد شخص أجبرته الظروف للبحث عن مكان آمن ، والدعوة إلى تفكيك خطاب الهجرة الذي يجعلها مشكلة أمنية عن طريق بناء لغة أمنية جديدة إيجابية وتسويق لفكرة أنّ الظاهرة تعد مصدر ثروة للمجتمعات الأوروبية وليس تهديد يجب مجابهته بالقوة [2] .

وتقوم نزع الأمننة عن الهجرة حسب الأستاذ **هايسمانز** على ثلاث استراتيجيات هي :

الإستراتيجية الموضوعية : والتي تحاول بناء تصور ذاتي إيجابي للهجرة وهذا بإقناع الشعب بأنّ المهاجر ليس حقا المشكلة الأمنية فمحصلاتها هي تعليم المواطنين الأوروبيين أنّ المهاجرين لا يمثلون خطرا علينا ، وفي هذا يقوم العلماء والممارسين بإنتاج المعلومات الإحصائية وغيرها من الحجج التي تهدف إلى إظهار أنّ المهاجرين لن يلتهمو وظائفهم بل يمكن ان يساهمو في ثروة المجتمع .

الإستراتيجية البنائية : فإنّ الغرض لايمكن في تحديد إذ كان الأمر حقا تهديدا أم لا ، فالهدف هو فهم كيف تعمل عملية الأمننة بمعنى آخر التأكيد على البناء الإجتماعي وانعدام الأمن وهذه الإستراتيجية تبنى على الفصل التام بين فهم القضية والتعامل معها الأول هو أن نفهم العمليات السببية ، وعندئد يمكن أن نبدأ بمساعدة المعرفة المكتسبة في معالجة هذه القضية .

الإستراتيجية التفكيكية : نزع الطابع الأمني يتم بسرد قصة المهاجر بالطريقة التالية فهو ليس مجرد مهاجر ولكنه شخص بهويات متعددة فهو شخص مثله مثل بقية المواطنين هنا هايسمانز يدعوا إلى تفكيك خطاب الهجرةالذي يجعلها مشكلة أمنية عن طريق بناء لغة جديدة إيجابية .

(1) خديجة بتقة : "الأمننة الأوروبية للهجرة غير الشرعية وانعكاساتها على دول شمال إفريقيا " ، مجلة الدراسات الإفريقية وحوض النيل ، المركز الديموقراطي العربي ، المجلد الأول ، العدد الثاني ،2018 ،ص59 .

(2) سفيان بوسنان : "الهجرة غير الشرعية والإتحاد الأوروبي قراءة في أمننة الظاهرة "، مرجع سابق ، ص226 .

فالإشكالية التي تطرحها الهجرة غير الشرعية لا تكمن في نتائجها ومن ثم مواجهة آثارها بقدر أنّ الإشكالية تكمن في أسبابها ومن ثم ضرورة تكييف مقاربة شاملة لمكافحة أسبابها من خلال تفعيل مشاريع الشراكة الموجهة نحو دول الضفة الجنوبية للمتوسط المتعلقة بمشروع الشراكة الأورومتوسطية وسياسة الجوار وبرنامج ميدا مما يصنع احتمالية حلول مشتركة لمسألة الهجرة غير الشرعية جد واردة .

خلاصة الفصل :

إنّ التحديات والأخطار التي لحقت بالجزائر والدول الأوروبية من جراء الهجرة غير الشرعية استدعت العمل التوافقي بين الطرفين من خلال طرح العديد من المبادرات المشتركة سواءا الثنائية أو الأورومغاربية أو الأورومتوسطية أو ضمن سياسة الجوار الأوروبية .

غير أنّ حصيلة التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية لا تزال هزيلة لإنشغال الإتحاد الأوروبي بتنمية الدول التي انضمت إليه من أوروبا الشرقية من جهة، ومن جهة أخرى نجد أنّ الإتحاد الأوروبي حريص على أمنه الخاص من خلال العلاقات التعاونية في مكافحة الهجرة أكثر من مساهمته في عملية التنمية البشرية في الجزائر .

لذلك لا يزال هناك الكثير من الجهود التي تتطلبها عمليات التنسيق المستمر من كلا الفاعلين المتأثرين بالهجرة غير الشرعية ،خاصة من طرف الإتحاد الأوروبي ومدى مساهمته في خلق مشاريع تنموية في الجزائر تساعد على خلق فرص للعمل وتثبث المهاجرين في بلدهم .

خاتمة

الخاتمة

إنّ سعي أغلب الدول المعنية بالهجرة غير الشرعية في الحوض المتوسطي إلى التنسيق فيما بينها كان نتيجة لعوامل ودوافع معينة ، إستدعت ضرورة مد كل طرف بيده إلى الآخر من أجل تنسيق وتكثيف الجهود حتى يتم معالجتها بما هو مناسب من الحلول وفي إطار شامل لكل ماتطرحه هذه المشكلة ، وإن كانت الضرورة الأولى هي التزايد المستمر للهجرة غير الشرعية فإن ما يبرر الذهاب لتنسيق الجهود هو فشل مختلف السياسات التي عالجت الظاهرة من جانب واحد ، ومن جانب آخر هناك كذلك الشعور بوحدة المشكلة وأهمية التنسيق بين الجزائر والدول الأروبية في مكافحة الهجرة غير الشرعية .

لقد كان لهذا التعاون عدة رهانات أهمها الرهان البشري التي تفرضه درجة الحدة التي بلغتها الهجرة التي عولجت من جانب واحد من طرف الإتحاد الأوروبي عن طريق سياسة الإنغلاق والتركيز على البعد الأمني على حساب الأبعاد الإنسانية والإجتماعية والثقافية ولهذا كان لابد من مناقشة شؤون الهجرة بما يتوافق مصالح كل الأطراف التي تستلزم معايير مثل الحاجة إلى العمالة والوضع الديموغرافي للطرفين حاضرا ومستقبلا وكذا الوضع القانوني للمهاجرين فهذه المقاربة تحول الهجرة من عامل التهديد إلى عامل للدفع الحضاري .

إنّ الرهان التنموي الذي يطرح مسألة التقارب على الأقل مستويات التنمية بين الجزائر والدول الأوروبية أما الرهان الأمني المتعلق أساسا بالقضايا الأمنية والربط بين الهجرة غير الشرعية والإرهاب وعلى الشبكات التي تخترق الحدود الوطنية .أما الرهان الحضاري فهو يرمي إلى تفعيل حوار الحضارات والثقافات المتوسطية .

إنّ المفارقة الكبيرة للتعاون الجزائري الأوروبي تكمن في تعدد رهاناته وإدراج موضوع الهجرة ضمن الرهان البشري إلا أنّه يصطدم بالواقع القائم على وجود فجوة بين النظري والتطبيقي فالدول الأوروبية بعد توسعها نحو الشرق أصبنحت ترى أنها وجدت بديلا للعمالة المغاربية وتحديدا الجزائرية لذلك تصر على اعتبار الهجرة القادمة من الجنوب خطرا يهدد الامن المجتمعي الأوروبي ومعالجتها على هذا الأساس أي أن يتحول الرهان من البشري والتنموي إلى الأمني فالمطلوب من الجزائر القيام بدور الحارس للحدود الأوروبية باعتبارها دولة مصدرة ودولة عبور للهجرة .

ومن خلال تتبع مسار التعاون الأروبي الجزائري للتصدي لظاهرة الهجرة غير الشرعية يبدو جليا تغليب المقاربة الأمنية أكثر من التعامل معها وفق المنظور الإنساني . وإنّ اعتماد الإتحاد الأروبي على تعزيز وتغليب الجوانب الأمنية

في معالجة الظاهرة لم يؤدي إلى ضبط الهجرة غير الشرعية بل إلى زيادة المساس بحقوق الإنسان والأفراد وحرية التنقل ، في الوقت الذي تنادي به الاطراف الأوروبية بضرورة إحترام حقوق الأفراد والحريات العامة .

في الوقت الذي بلورت فيه دول الإتحاد رؤية موحدة لظاهرة الهجرة غير الشرعية وفرضها على الطرف الآخر ، نجد أن الجزائر وباقي الدول المغاربية دخلت المفاوضات فرادى وتحت منحى التكيف مع المطالب الأوروبية ومحاولة فرض الحد الأدنى من المطالب التنموية .

الجزائر فضاء للمبادرات الجادة فهي تمثل النواة الصلبة للحوض الغربي للمتوسط والتي يستند إليها أي مشروع شمولي في المنطقة المغاربية،وما يربط المبادرات الأوروبية هو الفهم الأمني للهجرة أي أمننة الهجرة غرب المتوسط وعدم الإهتمام الجدي بالمشاكل البنيوية للهجرة وأسبابها الداخلية . وتركيز الدول الأوروبية على جعل الجزائر سياج أمان دون أي اهتمام لأولوياتها وانشغالاتها وبهذا فإنّ اختلاف رهانات ومدركات أطراف العلاقة جعل مصير التعاون الجزائري – الأوروبي لحد الآن هو الفشل .

الهجرة غير الشرعية هي نتاج لقصور عمليات التنمية في الجزائر كما ان للسياسات الأمننة الأوروبية دور في انتشار الظاهرة ، لدلك لابد من أنسنة الهجرة واعتبارها قضية اجتماعية بغية مالجة أسبابها .فالتعاون الفعال في مكافحة الظاهرة بين الطرفين هو الدي تساهم فيه الدول الأوروبية عن طريق المشروعات التنموية المشتركة على الرفع من المستوى الإقتصادي والإجتماعي وإحداث تنمية مستدامة بالجزائر للحد من تدفق الهجرة غير الشرعية.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع :

أولا – المراجع بالغة العربية

أ – الكتب :

1-أحمد رشاد سلام : " الأخطار الظاهرة والكامنة على الأمن الوطني للهجرة غير المشروعة " ، أكاديميون للنشر والتوزيع ، الأردن ، عمان ، ط1 ،2014 .

2-أحمد عبد العزيز الأصفر : "الهجرة غير المشروعة الإنتشار والأشكال والأساليب المتبعة" ، جامعة نايف للعلوم الأمنية ، الرياض ، 2010 .

3-عبد القادر رزيق المخادمي : "الهجرة السرية واللجوء السياسي" ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2012 .

4- عبد الله السرياني : "العلاقة بين الهجرة غير المشروعة وجريمة تهريب البشر والإتجار بهم " ، دار حامد للنشر والتوزيع ، الأردن ،عمان ، ط1 ،2014 .

5-عبد الله سعود السراني : " العلاقة بين الهجرة غير المشروعة وجريمة تهريب البشر والإتجار بهم " ، دار حامد للنشر والتوزيع ، الأردن ط1 .

6-عثمان الحسن محمد نور ، ياسر عوض الكريم المبارك : الهجرة غير المشروعة والجريمة ، دار حامد للنشر والتوزيع ، الأردن ، عمان ، ط1 ،2014 .

7-عزة حمد الشيشني : "المعاهدات والصكوك والمواثيق الدولية في مجال الهجرة غير الشرعية " ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، ط1 ، 2014 .

8- فيصل دليو وآخرون : " الهجرة والعنصرية في الصحافو الأوروبية " ، مخبر علم الإجتماع للاتصال ، جامعة منتوري ، قسنطينة ، الجزائر ،2003 .

9- كمال فيلالي : " الهجرة الحراك النفي على الصعيد الثقافي واللغوي " ، مخبر الدراسات والأبحاث حول الرحلة والهجرة ، الجزائر ، 2010 .

10-اللواء محمد فتحي عيد : "التحارب الدولية في مكافحة الهجرة غير الشرعية " ، جامعة نايف للعلوم الأمنية ، الرياض ، ط1 ، 2014 .

11-محمد أعبيد الزناتي إبراهيم : "الهجرة غير الشرعية والمشكلات الإجتماعية " ، الكمكتب العربي الحديث ، الإسكندرية ، 2008 .

12-محمد الخساني : "الهجرة الدولية الواقع والآفاق " ،مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية ، أبو ظبي ،2011

13-محمد غربي وآخرون :" الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط المخاطر وإستراتيجية المواجهة " ، ابن النديم للنشر والتوزيع ، الجزائر .

14-محمد غزالي :" الهجرة السرية" ، دار الحامد للنشر والتوزيع ، الأردن ، عمان ، ط1 ، 2015 .

15-محمد محمود السرياني :"هجرة قوارب الموت عبر البحر الأبيض المتوسط" ، دار حامد للنشر والتوزيع ، الأردن ،عمان .

16-مدني بن شهرة : "الإصلاح الإقتصادي وسياسة التشغيل التجربة الجزائرية "، دار حامد للنشر والتوزيع ، عمان ، ط1 ،2009 .

17-مصطفى بخوش : "حوض الحر الأبيض المتوسط بعد نهاية الحرب الباردة -دراسة في الرهانات والهداف " ، دار الفجر للتوزيع والنشر ، القاهرة ،2006 ،ص89 .منار طويل : "التعاون الدولي في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية إفريقا- أوروبا "، مرجع سابق .

18-مصطفى عبد العزيز مرسي :" قضايا المهاجرين العرب "، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية ، أبو ظبي ،2010 .

ب – الوثائق غير المنشورة :

19-أسامة بوزيد : "الحوار الأطلسي المتوسطي : دراسة حالة الهجرة غير الشرعية غرب المتوسط (2001-2015) " ، رسالة دكتوراه ، جامعة مولود معمري ،كلية الحقوق والعلوم السياسية .

20-آسيا بن بوعزيز : "السياسة الجنائية في مكافحة الهجرة غير الشرعية "،أطروحة الدكتورة ،جامعة باتنة ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ،2018 .

21-خديجة بتقة : "السياسات الأمنية الأوروبية في مواجهة الهجرة غير الشرعية "، ماجيستير ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، 2014 .

22-رشيد ساعد : "واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر من منظور الأمن الإنساني " ، ماجستير ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة محمد خيضر بسكرة ،2011 .

23-سهام يحياوي : "أمننة الهجرة في العلاقات الأورومتوسطية (دراسة الهجرة غير الشرعية في المجال الأورومغاربي) "، ماجستير ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة مولود معمري ، تيزيوزو ،2014 .

24-عبد المالك صايش : "التعاون الأورومغاربي في محاربة الهجرة غير القانونية" ، رسالة ماجستير ، جامعة باجي مختار ، عنابة ،2007 .

25-عبد المالك صايش :"مكافحة تهريب المهاجرين السريين " ، دكتوراه ، كلية الحقوق ، جامعة مولود معمري ،2014.

26-فايزة بركان : "آليات التصدي للهجرة غير الشرعية " ، رسالة الماجستير ، جامعة الحاج الأخضر ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، باتنة ، 2012 .

27-فايزة ختو: "البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورومغربية 1995-2010 "، رسالة ماجستير ، جامعة الجزائر3 ، كلية العلوم السياسية والإعلام ، 2011 .

28-منال طويل : " التعاون الدولي في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية افريقيا-اورويا " ، ماجستير ، كلية الحقوق ، وهران ، 2012 .

ج- المقالات والمجلات :

29-أحمد فريجة ، لامية فريجة : "الأليات المعتمدة من قبل الإتحاد الأوروبي لمواجهة الهجرة غير الشرعية " ، مجلة الفكر ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة محمد خيضر .

30-إدريس باخويا : "سبل مكافحة الهجرة غير الشرعية في الجزائر" ، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني ، المجلد11 ، العدد 1 ،2015 .

31-آسيا بن بوعزيز :"سياسة الإتحاد الأوروبي في مواجهة الهجرة غير الشرعية " ، المجلة العربية للأبحاث في العلوم الإنسانية والإجتماعية ، جامعة زيان عاشور ،الجلفة ، العدد25 ، ديسمبر 2015 .

32-خديجة بتقة : "الأمننة الأوروبية للهجرة غير الشرعية وانعكاساتها على دول شمال إفريقيا " ، مجلة الدراسات الإفريقية وحوض النيل ، المركز الديموقراطي العربي ، المجلد الأول ، العدد الثاني ،2018 .

33-إدريس عطية :" النقاشات النظرية في المدارس الأمنية الأوروبية اتجاه مسألة الهجرة واللجوء"، مجلة الدراسات الإستراتيجية والعسكرية ، المركز الديموقراطي العربي ، ألمانيا ، برلين ، المجلد1 ، العدد1، 2008 .

34- زكريا مقراني : "مدى فعالية آليات التشغيل في الجزائر " ، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني ، جامعة عبد الرحمان ميرة ، بجاية ، مجلد 11 ، العدد01، 2005 .

35-سفيان بوسنان : éالهجرة غير الشرعية والإتحاد الأوروبي القراءة في أمننة الظاهرة " ، مجلة العلوم السياسية ،كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، العدد55 ، 2018 .

36-لامية فريجة : "الهجرة غير شرعية دراسة في الحركيات السببية المنتجة للظاهرة "، مجلة الاجتهاد القضائي ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، العدد الثامن .

37-محمد أوكيل : "عن فعالية المقاربة الأوروبية الراهنة للتصدي لظاهرة الهجرة غير الشرعية "، مجلة دفاتر السياسة والقانون ، العدد 13 جوان 2018 .

ثانيا– المراجع باللغة الأجنبية

38-Official Journal of the European Union, regulation (eu) no 1052/2013 of the european parliament and of the council of 22 october 2013 establishing the european border surveillance system (eurosur) ,2013.

39-Hein de Haas, Irregular Migration from West Africa to the Maghreb and the European Union: An Overview of Recent Trends, International Organization for Migration, Geneva,2008.

40-Biagio Speciale ; immigration policies in the eu : challenges and priorities, « Reflets et perspectives de la vie économique », 2010/2 Tome XLIX | De Boeck Supérieur,https://www.cairn.info/revue-reflets-et-perspectives-de-la-vieeconomique-2010-2-page-121.html (date d'acces:26/06/2019 a 11h-19).

41-Philippe Fargues, EU Neighbourhood Migration Report 2013, European University Institute,2013.

42- http://cadmus.eui.eu/bhtstream/handle/1814/27394/MP EU NeighbourhoodMigrati onReport2013 web.pdf?sequence=5.

43-Joanna Apap , Anja Radjenovic and Alina Dobreva , The migration issue , BRIEFING EU policies - Delivering for citizens , European Parliamentary Research Service , The European Parliament , march 2019.

44-http://www.europarl.europa.eu/RegAata/etudes/BRIE/2019/635542/EPRS BRI(2019)635542 EN.pdf

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

شكر و عرفان

مقدمة

الفصل الأول : مقاربة مفاهمية و نظرية للهجرة غير الشرعية

المبحث الأول : مفهوم الهجرة غير الشرعية 9

أولا : تعريف الهجرة غير الشرعية..... 9

1- تعريف الهجرة..... 9

2- تعريف الهجرة الشرعية 11

3- تعريف الهجرة غير الشرعية 12

4- المصطلحات المتداخلة للهجرة غير الشرعية.....13

ثانيا : محددات الهجرة غير الشرعية.....14

1- خصائص الهجرة غير الشرعية.....14

2- أشكال الهجرة.....16

3- مناطق الهجرة.....18

4- أنواع الهجرة.....19

المبحث الثاني : نظريات المفسرة للهجرة غير الشرعية 20

أولا : النظريات الأمنية.....20

1- مدرسة كوبنهاقن.....20

2- مدرسة باريس.....22

ثانيا : النظريات الاقتصادية 32

1- النظرية النيوكلاسيكية.....32

2- النظرية الماركسية.....42

3- مدرسة التبعية.....52

ثالثا : النظريات الاجتماعية.....52

1- نظرية دوركايم.....26

2- النظرية البنيوية.....62

المبحث الثالث : أسباب وآثار الهجرة غير الشرعية 72

أولا : الهجرة غير الشرعية بين العوامل الدافعة والعوامل الجاذبة..... 72

1- العوامل الدافعة 72

2- العوامل الجاذبة 29

ثانيا : آثار الهجرة غير الشرعية.....30

1- الآثار الاجتماعية.....31

2- الآثار الاقتصادية.....32

3- الآثار الأمنية.....33

4- الآثار السياسية.....33

5- الآثار التي تلحق بالمهاجرين.....34

خلاصة الفصل 35

الفصل الثاني : السياسات الجزائرية والأوروبية في مكافحة الهجرة غير الشرعية

المبحث الأول : السياسات الجزائرية.....37

أولا: استراتيجيات قانونية.....37

1- القانون 11/08.....38

2- القانون 01/09.....38

3- العقوبات المقررة لفعل الجريمة.....38

4- العقوبات المقررة للمدبرين لجريمة التهريب.....39

ثانيا : الإجراءات الأمنية 40

1- قيادة وحدات حراس الحدود.....40

2- مديرية شرطة الحدود.....41

3- الديوان المركزي لمكافحة الهجرة غير الشرعية.....42

4- الفرق الجهوية للتحري حول الهجرة غير الشرعية.....42

5- حرس السواحل.....42

ثالثا :الإجراءات الاقتصادية والاجتماعية.....44

1- برامج السياسة الوطنية لترقية الشغل ومكافحة البطالة.....44

2- جهاز المساعدة على الإدماج المهني.....45

3- الوكالة الوطنية للتشغيل.....45

4- الصندوق الوطني للتأمين على البطالة.....46

المبحث الثاني : السياسات الأوروبية في مكافحة الهجرة غير الشرعية.....47

أولا : المعالجة التنظيمية.....48

1- مراحل تجريم الهجرة غير الشرعية في أوروبا.....48

2- اتفاق شنجن.....48

3- ميثاق الهجرة الأوروبي 2008.....51

ثانيا : المعالجة الأمنية.....52

1- الشرطة الأوروبية.....52

2- الكلية الأوروبية.....53

3- قوات الأوروفورس.....53

4- الوكالة الأوروبية لإدارة الحدود.....53

5- وكالة الحدود وخفر السواحل.....54

6- النظام المتكامل للمراقبة الخارجية.....54

المبحث الثالث : فشل السياسات الأوروبية الجزائرية في مكافحة الهجرة غير الشرعية وضرورة التعاون 55

أولا : ضرورة التعاون الأوروبي الجزائري في مجال الهجرة غير الشرعية.....55

ثانيا : نقل إشكالية الهجرة غير الشرعية والمسئولية إلى بلدان المصدر والعبور.....56

ثالثا : رهانات الهجرة غير الشرعية في العلاقات الجزائرية الأوروبية.....57

1- الرهانات الاجتماعية والإنسانية.....57

2- الرهانات السياسية.....59

3- الرهانات الأمنية..... 59

خلاصة الفصل **61**

الفصل الثالث : آليات التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية

المبحث المبحث الأول : مسارات التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية 63

أولا : المسارات الأورومغاربية 64

1- الاتفاقيات الثنائية 64

2- التعاون في إطار مشروع الحوار خمسة زائد خمسة..... 64

ثانيا : المسارات الأورومتوسطية.....65

1- مسار برشلونة.....65

2- الإتحاد من أجل المتوسط.....67

ثالثا : سياسة الجوار الأوروبية.....67

المبحث الثاني : فحص في آليات التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية... 69

فهرس الموضوعات

أولا : مكافحة تهريب المهاجرين.....69

ثانيا : التعاون في إعادة المهاجرين..... 72

ثالثا : دعم الإتحاد الأوروبي للتنمية في الجزائر 75

1- علاقة الهجرة بالتنمية.....75

2- التنمية الاقتصادية.....76

المبحث الثالث :مآلات التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية.....70

أولا : تغليب المقاربة الأمنية على المقاربة التنموية..... 78

1- ربط التنمية بمراقبة الهجرة.....78

2- **تعزيز أمننة الهجرة غير الشرعية في علاقات التعاون الجزائري الأوروبي**..... 80

ثانيا : تأثير السياسة الأوروبية على الهجرة غير الشرعية الجزائرية.....83

ثالثا : أنسنة الهجرة غير الشرعية في علاقات التعاون الجزائري الأوروبي.....84

خلاصة الفصل 86

خاتمة 88

قائمة المصادر و المراجع 91

فهرس الموضوعات.....97